

التقرير المالي والبيانات المالية المراجعة

عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦

و

تقرير مجلس مراجعي الحسابات

المجلد الرابع
جامعة الأمم المتحدة



الأمم المتحدة • نيويورك، ٢٠١٧

ملاحظة

تتألف رموز وثائق الأمم المتحدة من حروف وأرقام. ويعني إيراد أحد هذه الرموز الإحالة إلى إحدى وثائق الأمم المتحدة.

ISSN 0257-103X

المحتويات

الصفحة	الفصل
٥	كتاب الإحالة
٧	الأول - تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن البيانات المالية: رأي مراجعي الحسابات
١٠	الثاني - التقرير المطول لمجلس مراجعي الحسابات
١٠	موجز
١٤	ألف - الولاية والنطاق والمنهجية
١٥	باء - الاستنتاجات والتوصيات
١٥	١ - حالة تنفيذ التوصيات السابقة للمجلس
١٥	٢ - البيانات المالية والإبلاغ المالي
٢٣	٣ - إدارة المشاريع
٢٦	٤ - إدارة الأصول
٢٩	٥ - إدارة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات
٣٤	٦ - نتائج مراجعة الحسابات الأخرى
٣٥	جيم - إفصاحات الإدارة
٣٦	دال - شكر وتقدير
	المرفق
٣٧	حالة تنفيذ التوصيات السابقة خلال السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥
٤٦	الثالث - التصديق على صحة البيانات المالية
٤٧	الرابع - التقرير المالي عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦
٤٧	ألف - مقدمة
٤٨	باء - لمحة عامة عن البيانات المالية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦
٥٥	جيم - التوقعات المستقبلية

المرفق

٥٧	معلومات تكميلية
٥٨	الخامس - البيانات المالية عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦
٥٨	أولا - بيان المركز المالي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦
٦٠	ثانيا - بيان الأداء المالي للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦
٦١	ثالثا - بيان التغيرات في صافي الأصول للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦
٦٢	رابعا - بيان التدفقات النقدية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦
٦٤	خامسا - بيان المقارنة بين الميزانية والمبالغ الفعلية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦ ...
٦٥	ملاحظات على البيانات المالية

كتاب الإحالة

رسالة مؤرخة ٣١ آذار/مارس ٢٠١٧ موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس مراجعي الحسابات

عملاً بالبند ٦-٢ من النظام المالي، أتشرف بأن أحيل إليكم البيانات المالية لجامعة الأمم المتحدة للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦، التي أوافق عليها بمقتضى هذا الكتاب. واستكمل المراقب المالي البيانات المالية وصادق على صحتها في جميع جوانبها الجوهرية. وتُحال أيضاً نسخ من هذه البيانات المالية إلى اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية.

(نوقيع) أنطونيو غوتيريش

رسالة مؤرخة ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٧ موجهة إلى رئيس الجمعية العامة من رئيس
مجلس مراجعي الحسابات

أتشرف بأن أحيل إليكم تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن البيانات المالية لجامعة
الأمم المتحدة للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦.

(توقيع) شاشي كانت شارما
المراقب المالي والمراجع العام في الهند
رئيس مجلس مراجعي حسابات الأمم المتحدة

الفصل الأول

تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن البيانات المالية: رأي مراجعي الحسابات

الرأي

قمنا بمراجعة البيانات المالية الصادرة عن جامعة الأمم المتحدة، وهي تتألف من بيان المركز المالي (البيان الأول) في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦، وبيان الأداء المالي (البيان الثاني)، وبيان التغيرات في صافي الأصول (البيان الثالث)، وبيان التدفقات النقدية (البيان الرابع)، وبيان المقارنة بين الميزانية والمبالغ الفعلية (البيان الخامس) للسنة المنتهية في ذلك التاريخ، بالإضافة إلى الملاحظات على البيانات المالية، بما في ذلك موجز لأهم السياسات المحاسبية.

ونرى أن هذه البيانات المالية المرفقة تعرض بشكل سليم، ومن جميع الجوانب الجوهرية المركز المالي لجامعة الأمم المتحدة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦، وأداءها المالي وتدفقاتها النقدية للسنة المنتهية في ذلك التاريخ، وفقا للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام.

أساس الرأي

لقد أجرينا مراجعة الحسابات وفقا للمعايير الدولية لمراجعة الحسابات. ومسؤولياتنا بموجب تلك المعايير مبينة في الفرع الوارد أدناه المعنون "مسؤوليات مراجعي الحسابات عن مراجعة البيانات المالية". ونحن مستقلون عن جامعة الأمم المتحدة وفق الشروط الأخلاقية ذات الصلة بمراجعتنا للبيانات المالية، وقد أوفينا بمسؤولياتنا الأخلاقية الأخرى وفقا لتلك الشروط. ونحن نعتقد أن الأدلة التي استقينها من مراجعة الحسابات هي أدلة كافية ومناسبة لأن توفر أساساً نقيم عليه رأينا كمراجعين للحسابات.

المعلومات الأخرى في ما عدا البيانات المالية وتقرير مراجع الحسابات بشأنها

الإدارة مسؤولة عن المعلومات الأخرى التي تتضمن التقرير المالي عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦، الوارد في الفصل الرابع أدناه، ولكنها لا تشمل البيانات المالية وتقرير مراجع الحسابات بشأنها.

ورأينا في البيانات المالية لا يشمل المعلومات الأخرى، ونحن لا نعبر عن أي شكل من أشكال الضمانات في هذا الشأن.

وفيما يتعلق بمراجعتنا للبيانات المالية، فإن مسؤوليتنا هي قراءة المعلومات الأخرى والنظر، عند قيامنا بذلك، في ما إذا كانت تتعارض من حيث جوهرها مع البيانات المالية أو مع المعارف التي حصلنا عليها أثناء مراجعة الحسابات، أو ما يبدو خلاف ذلك أنه بغير قيمته الحقيقية. وفي حال استنتجنا، بناء على العمل الذي قمنا به، أن هناك أخطاء جوهرية في المعلومات الأخرى، فإننا ملزمون بالإبلاغ عن ذلك. وليس لدينا ما نفيد به في هذا الصدد.

مسؤوليات القائمين على الإدارة وأولئك المكلفين بتنظيم البيانات المالية

يتحمل القائمون على الإدارة المسؤولية عن إعداد هذه البيانات المالية وعرضها بأمانة وفق المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، وعن الرقابة الداخلية حسب ما تراه الإدارة ضرورياً لإتاحة إعداد بيانات مالية خالية من الأخطاء الجوهرية، سواء كانت ناتجة عن الغش أو الخطأ.

وفي مجال إعداد البيانات المالية، تكون الإدارة مسؤولة عن تقييم قدرة جامعة الأمم المتحدة على الاستمرار كمؤسسة قائمة تفصح، عند الاقتضاء، عن المسائل المتعلقة بمؤسسة قائمة وتستخدم أساس المحاسبة لدى المؤسسة القائمة ما لم تعترض الإدارة إما تصفية جامعة الأمم المتحدة وإما وقف عملياتها، أو عندما لا يتوفر لديها أي دليل واقعي سوى القيام بذلك.

وأولئك المكلفون بالإدارة هم المسؤولون عن الإشراف على عملية الإبلاغ المالي لجامعة الأمم المتحدة.

مسؤوليات مراجع الحسابات عن مراجعة البيانات المالية

أهدافنا هي التأكد بدرجة معقولة من أن البيانات المالية ككل خالية من الأخطاء الجوهرية، سواء كانت هذه الأخطاء ناتجة عن غش أو غلط، ومن إصدار تقرير مراجع الحسابات الذي يشمل رأينا. والتأكد بدرجة معقولة هو تحقيق مستوى عالٍ من التأكد، ولكنه ليس ضماناً لأن تكشف مراجعة الحسابات التي تجري وفق المعايير الدولية لمراجعة الحسابات دائماً عن خطأ جوهري في حال وجوده. ويمكن أن تنشأ الأخطاء من الغش أو الغلط وأن تعتبر أخطاء مادية إذا كان متوقعاً على نحو معقول منها أن تؤثر، منفردة أو مجتمعة، في القرارات الاقتصادية للمستخدمين على أساس هذه البيانات المالية.

وفي إطار مراجعة الحسابات وفق المعايير الدولية لمراجعة الحسابات، نتحلى بالحكمة المهنية ونبقي على التشكيك المهني طوال المراجعة. ونقوم أيضاً بما يلي:

- تحديد وتقييم احتمالات وجود أخطاء جوهرية في البيانات المالية، سواء كانت تعزى إلى الغش أو الخطأ، وتصميم وأداء إجراءات مراجعة تستجيب لتلك المخاطر، والحصول على أدلة لمراجعة الحسابات تكون كافية وملائمة لتوفير الأساس لإبداء رأينا. واحتمال عدم الكشف عن خطأ جوهري ناجم عن الغش يفوق احتمال الكشف عن خطأ نتيجة الغلط، لأن الغش قد ينطوي على التواطؤ أو التزوير أو التجاهل المتعمد أو تقديم بيان كاذب أو تجاوز الرقابة الداخلية.
- التوصل إلى فهم للرقابة الداخلية يكون ذا صلة بمراجعة الحسابات من أجل وضع إجراءات لمراجعة الحسابات تكون مناسبة في الظروف القائمة، ولا تكون لغرض إبداء رأي بشأن فعالية الضوابط الداخلية لجامعة الأمم المتحدة.
- تقييم الإدارة لمدى ملاءمة السياسات المحاسبية المتبعة ومعقولة التقديرات المحاسبية والإقرارات ذات الصلة.

• استخلاص النتائج بشأن مدى ملاءمة استخدام الإدارة للأساس المحاسبي للمؤسسة في القائمة، على أساس الأدلة التي استقيت من مراجعة الحسابات، سواء كان هناك غموض جوهري فيما يتعلق بالمناسبات أو الظروف التي قد تولّد شكوكا كبيرة في قدرة جامعة الأمم المتحدة على الاستمرار كمؤسسة قائمة. وإذا خلصنا إلى وجود عدم يقين مادي، فإننا مطالبون بتوجيه الانتباه في تقريرنا عن مراجعة الحسابات إلى الإقرارات المتصلة بذلك في البيانات المالية، أو، إذا كانت هذه الإقرارات غير كافية، بتعديل رأينا. وتقوم استنتاجاتنا على الأدلة المستمدة من المراجعة التي تم الحصول عليها حتى تاريخ تقريرنا عن مراجعة الحسابات. بيد أن الأحداث أو الظروف المستقبلية قد تؤدي إلى توقف جامعة الأمم المتحدة عن مواصلة عملها كمؤسسة قائمة.

• تقييم العرض العام للبيانات المالية وهيكلها ومضمونها، بما في ذلك الإقرارات، وما إذا كانت البيانات المالية تمثل المعاملات والأحداث الكامنة بطريقة تحقق عرضها بنزاهة.

ونتواصل مع أولئك المكلفين بالإدارة فيما يتعلق بمجموعة مسائل أخرى منها النطاق المقرر لمراجعة الحسابات وتوقيتها ونتائجها الهامة، بما في ذلك أية أوجه قصور هامة في الرقابة الداخلية نخضعها أثناء مراجعتنا للحسابات.

تقرير عن المتطلبات القانونية والتنظيمية الأخرى

علاوة على ذلك، نرى أن المعاملات التي أجرتها جامعة الأمم المتحدة والتي اطلعنا عليها، أو قمنا بتدقيقها في إطار مراجعتنا للحسابات، كانت مطابقة، من جميع الجوانب الهامة، للنظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة وللسند التشريعي.

ووفقا للمادة السابعة من النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة، أصدرنا أيضا تقريراً مطولاً عن مراجعتنا لحسابات جامعة الأمم المتحدة.

(توقيع) شاشي كانت شارما

المراقب المالي والمراجع العام في الهند
رئيس مجلس مراجعي الحسابات

(توقيع) كاي شيلر

رئيس ديوان المحاسبة الفيدرالي الألماني
(كبير مراجعي الحسابات)

(توقيع) موسى جمعة أسد

المراقب المالي والمراجع العام للحسابات
جمهورية تنزانيا المتحدة

٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٧

الفصل الثاني

التقرير المطول لمجلس مراجعي الحسابات

موجز

جامعة الأمم المتحدة مجمع فكري يركّز على إيجاد الحلول، وأداة بحثية لمنظومة الأمم المتحدة. ويعمل مركز الجامعة كوحدة للشؤون الإدارية والتنسيق والخدمات في منظومة جامعة الأمم المتحدة العالمية. ويضطلع بالأعمال البحثية والأكاديمية الرئيسية في الجامعة شبكة عالمية من معاهد البحث والتدريب. وتكثّل هذه الشبكة برامج بحثية.

وقد قام مجلس مراجعي الحسابات بمراجعة البيانات المالية، واستعرض عمليات جامعة الأمم المتحدة للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦. وأجريت مراجعة الحسابات عن طريق زيارات إلى كل من معهد البيئة والأمن البشري التابع لجامعة الأمم المتحدة في بون، ألمانيا؛ ودائرة نائب رئيس الجامعة في أوروبا الموجودة أيضاً في بون؛ والمكتب الإداري التابع لجامعة الأمم المتحدة في كوالالمبور؛ ومقر الجامعة في طوكيو، من أجل استعراض معاملاتها وعملياتها المالية.

رأي مراجعي الحسابات

أصدر المجلس رأياً غير مشفوع بتحفظات بشأن البيانات المالية للفترة التي قيد الاستعراض على النحو المبين في الفصل الأول.

الاستنتاج العام

خلال الفترة قيد الاستعراض، واصلت جامعة الأمم المتحدة جهودها الرامية إلى معالجة الشواغل التي أثارها المجلس في تقاريره السابقة، وإلى تحسين إدارتها المالية وهيكل إدارتها بشكل عام. غير أن هناك انخفاضاً كبيراً في معدل تنفيذ توصيات المجلس السابقة من ٧١ في المائة في عام ٢٠١٥ إلى ٤٧ في المائة في عام ٢٠١٦. ويشير هذا إلى أن على الجامعة أن تسرع في عملها لتنفيذ جميع التوصيات.

وأظهرت البيانات المالية عجزاً صافياً بمقدار ٢٣,٨١ مليون دولار، حيث بلغ مجموع الإيرادات ٦٦,١٨ مليون دولار، والمصروفات ٨٩,٩٩ مليون دولار خلال عام ٢٠١٦. غير أن المركز المالي العام للجامعة ظل سليماً، حيث بلغ حجم الأصول المتداولة أكثر من ثلاثة أضعاف الخصوم المتداولة، وبلغ مجموع الأصول أكثر من ستة أضعاف مجموع الخصوم.

ونظراً لاستنتاجات المجلس، كان لا بد من إعادة التصديق على البيانات المالية. ورغم عدم وجود أي مسائل جوهرية تؤثر على البيانات المالية أو على امتثالها للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام بعد إعادة التصديق، ثمة حاجة إلى تعزيز الإبلاغ المالي وإدارة المشاريع وإدارة الأصول وإدارة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في جامعة الأمم المتحدة وفي معاهدها التأسيسية.

الاستنتاجات الرئيسية

الاستنتاجات الرئيسية التي خلصنا إليها هي ما يلي:

تقدير قيمة التبرعات المستحقة القبض

(أ) لم تبين الجامعة خسارة ناجمة عن اضمحلال القيمة قدرها ١٢٥ ١١ مليون دولار في التبرعات المستحقة القبض. ووفقاً لتوصية المجلس، قيّدت في نهاية المطاف الخسارة الناجمة عن اضمحلال القيمة، وهو ما أدى إلى إعادة التصديق على البيانات المالية؛

التبرعات المستحقة القبض: الاتفاقات المشروطة

(ب) تختلف صياغة دليل الجامعة المرجعي بشأن حساب الإيرادات غير التبادلية، في ما يتعلق بسيناريوهات خاصة بالجامعة، عن اللائحة ذات الصلة الواردة في إطار سياسات الأمم المتحدة للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام (ST/IC/2013/36). وحسب هذا الإطار، لا تكون اتفاقات المانحين المتعددة السنوات مشروطة في العادة. والدليل المرجعي يولد الانطباع بأن جميع الاتفاقات غير اتفاقات المفوضية الأوروبية هي اتفاقات غير مشروطة وليس هناك أي تقييم لازم لكل حالة على حدة؛

(ج) اعتبرت جامعة الأمم المتحدة اتفاقات المانحين غير مشروطة حتى عندما تتضمن التزامات محددة بشأن الأداء. وقد تكون هذه الالتزامات قابلة للإنفاذ إذا قرر المانحون تجميد المدفوعات في المستقبل في حال عدم استيفاء التزامات محددة تتعلق بالأداء. وعلقت جامعة الأمم المتحدة بأن المانحين المعنيين لن يفرضوا إنفاذ التزامات الأداء المشروطة. ومع ذلك، لا يمكن استخلاص هذا الاستنتاج ما لم يكن الكيان قد انتهك في السابق شرطاً يفرضه أحد المانحين على نحو يدفع المانح إلى اتخاذ قرار بشأن ما إذا كان ينبغي إنفاذ الشرط. وتفيد جامعة الأمم المتحدة بأنها لم تنتهك أبداً أية اشتراطات فرضتها الجهات المانحة المعنية. ومن ثم، يتعين على الجامعة، تمثيلاً مع المعيار ٢٣-٢١ من المعايير المحاسبية الدولية، افتراض أن تعتمد الجهات المانحة إلى إنفاذ الاشتراطات ما دامت الجامعة لا تملك أي دليل على أن الجهات المانحة لن تفعل ذلك. ونتيجة لهذا الأمر، فإن الاشتراطات تكتسب معنى الشروط، فالاتفاقات إذن مشروطة؛

خفض التبرعات المستحقة القبض المتعددة السنوات

(د) لم تخفض التبرعات المستحقة القبض المتعددة السنوات بمقتضى المعيار ٢٩ من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. وقد لاحظ المجلس إلى أن إجراء خصم، وفقاً لحسابات جامعة الأمم المتحدة، كان سيخفض التبرعات المستحقة القبض بمقدار ١,٣ مليون دولار. ومع أن هذا الخصم قد لا يحدث أثراً فعلياً في البيانات المالية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦، فإن هذا الأثر قد يصبح فعلياً في السنوات المقبلة، لا سيما إذا تغير معدل الخصم المستخدم (٨٩,٠ في المائة) بدرجة كبيرة في المستقبل؛

أساس الاستحقاق المتعلق بالسفر ومرتبات الموظفين وبدلاتهم واستحقاقاتهم

(هـ) "أساس الاستحقاق" يعني طريقة المحاسبة التي بموجبها تقيّد المعاملات التجارية والمناسبات المماثلة بالفعل في الفترة المالية التي تحدث فيها لا عندما يُقبض المبلغ أو يسدد فحسب، حتى

لو حدث ذلك في الفترة التالية. وفي عام ٢٠١٦، دفعت الجامعة ما يزيد عن ١٠٠.٠٠٠ دولار لسداد قيمة فاتورة وعقد يتعلقان بفاتورة وعقد يعود تاريخهما إلى عام ٢٠١٥. ولم تسجل جامعة الأمم المتحدة هاتين المعاملتين وتقيدهما في البيانات المالية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، مع أنهما تتعلقان بتلك الفترة، وكانت هناك حينها حاجة واضحة إلى احتساب مبالغ مستحقة للمعاملتين معاً؛

إدارة المشروع

(و) تقتصر التعيينات الأكاديمية لموظفي الأمم المتحدة وأصحاب وظائف اتفاقات عمل الموظفين في جامعة الأمم المتحدة على مدة أقصاها ست سنوات. وتشكل قاعدة السنوات الست المذكورة تحدياً لمعهد جامعة الأمم المتحدة للبيئة ولدائرة نائب رئيس جامعة الأمم المتحدة في أوروبا، لأن مدة العقود لا تقابل مدة المشاريع؛

(ز) ولم تكيف جامعة الأمم المتحدة خططها الاستراتيجية لتشمل أهداف التنمية المستدامة. ولم يضع معهد البيئة والأمن البشري التابع لجامعة الأمم المتحدة استراتيجية بشأن كيفية المساهمة في خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ عن طريق البحوث التي يعدها والمشورة السياسية التي يقدمها؛

إدارة الأصول

(ح) لم يبين تقرير إدارة الأصول في نظام أطلس لتخطيط موارد المؤسسة التوافر الفعلي للأصول الرأسمالية والأصول غير الرأسمالية في جامعة الأمم المتحدة. وقد تضمن التقرير معلومات غير دقيقة عن موقع الأصول وتوزيعها؛

إدارة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات

(ط) لم يطبق المركز الحاسوبي للمقر، الذي يعد وحدة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في جامعة الأمم المتحدة، نظاماً فعالاً لإدارة المخاطر من أجل تحديد وتوثيق ضعف نظم تكنولوجيا المعلومات والاتصالات؛

(ي) تفتقر إدارة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في معهد البيئة والأمن البشري التابع لجامعة الأمم المتحدة ومكتب نائب رئيس الجامعة إلى السياسات والخطط المطلوبة في مجال مسؤوليتها. وقد يؤدي عدم وجود إدارة نشطة لمخاطر تكنولوجيا المعلومات والاتصالات إلى مخاطر غير محددة في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لا تعالج بواسطة تدابير تخفيفية فعالة. وقد يشكل ذلك مخاطر على العمليات الأساسية؛

البيانات الشخصية في نظام أطلس

(ك) في نظام أطلس المركزي لتخطيط الموارد، بإمكان جميع الموظفين المخولين سلطة الموافقة أن يطلعوا على البيانات الشخصية لجميع الموظفين العاملين بموجب اتفاقات عمل أو عقود خبراء استشاريين أو أفراد متعاقدين، حتى لو كان هؤلاء الموظفون لا يدخلون في نطاق اختصاصهم. وقد يعرض ذلك للخطر حقوق الأشخاص في الخصوصية خارج نطاق مسؤولية الموظفين الذين لديهم سلطة الموافقة ذات الصلة.

التوصيات الرئيسية

استناداً إلى نتائج مراجعة الحسابات، يوصي المجلس بما يلي:

(أ) أن تقيّم جامعة الأمم المتحدة، بشكل منفصل لأغراض اضمحلال القيمة، وعلى أساس فردي، التبرعات الهامة المستحقة القبض على أساس ما إذا كانت هناك أدلة موضوعية على الاضمحلال؛

(ب) أن تكيّف جامعة الأمم المتحدة دليلها المرجعي بشأن حساب الإيرادات غير التبادلية لسيناريوهات خاصة بالجامعة لإطار سياسة الأمم المتحدة للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، وذلك لتبيان ضرورة تقييم جميع الاتفاقات المتعددة السنوات على أساس كل حالة على حدة، من أجل تحديد ما إذا كانت هذه الاتفاقات مشروطة؛

(ج) أن تعتبر جامعة الأمم المتحدة اتفاقات المانحين المتعددة السنوات مشروطة في الحالات التي يتوقف فيها تسلم الأقساط في المستقبل على الوفاء بالتزامات أداء قابلة للتنفيذ، ولا سيما إذا لم يكن لدى جامعة الأمم المتحدة تجربة سابقة مع الجهة المانحة أو لم يسبق أن خالفت أحكاماً، ومن ثم لا تملك أي دليل على أن التنفيذ قد يكون مستبعداً.

(د) أن تخفض جامعة الأمم المتحدة تبرعاتها المستحقة القبض التي لم تسدد منذ فترة طويلة.

(هـ) أن تستعرض جامعة الأمم المتحدة عملياتها الداخلية المتعلقة باحتساب المستحقات وأن تنفذ ضوابط داخلية لكفالة تحديد النفقات واستحقاقها في فترات مناسبة.

(و) أن تكفل جامعة الأمم المتحدة وضع آلية لاستعراض طلبات الاستثناءات لفترة السنوات الست المحددة لموظفيها الأكاديميين. وينبغي أن يضع كل من معهد البيئة والأمن البشري التابع لجامعة الأمم المتحدة، ومكتب نائب رئيس جامعة الأمم المتحدة في أوروبا، مخططاً شفافاً للمشاريع الطويلة الأجل يبين بوضوح الإجراء اللازم اتخاذه لإيجاد خلفاء لقادة المشاريع ورؤساء الأقسام.

(ز) أن يضع كل من معهد البيئة والأمن البشري التابع لجامعة الأمم المتحدة ومكتب نائب رئيس جامعة الأمم المتحدة في أوروبا استراتيجية شاملة بشأن كيفية المساهمة في خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ عن طريق البحوث التي يعدها والمشورة السياساتية التي يقدمها؛ وينبغي لجامعة الأمم المتحدة أن تعزز اتصالاتها بشأن تنفيذ المشاريع البحثية وإنجازاتها، والمشورة السياساتية فيما يتعلق بخطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠.

(ح) أن تتحقق جامعة الأمم المتحدة من توافر أصولها وأن تستكمل المعلومات المناظرة في تقرير إدارة الأصول في نظام أطلس؛

(ط) أن ينشئ مركز الحوسبة لحرمة الجامعة عملية رسمية لإدارة المخاطر تشمل نظم تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لسائر كيانات الأمم المتحدة التي يستضيفها المركز. وينبغي أن تستعرض وثيقة إدارة المخاطر بصورة دورية؛

(ي) أن يتولى كل من معهد البيئة والأمن البشري التابع لجامعة الأمم المتحدة ومكتب نائب رئيس جامعة الأمم المتحدة في أوروبا وضع وتنفيذ كل ما يلزم من سياسات وخطط في إطار تكنولوجيا المعلومات والاتصالات واستعراضها بصورة دورية؛

(ك) أن تقيّد الجامعة إمكانية اطلاع الموظف المسؤول عن الموافقة على البيانات الشخصية الواردة في اتفاقات عمل الموظفين وعقود الاستشاريين وأفراد المتعاقدين.

الحقائق الرئيسية	
الإيرادات	٦٦,١٨ مليون دولار
المصروفات	٨٩,٩٩ مليون دولار
العجز للسنة	٢٣,٨١ مليون دولار
الأصول	٥٠٧,٢٦ مليون دولار
الخصوم	٨٣,٨٧ مليون دولار
صافي الأصول	٤٢٣,٣٩ مليون دولار

ألف - الولاية والنطاق والمنهجية

١ - في ٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٣، اعتمدت الجمعية العامة رسمياً ميثاق جامعة الأمم المتحدة، الذي ينص على أن تكون الجامعة كناية عن جماعة دولية من العلماء المشاركين في البحث، والتدريب في مرحلة الدراسات العليا، ونشر المعرفة لتعزيز مقاصد ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة. وينص أيضاً على أن تركز الجامعة عملها للبحث في المشاكل العالمية الملحة المتعلقة ببقاء البشرية ونمائها ورفاهها، التي هي شواغل الأمم المتحدة ووكالاتها، مع إيلاء الاعتبار الواجب للعلوم الاجتماعية والإنسانية، إضافةً إلى العلوم الطبيعية، البحتة والتطبيقية.

٢ - وتعمل الجامعة بوصفها جهازاً مستقلاً من أجهزة الجمعية العامة. وتجري أبحاثها من خلال شبكة عالمية من المعاهد والبرامج الأكاديمية التي ينسق عملها مركز جامعة الأمم المتحدة. ويعمل المركز كوحدة للشؤون الإدارية والتنسيق والخدمات في منظومة جامعة الأمم المتحدة العالمية. ورغم أن موقع المركز موجود أساساً في طوكيو، فإن لديه عدداً من المكاتب التابعة له، بما في ذلك مكتب الخدمات الإدارية والمالية في كوالالمبور. وتضطلع شبكة عالمية تضم ١١ معهداً من معاهد البحث والتدريب بالأعمال البحثية والأكاديمية الرئيسية للجامعة. وتكمل برامج بحثية هذه الشبكة.

٣ - ولا تتلقى جامعة الأمم المتحدة أي أموال من الميزانية العادية للأمم المتحدة. فهي تمول حصراً من المساهمات التي تقدمها الحكومات المضيفة للمعاهد التابعة للجامعة والمؤسسات والوكالات والمنظمات الدولية، ومن مصادر أخرى، وكذلك من إيرادات الاستثمار الآتية من صندوق الهبات التابع للجامعة.

٤ - وقد أجرى المجلس مراجعة الحسابات وفقا لقرار الجمعية العامة ٧٤ (د-١) المؤرخ ٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٤٦، وللمادة السابعة من النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة ومرفقه، فضلا عن المعايير الدولية بشأن مراجعة الحسابات.

٥ - وأُجريت مراجعة الحسابات، في المقام الأول، من أجل تكوين رأي عما إذا كانت البيانات المالية تعرض بأمانة المركز المالي للجامعة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦ ونتائج عملياتها والتدفقات النقدية إليها للفترة المالية المنتهية في ذلك التاريخ وفقا للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. وتضمنت المراجعة تقييمًا لما إذا كانت المصروفات المسجلة في البيانات المالية قد جرى تكبدها من أجل تحقيق الأغراض التي وافقت عليها مجالس الإدارات، وما إذا كانت الإيرادات والمصروفات قد صُنفت وسُجلت على نحو سليم وفقا للنظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة. وشملت مراجعة الحسابات استعراضا عاما للنظم المالية والضوابط الداخلية، وفحصا اختباريا لسجلات المحاسبة وغيرها من الأدلة الداعمة بالقدر الذي اعتُبر ضروريا لتكوين رأي بشأن البيانات المالية.

٦ - وقد نُوقشت استنتاجات المراجعة المقدمة أدناه مع إدارة الجامعة التي غُرِضت آراؤها على النحو المناسب في هذا التقرير.

باء - الاستنتاجات والتوصيات

١ - حالة تنفيذ التوصيات السابقة للمجلس

٧ - لاحظ المجلس أن من أصل ما مجموعه ١٧ توصية ظلت دون تنفيذ حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، نفذت ٨ توصيات (٤٧ في المائة)، وكانت هناك ٧ توصيات قيد التنفيذ (٤١ في المائة)، وتوصيتان تجاوزتهما الأحداث (١٢ في المائة). وترد في مرفق الفصل الثاني تفاصيل عن حالة تنفيذ التوصيات. وقد انخفضت النسبة المئوية للتوصيات المنفذة بالكامل من ٧١ من المائة في عام ٢٠١٥ إلى ٤٧ في المائة في عام ٢٠١٦. ومع أن ذلك يمكن عزوه إلى كون العديد من المسائل المثارة ما زالت قائمة (ارتفعت النسبة المئوية للتوصيات التي هي قيد التنفيذ من ٢٩ في المائة في عام ٢٠١٥ إلى ٤١ في المائة في عام ٢٠١٦) وأن توصيتين قد تجاوزتهما الأحداث، فإن المجلس ينتظر من جامعة الأمم المتحدة أن تسرع عملها كي تنفذ جميع التوصيات بالكامل.

٢ - البيانات المالية والإبلاغ المالي

٨ - في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦، بلغت قيمة مجموع الأصول ٥٠٧,٢٦ مليون دولار مقارنة بمبلغ ٥١٧,١٨ مليون دولار في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، وهو ما يمثل نقصانا قدره ١,٩٢ في المائة. وتتألف الأصول أساسا من الاستثمارات والتبرعات المستحقة القبض، التي تبلغ قيمتها معا ما مجموعه ٣٨٨,٧٤ مليون دولار، وهو ما يمثل ٧٦,٦٤ في المائة من مجموع الأصول. وبلغ مجموع الخصوم في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦ ما قدره ٨٣,٨٧ مليون دولار مقارنة بمبلغ ٦٩,٦٢ مليون دولار في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥.

٩ - وبلغت إيرادات الجامعة ٦٦,١٨ مليون دولار مقارنة بما مقداره ٧٢,٣٦ مليون دولار في عام ٢٠١٥، وهو ما يمثل نقصانا قدره ٨,٥٣ في المائة. وكانت مصادر الإيرادات الرئيسية تبرعات بلغ قدرها

٤٩,٥٣ مليون دولار (٧٤,٨٤ في المائة). وبلغ مجموع المصروفات ٨٩,٩٩ مليون دولار، مقابل ٨٣,٧٨ مليون دولار في عام ٢٠١٥، وهو ما يمثل نقصانا قدره ٧,٤ في المائة. وكانت فئة المصروفات الرئيسية هي مصروفات التشغيل الأخرى البالغة ٣٣,٤٥ مليون دولار (٣٧,١٨ في المائة). وبلغت الفوائض المتراكمة وأرصدة صندوق الهبات، على التوالي، ما قدره ٥٥,٧٥ مليون دولار (بلغت في عام ٢٠١٥ ما قدره ٥٨,٤٣ مليون دولار) و ٣٦٧,٦٤ مليون دولار (بلغت في عام ٢٠١٥ ما قدره ٣٨٩,١٣ مليون دولار).

النسب المالية

١٠ - تُبيّن النسب الواردة في الجدول أدناه أن المركز المالي العام للجامعة سليم، إذ تشكل الأصول المتداولة أكثر من ثلاثة أضعاف الخصوم المتداولة، ويشكل مجموع الأصول أكثر من ستة أضعاف مجموع الخصوم. وتشير نسبة السيولة السريعة ونسبة النقدية أيضاً إلى مستوى عال من السيولة. ويدل الفائض النقدي المسجل على أن بإمكان جامعة الأمم المتحدة أن تستكشف إمكانية القيام بمزيد من الاستثمارات لكفالة الحصول على عائدات من الفائض النقدي أو غير ذلك من أنماط الاستفادة. وبصفة عامة، فإن الحالة المالية للكيان لا تعتبر غير سليمة ما دامت النسب المالية تتجاوز ١. وقد عزى الانخفاض في النسب المالية في السنة المالية ٢٠١٦، بصفة أساسية، إلى تناقص قيمة مبلغ التبرع المستحق القبض (انظر الملاحظة ٩ في الفصل الخامس أدناه). وبالنظر إلى إعادة صياغة أرقام السنوات السابقة، فإن النسب المبينة للسنة المالية ٢٠١٥ في الجدول أدناه لا تتطابق مع النسب المبينة في الفصل الثاني من التقرير السابق للمجلس (A/71/5 (Vol. IV)؛ انظر الملاحظة ٤ في الفصل الخامس أدناه).

النسب المالية

النسب	٢٠١٦	٢٠١٥ ^(١)
مجموع الأصول: مجموع الخصوم^(ب)		
الأصول: الخصوم	٦,٠٥	٧,٤٣
نسبة التداول^(ج)		
الأصول المتداولة: الخصوم المتداولة	٣,٧٤	١٠,٣٥
نسبة السيولة السريعة^(د)		
(النقدية + الاستثمارات القصيرة الأجل + الحسابات المستحقة القبض): الخصوم المتداولة	٣,٦٧	١٠,٢٧
نسبة النقدية^(هـ)		
(النقدية + الاستثمارات القصيرة الأجل): الخصوم المتداولة	٢,٣١	٧,٣٥

المصادر: البيانات المالية لجامعة الأمم المتحدة.

(أ) بعد إعادة الحساب.

(ب) النسبة العالية هي مؤشر جيد على الملاءة المالية.

(ج) تشير النسبة العالية إلى قدرة الكيان على دفع التزاماته القصيرة الأجل.

(د) نسبة السيولة السريعة هي نسبة أكثر تحفظاً من النسبة المتداولة لأنها لا تشمل المخزون والأصول المتداولة الأخرى التي يصعب تحويلها إلى نقدية. ويدل ارتفاع النسبة على أن المركز الحالي يتسم بمستوى أعلى في السيولة.

(هـ) نسبة النقدية هي مؤشر على ما يملكه الكيان من سيولة؛ إذ أنها تقيس حجم النقدية أو مكافئات النقدية أو الأموال المستثمرة المتوافرة ضمن الأصول المتداولة لتغطية الخصوم المتداولة.

تقدير قيمة التبرعات المستحقة القبض

١١ - في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، وقع كل من الجامعة وجهة مانحة على اتفاق بشأن إنشاء وتشغيل وتحديد موقع معهد جديد لجامعة الأمم المتحدة. وقد بلغ مجموع المساهمات المالية التي توقعها الاتفاق للفترة ٢٠١٤-٢٠٢٣ ما مقداره ٥٩,٢٥ مليون دولار. ويشمل هذا المبلغ المساهمات السنوية المقدمة إلى صندوق الهبات التابع للجامعة والبالغة ٥ ملايين دولار، بالإضافة إلى مساهمات تشغيلية سنوية تصل إلى ١,٥٠ مليون دولار.

١٢ - وفيما يتعلق بعام ٢٠١٤، تلقت الجامعة مساهمة قدرها ٦,٢٥ ملايين دولار (٥ ملايين دولار لصندوق الهبات و ١,٢٥ مليون دولار للصندوق التشغيلي). ولم يبت بعد بشأن المساهمات المقررة لعامي ٢٠١٥ و ٢٠١٦ التي كانت مستحقة في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٥ و ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٦، على التوالي. وفي البيانات المالية المقدمة بدايةً إلى المجلس، قُيّدت المبالغ المستحقة القبض في هذا الصدد في البيانات المالية بقيمتها الظاهرية البالغة ٥٣ مليون دولار. وبصفة عامة، تقاس هذه المبالغ المستحقة فيما بعد بالتكاليف المهلكة.

١٣ - وعلاوة على ذلك، ووفقاً للبند ٣-٦-٣ من توجيهات الأمم المتحدة المؤسسية في ما يتعلق بالمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام: يُفترض أن تقيم الأدوات المالية، والتبرعات المستحقة القبض التي تعتبر هامة على المستوى الفردي تقييماً منفصلاً على أساس ما إذا كانت هناك أدلة موضوعية على الاضمحلال (انظر أيضاً المعيار ٦٧-٢٩ من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام). ونظراً لضخامة المبلغ المستحق القبض المعني، فسوف يعتبر هاماً بالنسبة إلى الجامعة. وتمشيا مع البند ٣-٦-١ من التوجيهات المؤسسية لمعايير المحاسبة الدولية للقطاع العام: الصكوك المالية والمعيار ٦٨-٢٩ من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، تقيم الأمم المتحدة في جملة أمور نقاط البيانات القابلة للرصد إزاء اضمحلال القيمة:

(أ) وجود صعوبة مالية كبيرة يواجهها الطرف الملزم؛

(ب) الإخلال بالعقد، مثل التخلف أو التعثر في سداد الفوائد أو أصل الدَّين.

١٤ - وعملاً بتقرير مرحلي عن المعهد الجديد صدر بتاريخ ١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦، قام سفير البلد المضيف، باسم حكومته، بإبلاغ عميد جامعة الأمم المتحدة بأن البلد المضيف لن يكون قادراً على تلبية الشروط المالية للاتفاق الثنائي المبرم مع جامعة الأمم المتحدة، ولا يمكنه أن يوافق على جدول تمويلي منقح، حتى لو كان جدول المدفوعات أكثر مرونة من ذي قبل.

١٥ - وعلاوة على ذلك، فإن الجهة المانحة مقصورة في تسديد الأقساط المستحقة الدفع في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٥ و ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٦. ويرى المجلس أن هذه الحقائق تدل على اضمحلال قيمة المبلغ المستحق القبض.

١٦ - وبالإضافة إلى ذلك، ففي اجتماعات عقدت مع وفد جامعة الأمم المتحدة في طوكيو، في ٣١ كانون الثاني/يناير و ٢ شباط/فبراير ٢٠١٧، اقترح وفد البلد المضيف إعادة ترتيب الشروط المالية للاتفاق الثنائي بشأن المعهد الجديد. وتشمل الترتيبات المقترحة جملة أمور منها ما يلي:

(أ) إجراء خفض كبير في الهبة؛

(ب) تحديد مصادر التمويل الأخرى غير البلد المضيف؛

(ج) إجراء تغيير في تقويم جزء من المساهمة التشغيلية من دولارات الولايات المتحدة إلى العملة المحلية.

١٧ - يوصي المجلس بأن تقسم جامعة الأمم المتحدة بشكل منفصل وعلى أساس فردي التبرعات الكبيرة المستحقة القبض كأَنْصِبَة مقررَة لأغراض اضمحلال القيمة، بناءً على ما إذا كانت هناك أدلة موضوعية على وجود اضمحلال.

١٨ - وقد وافقت الجامعة على التوصية. وفيما يتعلق بالمبلغ المستحق الوارد أعلاه، قدمت الجامعة بدلاً قدره ١,٦٢٥ مليون دولار وفقاً للمادتين ١٨-٢-١٠ (أ) و ١٨-٤-٣ (ط) من إطار سياسة الأمم المتحدة للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام (ST/IC/2013/36) بسبب الأقساط التي تأخر تسديدها من السنتين الماليتين ٢٠١٥ و ٢٠١٦. ووفقاً لتوصية المجلس، أعادت الجامعة النظر في الحالة، ووجدت أن المبلغ المستحق القبض ستضمحل قيمته. وتعتقد الجامعة أن التقدير المعقول للاضمحلال يبلغ ما مجموعه ١٢,٧٥ مليون دولار. ولذلك، تمت زيادة البديل بمبلغ قدره ١١,١٢٥ مليون دولار، الأمر، وهو ما يؤدي إلى نفقات وانخفاض في صافي أصول المبلغ نفسه. ونتيجةً لذلك، كان لا بد من تصحيح البيانات المالية وإعادة اعتمادها. وسيقدر المجلس ما إذا كان اختبار الاضمحلال الفردي الموصى به سينفذ في السنة المالية ٢٠١٧.

التبرعات المستحقة القبض: الاتفاقات المشروطة

١٩ - وفقاً لإطار سياسات الأمم المتحدة للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، يتعين أن تقيّد الخصوم عندما تكون اتفاقات المانحين مشروطة. ولكي يكون الحكم شرطاً، يجب أن يتضمن في نفس الوقت التزاماً بالأداء والالتزام واجب النفاذ بالإعادة.

٢٠ - ولتلبية تعريف الشرط، يكون التزام الأداء جوهرياً لا شكلياً فحسب، وهو مطلوب كنتيجة للشرط نفسه. وينبغي أن تكون الشروط المتفق عليها محددة في مسائل من قبيل طبيعة السلع أو كميتها أو الخدمات التي يتعين تقديمها أو طبيعة الأصول التي يتعين اقتناؤها على النحو المناسب، وعند الاقتضاء، الفترات المالية التي يتعين فيها تنفيذ التزام الأداء.

٢١ - وعلاوة على ذلك، من الأهمية بمكان تحديد ما إذا كان مطلب إعادة الموجودات أو غير ذلك من الفوائد الاقتصادية المستقبلية أو الخدمات المحتملة قابلاً للإنفاذ وستنفذه الجهة المانحة. وإذا كانت الجهة المانحة لا تستطيع إنفاذ مطلب بإعادة الموجودات أو غيرها من الفوائد الاقتصادية المستقبلية أو الخدمات المحتملة، أو إذا كانت الخبرة السابقة مع الجهة المانحة تشير إلى أن الجهة المانحة لا تنفذ هذا المطلب على الإطلاق لدى وقوع انتهاكات، فبإمكان الكيان المتلقي أن يستنتج أن للحكم شكل الشرط لا جوهره وهو من ثم تقييد.

٢٢ - وفي حين أن اتفاقات التبرعات المتعددة السنوات تكون عادة غير مشروطة وفق إطار سياسات الأمم المتحدة للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، فقد ورد في المادة ٨-٤-١٧ من الإطار وجود بعض اتفاقات التبرعات المتعددة السنوات التي يتعين اعتبارها مشروطة.

٢٣ - يبد أن دليل جامعة الأمم المتحدة المرجعي المتعلق بالمعالجة المحاسبية لسيناريوهات جامعة الأمم المتحدة المحددة للإيرادات غير التبادلية يشير إلى أن جميع اتفاقات المانحين المتعددة السنوات الخاصة بالجامعة، باستثناء اتفاقات اللجنة الأوروبية المشروطة، تعتبر غير مشروطة. وفي البيانات المالية لم تقيّد الجامعة، حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦، أي خصوم متعلقة باتفاقات المانحين المتعددة السنوات غير اتفاقات المفوضية الأوروبية.

٢٤ - ولاحظ المجلس أن صياغة الدليل المرجعي لجامعة الأمم المتحدة لا تتفق واللائحة ذات الصلة الواردة في إطار سياسات الأمم المتحدة للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. ووفقا لهذا الأخير، تكون اتفاقات المانحين المتعددة السنوات عادة (لا دائما) غير مشروطة، فيتعين استعراض جميع الاتفاقات المتعلقة بالمساهمات لتحديد ما إذا كانت هناك شروط. والدليل المرجعي يعطي انطبعا بأن جميع الاتفاقات، غير اتفاقات اللجنة الأوروبية، هي اتفاقات غير مشروطة، وأن إجراء تقييم لكل حالة على حدة أمر ليس ضروريا.

٢٥ - ونظر المجلس في اتفاقات المانحين ووجد الحالات التالية التي خضع فيها تسديد الأقساط للالتزامات أداء محددة قابلة للإنفاذ:

(أ) الحالة CA-89495: ينص الاتفاق على نقل ٢٠ في المائة من مجموع التمويل بعد التوقيع على مذكرة التفاهم، وتسديد الأقساط الثلاثة الأخرى بنسبة ٣٥ في المائة و ٢٠ في المائة و ٢٥ في المائة عند تقديم منهجية الدراسة واعتمادها وتقرير منتصف المدة وعند الانتهاء من جميع الأنشطة؛

(ب) الحالة CA-102623: وفقا للأحكام المالية الواردة في الاتفاق، سيتم دفع ٩٠ في المائة من الميزانية على صورة مدفوعات مقدمة سلفاً كل ثلاثة أشهر. وتخضع نسبة الـ ١٠ في المائة المتبقية لتقديم التقرير السنوي والامتنال الكامل لمؤشرات الأداء الرئيسية.

٢٦ - ويرى المجلس أن اتفاقات المانحين المذكورة أعلاه مشروطة. وهي تتضمن التزامات أداء محددة، مثل تقديم منهجية لدراسة الحالات والموافقة عليها، أو الامتنال لمؤشرات أداء رئيسية محددة. وقد تكون هذه الالتزامات قابلة للتنفيذ إذا قرر المانحون عدم تقديم أقساط في المستقبل إلا في حالة الوفاء بالالتزامات.

٢٧ - وأشارت جامعة الأمم المتحدة إلى أن لديها خبرة مع هؤلاء المانحين، وأنهم لم يطلبوا إعادة الأموال ولم يجبروا أي تبرعات. وذكرت الجامعة أيضا أنها لم تخالف أبدا حتى الآن أي أحكام، على نحو قد يكون دفع الجهة المانحة إلى المطالبة بإرجاع الأصل أو أي منافع اقتصادية أو خدمات محتملة في المستقبل.

٢٨ - ويقر المجلس بأن وجود خبرة مع جهة مانحة يمثل جانبا هاما في تقييم ما إذا كان الالتزام بالأداء موضوعا جوهريا لا مجرد أمر شكلي. فقد تشير الخبرة السابقة مع جهة مانحة ما إلى أنها لا تفرض أبدا أي حكم. وفي هذه الحالات، قد يكتسب الحكم شكل الشرط ولكنه لا يكتسب جوهره. غير أنه لا يمكن استخلاص هذا الاستنتاج إلا إذا خرق الكيان في السابق حكما على نحو يدفع المانح إلى أن يقرر ما إذا كان سيطبق ذلك الحكم. وكما ذكرت جامعة الأمم المتحدة، فإنها لم تنتهك أبدا أي أحكام تفرضها جهات مانحة معنية. ولذلك، فوفقاً للمعيار ٢٣-٢١ من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، يتعين على جامعة الأمم المتحدة أن تفترض أن الجهات المانحة ستنفذ الأحكام ما دامت لا تملك ما يدل على عكس ذلك. ونتيجة لذلك، فإن الأحكام تستوفي تعريف الشروط.

٢٩ - يوصي المجلس بأن تعدل جامعة الأمم المتحدة دليلها المرجعي بشأن إطار سياسات الأمم المتحدة للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام لتوضيح ضرورة إجراء تقييم لجميع الاتفاقات المتعددة السنوات، كل على حدة، لتحديد ما إذا كانت هذه الاتفاقات مشروطة.

٣٠ - ويوصي المجلس بأن تعتبر جامعة الأمم المتحدة اتفاقات المانحين المتعددة السنوات مشروطة إذا كان تسلم الأقساط المقبلة يتوقف على الوفاء بالتزامات أداء قابلة للإنفاذ، ولا سيما إذا لم تكن لدى جامعة الأمم المتحدة خبرة مع الجهة المانحة أو لم يسبق لها أن خالفت أحكاما، ومن ثم لا تملك أي دليل على أن الإنفاذ قد يكون مستبعدا.

٣١ - ووافقت جامعة الأمم المتحدة على تنقيح صياغة الدليل المرجعي. وأشارت الجامعة إلى أن الدليل المرجعي صيغ بهذه الطريقة لأن الهدف هو توفير دليل عملي للمنسقين في المعاهد، الذين هم ليسوا موظفين ماليين. ولاحظت الجامعة أن الاستعراضات التقنية لاتفاقات المانحين الفردية تجري في الواقع على أساس كل حالة على حدة، لأن مركز عملية الاستعراض هو المقار المالية. وعلاوة على ذلك، علقت الجامعة على ذلك، وكما ورد في المذكرة في إطار السيناريو ١، وهو "تحديد ما إذا كانت معاملة ما غير تبادلية أو تبادلية"، بالقول بأن "الأمثلة المقدمة هنا لا يقصد بها أن تكون موثوقة وشاملة. فكل معاملة تحتاج إلى تقييم دقيق على أساس كل حالة على حدة، للتوصل إلى فهم تام لمضمون المعاملة أو طبيعتها، من أجل تحديد ما إذا كانت المعاملة تبادلية أو غير تبادلية".

٣٢ - ولم توافق جامعة الأمم المتحدة على أن عليها اعتبار اتفاقات المانحين المتعددة السنوات مشروطة عندما يتوقف دفع الأقساط في المستقبل على الوفاء بالتزامات أداء قابلة للإنفاذ. وعلقت الجامعة بالقول إن اعتبار ترتيب ما مشروطا يقتضي أن يشمل الاتفاق ما يلي: (أ) إدراج التزام أداء محدد؛ و (ب) تحديد إعادة الأموال (بما في ذلك الأموال التي أنفقت بالفعل) في حالة عدم الأداء؛ و (ج) إدراج آلية أو عملية للتحقق من الأداء على نحو مستقل؛ و (د) إدراج عملية إنفاذ لإعادة الأموال؛ و (هـ) وجود سجل متابعة للمطالبة بإعادة الأموال المنفقة بسبب عدم الأداء. وأشارت الجامعة إلى أن الاتفاقات المذكورة لم تكن في مستوى المعيار ٢٣ من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. أما الاتفاقات المبرمة التي تتضمن خطط سداد، والتي تعتمد على التزامات الإبلاغ، فهي ممارسة عادية، ولم تعتبر هذه الأحكام شروطاً. وبالإضافة إلى ذلك، فإن إعادة الأموال ليست في حد ذاتها أساسا كافيا لاعتبار الاتفاق مشروطا. وعلقت جامعة الأمم المتحدة أيضا بالقول إنها طبقت المبادئ التوجيهية التي قدمتها شعبة الحسابات بمكتب الأمم المتحدة لتخطيط البرامج والميزانية والحسابات من أجل التوصل إلى اتفاق يعتبر مشروطا. وذكرت الجامعة أن هذه التوصية تتعلق بتطبيق السياسات المحاسبية، فينبغي لذلك مواصلة مناقشتها على مستوى مقر الأمم المتحدة.

٣٣ - ويقر المجلس تعليقات جامعة الأمم المتحدة. بيد أنه يرى أن الجامعة لا يمكنها أن تستخلص استنتاجا من سجل المتابعة الذي يشترط إعادة الأموال المنفقة بسبب عدم الأداء ما دامت لم تنتهك حكما بصورة قد تدفع المانح إلى أن يقرر تنفيذ هذا الحكم. وعلى النحو المشار إليه أعلاه، يتعين على جامعة الأمم المتحدة أن تفترض أن المانحين سينفذون الأحكام ما دامت تفتقر إلى دليل على عكس ذلك، وفقا للمعيار ٢٣-٢١ من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. ونتيجة لذلك، يرى المجلس أن الأحكام تستوفي تعريف الشروط. وعلاوة على ذلك، فإن السياسات المحاسبية ذات الصلة الصادرة عن

شعبة الحسابات، وهي إطار سياسات الأمم المتحدة للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، تتطلب مراعاة الظروف السائدة بعد اعتماد المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، وهو ما يعني وجوب التحقق من وجود شروط في كل اتفاق على حدة. ولذلك، يكرر المجلس تأكيد توصيته أعلاه.

خصم التبرعات المستحقة القبض المتعددة السنوات

٣٤ - وقعت جامعة الأمم المتحدة عدة اتفاقات متعددة السنوات المبرمة مع المانحين مدتها خمس سنوات أو أكثر؛ وتصل مدة الاتفاقات الفردية إلى تسع سنوات.

٣٥ - وتركز الخطة الاستراتيجية للجامعة للفترة ٢٠١٥-٢٠١٩ على جملة أمور من بينها النمو المستدام. وتسלט الخطة الضوء على الاحتياجات المالية لإنشاء معاهد جامعة الأمم المتحدة، التي تشمل خمس سنوات على الأقل من التمويل الأساسي السنوي المضمون، وهو ما لا يقل عادة عن مليون دولار سنويا.

٣٦ - ويتمشى قيد التبرعات المستحقة القبض وقياسها مع المعيار ٢٣ والمعيار ٢٩ من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. وتقاس التبرعات المستحقة القبض مبدئياً بالقيمة العادلة. أما التبرعات الطويلة الأجل المستحقة القبض فتقاس لاحقاً بالتكاليف المستهلكة.

٣٧ - وينص إطار سياسات الأمم المتحدة للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام (ST/IC/2013/36) في المادة ١٨-٤-٣ (هـ) منه، على أنه بالنسبة للاشتراكات المقررة المستحقة القبض منذ فترة طويلة من الدول الأعضاء التي توافق على تسديدها وفقاً لخطة سداد متفق عليها، يتم احتساب قيمة هذه المبالغ المستحقة القبض باستخدام نهج القيمة الحالية بإجراء خصم في التدفقات النقدية المستقبلية حتى تاريخ التقرير. ولا يقتضي الإطار تحديداً إجراء خصم في التبرعات المستحقة القبض التي لم تسدد منذ فترة طويلة. بيد أن الجامعة تتلقى في كثير من الأحيان، على النحو المبين أعلاه، تبرعات تسفر عن مستحقات ذات تاريخ استحقاق طويل الأجل.

٣٨ - وأوصى المجلس في البداية بأن تنظر جامعة الأمم المتحدة فيما إذا كان لإجراء خصم في تبرعاتها المستحقة القبض غير المسددة منذ فترة طويلة أثر مادي. وردت الجامعة بأن الخصم ليس له أثر مادي. ويلاحظ المجلس أنه، وفقاً لحسابات الجامعة، كان من شأن إجراء الخصم أن يؤدي إلى انخفاض التبرعات المستحقة القبض بمبلغ ١,٣ مليون دولار. وفي حين أن هذا قد لا يكون له أثر مادي على البيانات المالية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦، فإن الأثر قد يكون جوهرياً في السنوات المقبلة، لا سيما إذا تغير معدل الخصم المستخدم (٨٩,٠ في المائة) بصورة جوهريّة في المستقبل.

٣٩ - يوصي المجلس بأن تجري جامعة الأمم المتحدة خصماً في تبرعاتها المستحقة القبض التي لم تسدد منذ فترة طويلة.

أساس الاستحقاق المتعلق بالسفر ومرتبات الموظفين وعلاواتهم واستحقاقاتهم

٤٠ - يُقصد بـ "أساس الاستحقاق" الأساس المحاسبي الذي تقيد في إطاره المعاملات وغيرها من الأحداث عند وقوعها لا عند قبض النقدية أو مكافئات النقدية أو عند تسديدها فحسب. وبناءً على ذلك، تسجل المعاملات والأحداث في السجلات المحاسبية وتقيّد في البيانات المالية المتعلقة بالفترة التي

حدثت فيها. وتأتي المصروفات من بين العناصر التي تقيد على أساس الاستحقاق؛ انظر المعيار المحاسبي ٧-١ من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام.

٤١ - يعتبر مبدأ الإنجاز أحد المفاهيم الأساسية للمحاسبة على أساس الاستحقاق. وبموجب مبدأ الإنجاز، ينبغي إثبات النفقات والخصوم المقابلة (استحقاقات) في نهاية الفترة (أي السنة) التي قدمت فيها الخدمات المعنية؛ انظر إرشادات الأمم المتحدة بشأن المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام: مبدأ الإنجاز.

٤٢ - وفي معاملتين من بين ٢٧ معاملة أخذت منها عينات تتعلق بالسفر ومرتببات الموظفين وعلاواتهم واستحقاقاتهم، لاحظ المجلس ما يلي:

(أ) في ٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥، تلقت جامعة الأمم المتحدة فاتورة تتعلق بالرحلة الجوية للمشاركين في المنتدى الإقليمي المعني بالاقتصاد الأخضر الذي نظّمته الجامعة، والذي عقد في أكرا في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥، بلغت قيمتها ٩٤٣ ١٥٨ سيدي غاني (٤١ ٧٤٤,٧١ دولار). وقد سُدد هذا المبلغ في كانون الثاني/يناير ٢٠١٦ دون بلوغه الاستحقاق في عام ٢٠١٥؛

(ب) وفيما يتعلق بعقد عمل مع موظف انتهت مدته في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، اتُفق على أن يُدفع المرتب الشهري إذا تبين أن أداء الموظف مهمته كان مُرضياً. وبعد صدور تقرير تقييم يفيد بأن الأداء كان مرضياً، فإن المرتب البالغ ١٠٠ ٦٥ دولار، الذي ظل معلقاً مدة أربعة أشهر سدد في نيسان/أبريل ٢٠١٦ دون بلوغه الاستحقاق في عام ٢٠١٥.

٤٣ - ولاحظ المجلس أنه كان ينبغي تسجيل كل من المعاملتين اللتين تزيد قيمتهما عن ١٠٠ ٠٠٠ دولار، وإثباتهما في البيانات المالية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، لأحدهما مرتبعتان بتلك الفترة. ويرى المجلس أنه كان ممكناً، بالنسبة للمعاملتين معاً، تحديد الحاجة إلى إنشاء استحقاق. ففي الحالة الأولى، كانت الفاتورة قد وردت قبل بدء الإقفال في نهاية العام بوقت كاف. وفي الحالة الثانية، كان العقد منتهياً في نهاية السنة، بينما نصت شروط الدفع بوضوح على أنه لا يمكن تسديد المبلغ إلا بعد أن يقدم تقييم.

٤٤ - ووافقت جامعة الأمم المتحدة على نتائج مراجعتنا للحسابات وأكدت أن المعاملتين متصلتان بالسنة المالية ٢٠١٥. وذكرت الجامعة أنها عززت منذ عام ٢٠١٦ الضوابط الداخلية على عملية حساب الاستحقاقات من خلال استعراض أوامر الشراء المفتوحة في نهاية السنة، واستعراض قسائم الدفع بعد نهاية السنة، والدورات التدريبية.

٤٥ - يوصي المجلس بأن تستعرض جامعة الأمم المتحدة عملياتها الداخلية المتعلقة باحتساب المستحقات، وتنفيذ ضوابط داخلية لضمان تحديد النفقات واستحقاقها في فترات مناسبة.

الحد الأدنى للاستهلاك

٤٦ - يرد وصف إدارة الممتلكات والمنشآت والمعدات في التعليمات المتعلقة بإعداد البيانات المالية الممثلة للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦ لجامعة الأمم المتحدة (وتسمى أيضاً تعليمات الإقفال في ٢٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦) التي أعدتها شعبة

الحسابات. وعملاً بتلك الوثيقة، ينبغي تحديث أرصدة الممتلكات والمنشآت والمعدات، ويجب تسجيل مصروفات الاستهلاك لعام ٢٠١٦، كما ينبغي التحقق من الأصول واختبارها فعلياً لتحديد ما إذا كانت قيمتها قد سجلت أي انخفاض. وكتقدير انتقالي، وفي الحالات التي تكون فيها قيمة تكاليف الأصول المستهلكة بالكامل، والتي لا تزال قيد الاستخدام، كبيرة، فإن التعديلات المدخلة على الاستهلاك المتراكم والممتلكات والمنشآت والمعدات تدرج في البيانات المالية كي تعكس حداً أدنى للاستهلاك قدره ١٠ في المائة على الأقل.

٤٧ - غير أن المعيار ١٧: الممتلكات والمنشآت والمعدات، ينص، في الفقرة ٦٧ منه، على استعراض العمر النافع لأي أصل من الأصول مرة على الأقل في تاريخ إعداد التقرير السنوي، وإذا اختلفت التوقعات عن التقديرات السابقة، يحسب التغيير (أو التغييرات) على أنه تغيير في أحد التقديرات المحاسبية وفقاً للمعيار ٣: السياسات المحاسبية والتغييرات في التقديرات المحاسبية والأخطاء. وأوصى المجلس في الفصل الثاني من تقريره السابق (A/71/5 (Vol. IV)) بأن تستعرض الجامعة الأعمار النافعة للأصول. وذكرت الجامعة أن عملية استعراض الأعمار النافعة لجميع الأصول تخضع للتنسيق بينها وبين شعبة الحسابات. وفي أثناء مراجعة المجلس للمجلد الأول للسنة المالية ٢٠١٦، ذكرت الأمم المتحدة أن استعراض الأعمار النافعة للممتلكات والمنشآت والمعدات سيجري خلال الفترة ٢٠١٧/٢٠١٨. ويود المجلس أن يشدد على ضرورة إجراء هذا الاستعراض، والحاجة إلى الإنهاء التدريجي للتدابير الانتقالية لاستخدام حد أدنى للاستهلاك قدره ١٠ في المائة على الأقل.

٣ - إدارة المشاريع

مدة عقود موظفي جامعة الأمم المتحدة ومخططها للمشاريع الطويلة الأجل

٤٨ - توظف جامعة الأمم المتحدة موظفين بموجب أحكام النظام الأساسي لموظفي الأمم المتحدة والنظام الإداري للموظفين (موظفو الأمم المتحدة) وموظفين معينين بموجب اتفاقات خدمة موظفي الأمم المتحدة أو بموجب عقود الخبراء الاستشاريين أو المتعاقدين الأفراد. وعملاً بالفقرة ٧ من المادة الثامنة من ميثاق جامعة الأمم المتحدة، فإن جميع الموظفين الأكاديميين، بخلاف رئيس الجامعة وموظفي التوجيه، يعينون عادة بموجب اتفاقات خدمات الموظفين.

٤٩ - وتنص الفقرة ٤-٢ من سياسة جامعة الأمم المتحدة، في جملة أمور، على أن يكون تعيين الموظفين الأكاديميين التابعين للأمم المتحدة في الجامعة عادة لفترة محددة مدتها سنة واحدة. وتكون التعيينات اللاحقة مرهونة بتقديم خدمات مُرضية. ولا يتجاوز مجموع هذه التعيينات المحددة المدة عادة ست سنوات.

٥٠ - ووفقاً لشروط الخدمة المبينة في هذه السياسة، فإن خدمات الموظفين العاملين بموجب اتفاق خدمة الموظفين تكون عادة مطابقة لمدة البرنامج/المشروع/المهام الإدارية التي تتطلب تقديم الخدمات. ويكون التعيين الأولي لهؤلاء الموظفين عادة لمدة سنتين ولا يقل عن ستة أشهر. وتتجدد هذه التعيينات عادة لمدة تصل إلى سنتين، وهي تخضع في كل فترة لتقديم خدمة مرضية ولتوافر التمويل. ولا يتجاوز مجموع هذه التعيينات (الأولية والمتجددة) عادة ست سنوات.

٥١ - وفي عام ٢٠٠٣، أُدرجت التوضيحات المتعلقة بمدة التعيين في سياسة جامعة الأمم المتحدة المتعلقة بالموظفين، بعد مناقشة أجريت بشأن إيجابيات وسلبيات الحد من التعيينات الأكاديمية. وفي تلك المناقشة، شدد رئيس الجامعة السابق على أن الحد من العقود يرد في السياسة بطريقة مرنة، وهو ما يتيح إجراء استثناءات من القاعدة.

٥٢ - وفي مذكرتين صادرتين في حزيران/يونيه وأيلول/سبتمبر ٢٠١٣، أوضح رئيس الجامعة الحالي أن مدة التعيينات الأكاديمية لموظفي الأمم المتحدة والحائزين على اتفاقات عمل يجب أن تقتصر على فترة أقصاها ست سنوات. والمهدف من قاعدة الست سنوات هذه هو ضمان التشرب المنتظم للأفكار الجديدة وتحقيق برنامج ديناميكي للبحوث، للتركيز على وظيفة جامعة الأمم المتحدة بصفتها مجمعا فكريا.

٥٣ - وفي معهد الأمم المتحدة للبيئة والأمن البشري، ومكتب نائب رئيس جامعة الأمم المتحدة في أوروبا، يعين رؤساء الأقسام من بين موظفي الأمم المتحدة. ويجري البحوث المتعلقة بمشاريع جامعة الأمم المتحدة طلبه الدكتوراه، في المقام الأول.

٥٤ - وقد أشارت اللجنة الاستشارية لجامعة الأمم المتحدة، في تقريرها عن اجتماعها المعقود في تموز/يوليه ٢٠١٦، إلى أن رؤساء الأقسام، نظرا لقاعدة السنوات الست، قد لا يتمكنون من مواصلة الإشراف على طالب الدكتوراه طوال مدة مشروعه البحثي. ونتيجة لذلك، من المرجح أن ينخفض عدد طلاب الدكتوراه في معهد البيئة والأمن البشري التابع لجامعة الأمم المتحدة، وأن يجري البحوث بدلا منهم أشخاص في مرحلة ما بعد الدكتوراه، الذين ستكون تكلفتهم أعلى مرتين إلى ثلاث مرات.

٥٥ - وخلصت اللجنة الاستشارية إلى أن معهد البيئة والأمن البشري التابع لجامعة الأمم المتحدة ينبغي أن يتفادى الوقوع في حالة يكون فيها في حاجة مستمرة إلى تعيين موظفين جدد ملء الشواغر. ولذلك ينبغي وضع مخطط شفاف للمشاريع الأطول أجلا يصف بوضوح أدوار الأفراد وإجراءات إيجاد الخلف في الحالات التي يكون مقررًا فيها أن يتجاوز المشروع مدة ولاية مديري المشاريع أو رؤساء الأقسام.

٥٦ - وفي المقابلات التي أجراها المجلس مع الإدارة، أشار رؤساء الأقسام في الجامعة أيضا إلى أن طلاب الدكتوراه أدوا دوراً محورياً في تحريك البحث، وساعدوا أيضا على إنشاء شبكة عالمية فعالة. ولذلك، فإن خفض عدد طلاب الدكتوراه قد يضعف تأثير معهد البيئة والأمن البشري التابع لجامعة الأمم المتحدة وشهرته وسمعته. ووفقا لما ذكره رؤساء الأقسام، فإن نتائج المعهد وسمعته قد انحسرت بالفعل.

٥٧ - واقترح كبار المديرين في معهد البيئة والأمن البشري التابع لجامعة الأمم المتحدة ومكتب نائب رئيس جامعة الأمم المتحدة في أوروبا أيضا أن تنهي جامعة الأمم المتحدة تعيين موظفين أكاديميين بعد إنجاز المشاريع لأسباب ترجع إلى حدوث تغييرات في الاستراتيجيات أو إلى سوء أداء، لا لأسباب إدارية بحتة.

٥٨ - وبالإضافة إلى ذلك، ذكر تقرير أعده فريق استعراض وتقييم تابع للمعهد، صدر في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، أن قاعدة السنوات الست تمثل تحديا. وبما أن رؤساء الأقسام أو البرامج قد يكونون على صلة وثيقة بالبرنامج نفسه، فقد وصفت مغادرتهم بأنها مخاطرة كبيرة، لأن جزءاً مهما

من نجاح المؤسسة ومصادقتها يتوقف على عملهم. وأوصى التقرير بمعالجة التحديات المرتبطة بالموظفين المعينين لفترات قصيرة.

٥٩ - والمجلس يضع في اعتباره أن جامعة الأمم المتحدة ليست كالجوامع التقليدية؛ فميزانيتها متواضعة جداً، ويتعين أن تحقق نواتجها فائدة في مجال السياسات. ويتفق المجلس أيضاً مع الإدارة في أن إدخال أفكار جديدة بشكل منتظم أمر بالغ الأهمية بالنسبة للجامعة. بيد أن المجلس يرى أن ذلك لا يتطلب بالضرورة تغيير الأشخاص. وكما هو منصوص عليه في سياسة الجامعة المتعلقة بالموظفين، فإن التعيينات اللاحقة في هيئة التدريس بالجامعة مرهونة بتقديم خدمات مُرضية. ويرى المجلس أن مؤسسة صغيرة، تتألف من أجزاء متفرقة مثل جامعة الأمم المتحدة تتطلب درجة معينة من الموثوقية والوضوح، داخل منظومة الأمم المتحدة، وفي العالم الأكاديمي الخارجي. ويمكن تعزيز عملها على أفضل وجه بوجود موظفين ملتزمين ومتحمسين للغاية، ولهم علاقات جيدة وظهور بارز. ويمكن قياس نوعية الخدمة المقدمة من الموظفين باستخدام مؤشرات ومعايير. ومن ثمة، يمكن أن تأخذ جامعة الأمم المتحدة في الاعتبار ما إذا كانت الأنشطة التي يضطلع بها الموظفون تستجيب بكفاءة للاحتياجات الراهنة لوضعي السياسات.

٦٠ - يوصي المجلس بأن تكفل جامعة الأمم المتحدة إنشاء آلية لاستعراض طلبات الاستثناء من فترة السنوات الست المحددة للموظفين الأكاديميين. ولذلك ينبغي أن تحدد الجامعة نظاماً فعالاً لمؤشرات الجودة ومعاييرها لقياس مدى نجاح الأنشطة التي يضطلع بها الموظفون الأكاديميون.

٦١ - ويوصي المجلس أيضاً بأن يضع معهد البيئة والأمن البشري التابع لجامعة الأمم المتحدة ومكتب نائب رئيس جامعة الأمم المتحدة في أوروبا مخططاً شفافاً للمشاريع الطويلة الأجل. وينبغي أن يبين المخطط بوضوح أدوار موظفي المشاريع وإجراءات إيجاد من يخلفون مديري المشاريع أو رؤساء الأقسام.

٦٢ - وقد وافقت الجامعة على التوصيات.

أهداف التنمية المستدامة

٦٣ - اعتمدت الجمعية العامة خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ في أيلول/سبتمبر ٢٠١٥. وقد حددت الخطة أهداف التنمية المستدامة. وفي ذلك الوقت، كانت جامعة الأمم المتحدة قد نفذت بالفعل خططها الاستراتيجية للفترة ٢٠١٥-٢٠١٩. وفي حين أن التنمية العالمية هي أحد المواضيع الرئيسية للخطة الاستراتيجية، فإن الخطة لا تشير صراحة إلى أهداف التنمية المستدامة. ولم تعدل جامعة الأمم المتحدة بعد ذلك خططها الاستراتيجية لتشمل الأهداف الإنمائية للألفية، ولا توجد أي مبادئ توجيهية عامة أخرى بشأن الكيفية التي تخطط بها الجامعة لدعم منظومة الأمم المتحدة فيما يتعلق بخطة عام ٢٠٣٠. وينطبق هذا أيضاً على تقديرات برنامج عمل الجامعة وتقديرات ميزانيتها لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧.

٦٤ - وتتم إدارة المشاريع في جامعة الأمم المتحدة باستخدام برنامج بيليكان، وهو نظام لإدارة المشاريع على شبكة الإنترنت. وفي بيليكان، يلاحظ وجود مساهمات محتملة في أهداف التنمية المستدامة بالنسبة للعديد من المشاريع. غير أن معهد البيئة والأمن البشري التابع لجامعة الأمم المتحدة ومكتب نائب رئيس جامعة الأمم المتحدة في أوروبا لم يضعوا استراتيجية شاملة لكيفية المساهمة في تنفيذ خطة

عام ٢٠٣٠ من خلال ما يقدمانه من مشورة في مجالي البحوث والسياسات. ونتيجة لذلك، فإن معهد البيئة والأمن البشري لا يكشف نتائج بحوثه المتعلقة بالأهداف على مستوى المعاهد التابعة للجامعة، ومن ثم، فإنه لا يبلغ بقدر وافٍ عما يسهم به في تنفيذ تلك الأهداف.

٦٥ - ولم تتخذ جامعة الأمم المتحدة بعد خطوات لكفالة إبراز البحوث التي تضطلع بها والمشورة التي تسديها في مجال السياسات والمساهمات التي تقدمها في تنفيذ أهداف التنمية المستدامة، على سبيل المثال، فيما يتعلق بالمنتدى السياسي الرفيع المستوى المعني بالتنمية المستدامة، الذي يشكل منصة الأمم المتحدة المركزية لمتابعة خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ واستعراضها.

٦٦ - وقد أقرت جامعة الأمم المتحدة بأن بإمكانها أن تحسّن اتصالاتها فيما يتعلق بالبحوث التي تضطلع بها والمشورة التي تقدمها في مجال السياسات للنهوض بتنفيذ خطة عام ٢٠٣٠. وستسعى جامعة الأمم المتحدة إلى تطوير اتصالات عامة أكثر تركيزاً بشأن السبل التي تنتهجها في هذا المجال، والتي ستسهم من خلالها في تنفيذ أهداف التنمية المستدامة.

٦٧ - ويوصي المجلس بأن يضع معهد البيئة والأمن البشري التابع لجامعة الأمم المتحدة ومكتب نائب رئيس جامعة الأمم المتحدة في أوروبا استراتيجية شاملة لكيفية المساهمة في خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ من خلال ما يضطلع به من بحوث وما يقدمانه من مشورة في مجال السياسات. وينبغي أن يشمل ذلك برامج العمل المقبلة التي تتصل صراحة بأهداف التنمية المستدامة.

٦٨ - وعلاوة على ذلك، ينبغي لجامعة الأمم المتحدة أن تعزز اتصالاتها بشأن تنفيذ المشاريع البحثية والمشورة في مجال السياسات وإنجازاتها فيما يتعلق بخطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠.

٤ - إدارة الأصول

٦٩ - يرد وصف لإدارة الممتلكات والمنشآت والمعدات في التعليمات المتعلقة بإعداد البيانات المالية الممتثلة للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦ لجامعة الأمم المتحدة (وتسمى أيضاً التعليمات المتعلقة بإغلاق الحسابات في ٢٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦) من جانب شعبة الحسابات التابعة لمكتب الأمم المتحدة لتخطيط البرامج والميزانية والحسابات.

٧٠ - وقد تضمن المرفق الأول للتعميم الإعلامي الصادر عن جامعة الأمم المتحدة في ١٩ أيار/مايو ٢٠١٦ تغييرات في السياسات المتعلقة بالأصول غير الرأسمالية في جامعة الأمم المتحدة، تستثني الكراسي والطاولات التي تقل قيمتها عن ١ ٥٠٠ دولار من الأصول التي ستتم رسميتها.

مقرر جامعة الأمم المتحدة

٧١ - أجرى مقر جامعة الأمم المتحدة في طوكيو آخر عمليات التحقق المادي من الأصول الرأسمالية في ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦ ومن الأصول الرأسمالية وغير الرأسمالية في ١٢ نيسان/أبريل ٢٠١٧.

٧٢ - وقدم المكتب الإداري لجامعة الأمم المتحدة إلى المجلس تقريراً عن إدارة الأصول مستخرجاً من نظام أطلّس المركزي لتخطيط الموارد، يعرض ١٢٢ صنفاً من الأصول الرأسمالية و ٧٣٣ صنفاً من الأصول غير الرأسمالية التي كانت مستخدمة في مقر جامعة الأمم المتحدة في طوكيو حتى

١٧ نيسان/أبريل ٢٠١٧. وأجرى المجلس عملية تحقق من جميع الأصول الرأسمالية وبعض الأصول غير الرأسمالية المبينة في القائمة. ولاحظ المجلس وجود عدة نقاط ضعف، منها ما يلي:

(أ) من أصل ١٢٢ صنفا من الأصول الرأسمالية، لم يكن ٤ موجودة في الأماكن المشار إليها في تقرير إدارة الأصول. ولم توضع بطاقة لاصقة مرئية على أحد الأصول الرأسمالية، وهي سيارة مشار إليها في التقرير؛ ولم يستطع المجلس تحديد السيارة (المشار إليها في التقرير) إلا بالتحقق من نوعها ووصفها. وكان ثمة اثنتا عشرة طاولة ذات قيمة شرائية مفترضة تزيد عن ١ ٥٠٠ دولار، وضعت على كل منها علامات وسم صالحة. غير أنه لم يسجل في التقرير سوى واحدة منها كأصل رأسمالي؛ ولم تسجل الأصناف الأحد عشر الأخرى سواء كأصول رأسمالية أو كأصول غير رأسمالية؛

(ب) من أصل ٢٣٤ صنفا من الأصول غير الرأسمالية التي تم التحقق منها، لم يكن ١١ منها موجودا في الأماكن المشار إليها في تقرير إدارة الأصول. بينما كان واحد وعشرون صنفا من الأصول غير الرأسمالية الأخرى في غرف غير تلك المشار إليها في التقرير. وفيما يتعلق بالأصول غير الرأسمالية التي تم التحقق منها لم يوسم اثنان منها إما بواسطة علامة وسم ورقم وسم، أو بواسطة علامة تحمل الرقم التسلسلي؛

(ج) من أصل ٢٣٤ صنفا من الأصول غير الرأسمالية التي تم التحقق منها، كان ٥٨ صنفا متقدمة أو لم تستخدم لفترة طويلة (بعضها لمدة تزيد عن سنة) ولكنها سجلت في نظام أطلس على أنها "فيد الاستخدام".

معهد البيئة والأمن البشري التابع لجامعة الأمم المتحدة ومكتب نائب رئيس جامعة الأمم المتحدة في أوروبا

٧٣ - تمت آخر عمليات التحقق المادي التي أجراها معهد البيئة والأمن البشري التابع لجامعة الأمم المتحدة، ومكتب نائب رئيس جامعة الأمم المتحدة في أوروبا، من جميع الأصول في نيسان/أبريل ٢٠١٥، ومن الأصول الرأسمالية فقط في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦.

٧٤ - وقدمت وحدة الشؤون المالية والإدارة في معهد البيئة والأمن البشري التابع لجامعة الأمم المتحدة ومكتب نائب رئيس جامعة الأمم المتحدة في أوروبا تقريرا عن إدارة الأصول مستخرجا من نظام أطلس يتضمن قائمة الأصول الرأسمالية والأصول غير الرأسمالية التي كانت مستخدمة في ٢٨ شباط/فبراير ٢٠١٧. وأجرى المجلس عملية للتحقق المادي من جميع الأصول الرأسمالية وبعض الأصول غير الرأسمالية المحددة في القائمة. ولاحظ المجلس، في جملة أمور، أوجه الضعف التالية:

(أ) من بين أصناف الأصول الرأسمالية البالغة ٢٥ صنفا المدرجة في القائمة، لم يكن ١٤ صنفا موجودة في الأماكن المشار إليها في تقرير إدارة الأصول. ولم يوسم أي من الأصول الرأسمالية بعلامة وسم مرئية كما في التقرير. ولم يستطع المجلس تحديد الأصول (المشار إليها في التقرير) إلا بالتحقق من أرقامها التسلسلية. وعلاوة على ذلك، فإن ١١ صنفا من الأصول الرأسمالية لم يرد ذكرها في التقرير؛

(ب) من بين أصناف الأصول غير الرأسمالية البالغ عددها ٥٠ صنفا التي تم التحقق منها، لم يكن ٣٧ صنفا في الأماكن المشار إليها في تقرير إدارة الأصول؛ إذ سُلم اثنان منها إلى شريك المشروع في أيار/مايو ٢٠١٦، ولكنهما أدرجا في التقرير. وكانت تسعة أصول إضافية غير رأسمالية في غرف

غير تلك المشار إليها في التقرير. وأدرجت ثلاث من قطع الأثاث (كرسي واحد، وطاوله للمؤتمرات، وخزانة واحدة) بقيمة مفترضة تقل عن ١ ٥٠٠ دولار. ووحدها الخزانة كانت متاحة فعليا وتحمل علامة وسم صالحة.

(ج) من أصل ما مجموعه ٢٣٨ صنفاً من الأصول غير الرأسمالية، كان ٧٨ صنفاً مخصصة لرئيس تكنولوجيا المعلومات والاتصالات السابق وفقاً لتقرير إدارة الأصول. وقد تولى الرئيس الحالي لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات مهامه في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥.

٧٥ - ويوصي المجلس بأن يجري معهد البيئة والأمن البشري التابع لجامعة الأمم المتحدة ومكتب نائب رئيس جامعة الأمم المتحدة في أوروبا عملية تحقق مادي من جميع الأصول الرأسمالية وغير الرأسمالية في أقرب وقت ممكن، وأن يستكملاً تحديد الأماكن الفعلية حيث توجد جميع الأصول والمعلومات المتعلقة بالجهة القيمة عليها.

٧٦ - ويوصي المجلس بأن تقوم جامعة الأمم المتحدة بتحديث المعلومات المتعلقة بالأصول الرأسمالية وغير الرأسمالية في نظام أطلس المركزي لتخطيط الموارد على أساس عملية التحقق المادي حتى نيسان/أبريل ٢٠١٧. وينبغي ألا يعرض أطلس سوى الأصول المسجلة تحت حالة "قيد الاستخدام" والتي تكون مستخدمة فعلياً. وينبغي حذف الأصول المتقادمة أو غير المستخدمة من نظام أطلس، أو على الأقل تغيير حالتها من "قيد الاستخدام" إلى "تم التخلص منها".

٧٧ - وعلاوة على ذلك، يوصي المجلس بأن تقوم جامعة الأمم المتحدة بوسم جميع الأصول الرأسمالية وغير الرأسمالية التي هي قيد الاستخدام، بعلامة وسم صالحة تبين المعلومات المسجلة في نظام أطلس.

٧٨ - وقد وافقت الجامعة على التوصيات.

٧٩ - وأشارت جامعة الأمم المتحدة إلى أن معهد البيئة والأمن البشري التابع لها ومكتب نائب رئيس جامعة الأمم المتحدة في أوروبا سيجريان عملية تحقق مادية من جميع الأصول الرأسمالية وغير الرأسمالية. وقد تعهدا بضمان تحديث سجلات نظام أطلس أو أي نظام مماثل. وعلى الرغم من ارتفاع معدل دوران الموظفين (الراجع إلى حد كبير إلى القيود التعاقدية المفروضة على مدة الخدمة)، فإن فريق إدارة الأصول سيولي أيضاً الاعتبار الواجب للتحديث المنتظم لمعلومات القيميين على الأصول في نظام أطلس أو أي نظام مماثل.

٨٠ - وعلاوة على ذلك، أشارت جامعة الأمم المتحدة إلى أن معهد البيئة والأمن البشري ومكتب نائب رئيس جامعة الأمم المتحدة في أوروبا قد شرعا بالفعل، في إطار خطة إدارة الأصول، في اتخاذ خطوات لتحديث سجل إدارة الأصول في نظام أطلس (وخاصة إزالة القطع التي نقلت إلى شريك المشروع).

٥ - إدارة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات

٨١ - نظم المعلومات ضرورية لدعم الأعمال الأساسية للكيان وقدرته على النمو. ويجب أن تتماشى إدارة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات مع استراتيجية الكيان وأهدافه. ولذلك، ينبغي أن تكون إدارة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات جزءاً هاماً من العمليات الأساسية لأعمال الكيان.

٨٢ - ويجب أن تكون متطلبات الكيان من حيث نظم تكنولوجيا المعلومات والاتصالات الجديدة والمعدلة ممثلة لاستراتيجية تكنولوجيا المعلومات والاتصالات على أساس تحقيق توازن بين التكلفة والفوائد. ولذلك، يجب النظر في النوايا الاستراتيجية للكيان وترجمتها إلى أهداف ومبادرات في مجال العمل تتصل بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات على وجه التحديد من أجل وضع استراتيجية ملائمة لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات. وبعد ذلك، يتعين أن يحدد الكيان طبيعة القدرات المطلوبة في مجال تكنولوجيا المعلومات لدعم تلك الأهداف والمبادرات.

٨٣ - وتستضيف جامعة الأمم المتحدة أيضاً كيانات أخرى تابعة للأمم المتحدة في مبناها في طوكيو، حيث تتكفل وحدة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات الموجودة في مقر الجامعة، أي مركز الحوسبة في المجمع الجامعي، بتوفير الخدمات.

إدارة مخاطر تكنولوجيا المعلومات والاتصالات

٨٤ - ينفذ مركز الحوسبة في المجمع الجامعي إدارة نشطة للمخاطر بغية تحديد مدى ضعف نظم تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وتحديد تدابير تخفيفية فعالة. فيجب وضع خطة لاستمرارية تصريف الأعمال تتضمن خطة لاستعادة القدرة على العمل بعد الكوارث من أجل ضمان استمرار الأنشطة التجارية للمنشأة في حالة حدوث انقطاع، ولتجاوز أي توقف خطير في الأنشطة.

٨٥ - وقد وضع مركز الحوسبة في المجمع الجامعي خطة لاستمرارية الأعمال. وتشكل خطة استعادة القدرة على العمل بعد الكوارث جزءاً لا يتجزأ من خطة استمرارية تصريف الأعمال. وتغطي الخطة البنية الأساسية لشبكة مقر الجامعة، والأجهزة الافتراضية، ونظام الملفات، ونظام الرسائل، ونظام التخزين، ونظام الاتصالات الهاتفية، والشبكة الداخلية، والمواقع الشبكية العامة. ووفقاً لما ذكره المركز، فإن خطة استمرارية تصريف الأعمال تتماشى مع الأهداف الاستراتيجية لجامعة الأمم المتحدة، على النحو المبين في برنامج عملها.

٨٦ - وحدد مركز الحوسبة في الحرم الجامعي، في أقسام مختلفة من خطة استمرارية تصريف الأعمال، تدابير تخفيف تتخذ في حالة حدوث قصور في مختلف النظم الفرعية لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات. ولم ينشئ المركز إدارة فعلية للمخاطر، لتحديد هشاشة نظم تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وتوثيقها.

٨٧ - وقد يؤدي عدم وجود إدارة فعلية لمخاطر تكنولوجيا المعلومات والاتصالات إلى تعريض تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لمخاطر غير محددة لا يتم التعامل معها من خلال تدابير فعالة للتخفيف من آثارها. وقد تشكل هذه المخاطر تهديداً للعمليات الأساسية في المؤسسة.

٨٨ - وأشارت جامعة الأمم المتحدة إلى أن عمليات غير رسمية لتقييم المخاطر قد أدمجت في جميع مجالات سير عمل الإدارة، كما يتضح من خلال تدابير التخفيف من آثار المخاطر التي وضعت لضمان

توافر الخدمات الحيوية واستمراريتها. وأجرى مركز الحوسبة في الحرم الجامعي تقييما وأصدر بيان جدوى شاملا يحدد المخاطر والفوائد المحتمل حدوثها بعد تنفيذ برنامج Office 365. وبالمثل، تشكل العملية الأمنية الأخيرة المرتبطة باستراق الهوية الرقمية، إلى جانب الندوة الأمنية القادمة، مثالين على ما تضطلع به الإدارة على نحو استباقي من أعمال لتحديد المخاطر الناشئة وإدارتها.

٨٩ - ويوصي المجلس بأن ينشئ مركز الحوسبة في الحرم الجامعي عملية رسمية لإدارة المخاطر تشمل نظم تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في كيانات الأمم المتحدة الأخرى التي يستضيفها المركز. وينبغي مراجعة وثيقة إدارة المخاطر دوريا.

٩٠ - ووافقت جامعة الأمم المتحدة على التوصية وأشارت إلى أن إنشاء عملية رسمية لإدارة المخاطر سيكون من الأولويات الرئيسية لمركز الحوسبة في الحرم الجامعي.

سياسات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وخطط الطوارئ لمكتب نائب رئيس جامعة الأمم المتحدة في أوروبا ومعهد البيئة والأمن البشري التابع لجامعة الأمم المتحدة

٩١ - السياسات هي وثائق رفيعة المستوى تمثل الفلسفة المؤسسية للمنظمة. ويجب على الإدارة أن تكفل حصول الموظفين المتأثرين بسياسة محددة على شرح كامل لتلك السياسة وأن يفهموا القصد منها فهما كاملا. ويجب استعراض السياسات دوريا. وفي وحدة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، تكتسي سياسة أمن المعلومات وسياسة الاستخدام المقبول أهمية. فكلتاها تصف كيفية استخدام الموظفين لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات بما يتماشى مع المبادئ التوجيهية للكيان. ويجب رصد أنشطة المستعملين للتأكد من تقيدهم بسياسات كيانهم.

٩٢ - وتضم وحدة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في معهد البيئة والأمن البشري ومكتب نائب رئيس الجامعة في أوروبا على قدرات وظيفية تتألف من أربعة موظفين. وقد تولى رئيس دائرة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات منصبه في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥. وللوحدة ميزانية سنوية قدرها ٩٠ ٠٠٠ دولار تشكل جزءا من الميزانية الأساسية لمعهد البيئة والأمن البشري ومكتب نائب رئيس الجامعة في أوروبا. وإضافة إلى ذلك، تلقى المعهد والمكتب مساهمات محددة للمشاريع تبلغ قيمتها ٣٧٠ ٠٠٠ يورو (حوالي ٤٠٠ ٠٠٠ دولار) من الوزارة الألمانية الاتحادية للتعليم والبحث لاستبدال معدات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات.

٩٣ - ووفقا لاستراتيجية عمل المعهد والمكتب، حددت ثلاثة أهداف استراتيجية لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وصيغت استراتيجية ابتدائية لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات. وأهم أهداف تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في عام ٢٠١٦ هو ضمان استمرارية تقديم خدمات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات للموظفين الذين يستخدمون تكنولوجيا المعلومات والاتصالات والمعدات المركبة في عامي ٢٠٠٩ و ٢٠١٠. وفضلا عن ذلك، يجب تخطيط عملية استبدال معدات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات بالتعاون مع الوزارة الألمانية الاتحادية للتعليم والبحث. وفيما يتعلق بأنواع التخطيط الاستراتيجي الأخرى، لا يزال المعهد والمكتب في المراحل الأولى.

٩٤ - وقد لاحظ المجلس ما يلي:

(أ) رغم أن المعهد والمكتب حددا معدات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات القديمة كخطر رئيسي، فلا يمكن التصدي لهذا الخطر حتى يتم استبدال معدات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات المقرر في عام ٢٠١٧. ولم يوثق المعهد والمكتب تدابير رامية إلى التخفيف من هذه المخاطر. ولم يوضع إجراء رسمي لإدارة المخاطر؛

(ب) قام المعهد والمكتب بتركيب نظام كافٍ لتخزين البيانات وحفظها الاحتياطي من أجل حماية بيانات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، مع إيلاء الاعتبار الواجب لأوجه قصور مبنى لانجر يوجين (Langer Eugen). ووفقاً للمعلومات التي قدمها المعهد والمكتب، كان مستوى الأمن في المبنى بين المتوسط والمنخفض. بيد أنه لا يمكن استبعاد إمكانية حدوث حالات تعطل (مثل هجوم الفيروس الشامل الذي وقع في أيار/مايو ٢٠١٦). ولم يضع المعهد والمكتب خطة لاستمرارية تصريف الأعمال أو خطة لاستعادة القدرة على العمل بعد وقوع مثل هذه الحوادث، بما في ذلك تحليل للمخاطر، وسيناريوهات للتهديدات، وتحليل لآثارها على العمل، واستراتيجيات لتخفيف الآثار، وإجراءات تشغيل موحدة توفر تعليمات مفصلة يتعين اتباعها في حالات الطوارئ. ولم يقدم تدريب على كيفية إدارة هذه الحوادث في عام ٢٠١٦؛

(ج) على الرغم من أن بيانات المعهد والمكتب محمية من خلال تدابير مختلفة لمنع الاطلاع عليها دون إذن، لم توضع سياسة رسمية لأمن المعلومات. ولم يقدم تدريب في مجال أمن تكنولوجيا المعلومات واختبار احتمالات التسلسل في عام ٢٠١٦؛

(د) لم توضع سياسة للاستخدام المقبول في المعهد والمكتب. وكان مقررًا رصد أنشطة المستعملين في المستقبل لمنع أي استخدام أو محتوى غير مشروع يمكن أن يُعتبر غير ملائم، ولكن هذا لم ينفذ بعد.

٩٥ - وأكد المعهد والمكتب أن ميزانية تكنولوجيا المعلومات والاتصالات المبلغ عنها لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧ تعكس زيادة مؤقتة لتيسير التجديد الجاري للهياكل الأساسية لتكنولوجيا المعلومات. وكان معظم المشاريع والأنشطة المتعلقة بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات المنفذة في عام ٢٠١٦ يركز على تخفيف المخاطر. ولذلك، فإنها تعتبر تدابير تخفيف فعالة اتخذها المعهد والمكتب.

٩٦ - يوصي المجلس بأن يقوم المعهد والمكتب بوضع واستعراض جميع السياسات اللازمة لاستخدام نظم تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في الكيان وكفالة امتثال جميع الموظفين لهذه السياسات.

٩٧ - وإضافة إلى ذلك، يوصي المجلس بأن يقوم المعهد والمكتب بتخطيط جميع الأنشطة المتعلقة باستمرارية تصريف الأعمال واستعادة القدرة على العمل بعد الكوارث، وبإضفاء الطابع الرسمي على هذه الأنشطة والاضطلاع بها، بالنسبة لأي حالة انقطاع. ويجب استعراض هذه الخطة دورياً.

٩٨ - وافقت الجامعة الأمم المتحدة على التوصيات، وأشارت إلى أن الملاحظات والتوصيات تتفق والمتطلبات المحددة داخلياً. ولذلك، فقد تم تناولها في خريطة طريق تكنولوجيا المعلومات والاتصالات. وتعتزم وحدة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات التابعة لمكتب بون التشاور مع مركز الحاسوب في مقر

الجامعة بشأن وضع ومواءمة سياسات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وتنفيذ خطة استثمارية تصريف الأعمال، واستعادة القدرة على العمل بعد الكوارث.

تنفيذ خدمات برنامج Office 365 في مكتب نائب رئيس جامعة الأمم المتحدة في أوروبا ومعهد البيئة والأمن البشري التابع لجامعة الأمم المتحدة

٩٩ - يختلف مستوى اندماج كل معهد من معاهد الجامعة في بيئة الوكالة التي تستضيفه (على النحو المحدد في الاتفاق مع الجهة المانحة). ولذلك، تختلف احتياجات كل منها من تكنولوجيا المعلومات والاتصالات أيضا. وهذا هو السبب في أن مقر الجامعة لم يقدم في الماضي مبادئ توجيهية استراتيجية بشأن المسائل المتصلة بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات إلى معاهد الجامعة. ولكل من المعهد والمكتب نطاقه الخاص على الإنترنت الذي يمكنه من إدارة الشبكات والخواديم والخدمات في مجال مسؤوليته.

١٠٠ - ويعتزم مقر الجامعة تنفيذ برنامج Office 365 لشركة مايكروسوفت على نطاق منظومة الجامعة. وبناء على ذلك، أرسل إلى المعهد والمكتب طلب للمشاركة في ٩ تموز/يوليه ٢٠١٦.

١٠١ - ويمكن برنامج Office 365 المستخدمين في الجامعة من استخدام برنامج Microsoft Office suite بالكامل، وصندوق بريد سعته ٥٠ غيغابايت، و ١ تيرابايت من خدمات التخزين السحابي، وبرنامج سكايب للأعمال التجارية والمكاتب على الإنترنت. وتفيد المعلومات التي قدمها المعهد والمكتب بأن تكلفة استخدام برنامج Office 365 هي ٨ دولارات لكل مستخدم شهريا. ولذلك فإن التكلفة السنوية للعدد الحالي من الموظفين (٦٥) ستكون ٦ ٢٤٠ دولار، وستزيد إلى ٩ ٦٠٠ دولار على افتراض ملاك قوامه ١٠٠ موظف. ولا يشمل ذلك التكاليف الإضافية لاستخدام تطبيقات SharePoint (مثل ملفات المشاريع أو ملفات المجموعات)، أو تكلفة استعادة البيانات في حالة حدوث تغيير في نموذج أعمال شركة مايكروسوفت. أما تكاليف موظفي تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في المعهد والمكتب، فلن تنخفض باستخدام خدمات Office 365.

١٠٢ - وأفاد كل من المعهد والمكتب بأنه قادر بنفسه على توفير الخدمات المذكورة. وفي إطار هذا الخيار، تحسب وحدة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات مجموع تكاليف غير متكررة تبلغ نحو ١٦ ٠٠٠ يورو (حوالي ١٧ ٠٠٠ دولار) لفترة خمس سنوات على الأقل يتعين دفعها في بداية الفترة. وإضافة إلى ذلك، تتوقع الوحدة دفع تكاليف سنوية قصوى قدرها ٦٦٠ يورو (حوالي ٧٠٠ دولار) لشركة تقدم خدمات التداول بالفيديو. وخلال فترة خمس سنوات، سيبلغ مجموع هذه التكاليف ٢٠ ٥٠٠ دولار.

١٠٣ - ولاحظ المجلس أنه، مقارنة بهذين التطبيقين اللذين يحققان فوائد مماثلة، سيتم بلوغ نقطة التعادل في الحل الداخلي بعد ٣,١ سنوات، على افتراض وجود ملاك قوامه ٦٥ موظفا. وبافتراض ملاك قوامه ١٠٠ موظف، تنخفض هذه القيمة إلى ١,٩ سنوات. ومن ثم، فإن استخدام خدمات Office 365 في المعهد والمكتب لا يحقق الكفاءة المطلوبة.

١٠٤ - وهناك جوانب إضافية، مثل أمن البيانات والتخزين السحابي وصناديق البريد، قد تحول أيضا دون استخدام خدمات Office 365، وتحقيق هدف وحدتي تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في المعهد والمكتب، وهو الوفاء بمتطلبات إدارة أمن تكنولوجيا المعلومات (IT-Grundschatz)، التي يوفرها المكتب الاتحادي الألماني لأمن المعلومات لكي يتماشى الأمن والتنوعية مع المعايير المعترف بها دوليا. ويعني ذلك

على وجه الخصوص بلوغ مستوى أمن مناسب وكافٍ لحماية المعلومات المتصلة بالعمل التي لها متطلبات حماية عادية، عن طريق التطبيق الصحيح لمجموعة من الضمانات التي أثبتت جدواها من النواحي التقنية والمؤسسية والمتعلقة بالموظفين والهياكل الأساسية.

١٠٥ - وأكدت الجامعة أنه سيكون من الصعب على وحدة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في بون توفير مجموعة من الخدمات المماثلة لو أديرت هذه الخدمات داخليا بصورة كاملة. وأشارت الجامعة إلى أن من المستصوب جدا تحقيق تكامل الوحدة مع مركز الجامعة لضمان مواءمة سياسة أمن المعلومات والشبكات مع مستوى الأمن الأساسي المنفذ في المقر.

١٠٦ - وأشارت الجامعة أيضا إلى أن وحدة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في بون قد تكون قادرة على مشاطرة بعض المسؤولية عن إدارة حسابات المستعملين، مع توفير الموارد اللازمة لاستضافة الخدمات ذات الصلة من أجل تخفيض الرسوم الإدارية المتعلقة باسترداد التكاليف أو إلغائها. وفي إطار هذا الترتيب، يمكن وقف تشغيل الهياكل الأساسية للبريد الإلكتروني أو استخدامها لأغراض أخرى. وعند الانتقال إلى برنامج Office 365، استفاد المستعملون من تعزيز خدمات البريد الإلكتروني وطائفة من سمات الإنتاجية والتعاون التي يوفرها البرنامج، دون أي تكاليف إضافية. وتشمل رسوم الترخيص البالغة حوالي ٣ دولارات لكل مستعمل في الشهر مجموع برامج Office 365 الاختياري للحواسيب المكتبية.

١٠٧ - ويوصي المجلس ألا ينفذ المعهد والمكتب برنامج Office 365 إلى أن يتم التحقق من كفاءة تنفيذ البرنامج مقارنة بالخدمات الملائمة التي تقدمها المعاهد ذاتها. وينبغي النظر أيضا في الجوانب المتعلقة بأمن تكنولوجيا المعلومات في عملية التحقق.

١٠٨ - وقد وافقت الجامعة على التوصية وأعلنت أن وحدة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في بون تعترم العمل مع المركز الحاسوبي في مقر الجامعة لاستعراض كفاءة برنامج Office 365 وما يوفره من أمن لتكنولوجيا المعلومات.

خدمات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات للكيانات الأخرى

١٠٩ - يقدم المركز الحاسوبي في مقر الجامعة خدمات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لوكالات الأمم المتحدة الأخرى الموجودة في مبنى مقر جامعة الأمم المتحدة في طوكيو، وللمعاهد الأخرى التابعة للجامعة والمؤسسة اليابانية لجامعة الأمم المتحدة. وتقدم هذه الخدمات على أساس عقود مبرمة بين المركز والكيانات المعنية. وقد أبرم المركز عقودا مع ١٧ كياناً من هذه الكيانات.

١١٠ - وقدم المركز للمجلس العقود السبعة عشر مع جميع الفواتير التي أرسلت إلى الكيانات المعنية. وعلى أساس هذه الوثائق، قمنا بعملية التحقق من الفواتير ولاحظنا ما يلي:

(أ) أرسل المركز الحاسوبي في مقر الجامعة فواتير إلى المعهد الدولي للصحة العالمية التابع لجامعة الأمم المتحدة عن خدمات صندوق البريد المقدمة مقابل رسوم شهرية متوسطها ٢٣٣ دولارا خلال الفترة من كانون الثاني/يناير إلى آب/أغسطس ٢٠١٦. وإضافة إلى ذلك، أرسل المركز فواتير إلى المعهد عن خدمات مكاتب المساعدة (helpdesk) المقدمة مقابل رسوم شهرية قدرها ٥٠٠ دولار خلال الفترة من كانون الثاني/يناير إلى كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦. ولم يكن بين وحدة تكنولوجيا

المعلومات والاتصالات في مقر الجامعة والمعهد اتفاق دعم رسمي بشأن تلك الخدمات في عام ٢٠١٦. ولم تبرم الوكالتان هذا الاتفاق حتى نيسان/أبريل ٢٠١٧، عندما أضيف الطابع الرسمي على الاتفاق الشفوي بين الجامعة والمعهد؛

(ب) أرسل المركز الحاسوبي في مقر الجامعة فواتير إلى معهد جامعة الأمم المتحدة للمياه والبيئة والصحة عن خدمات صندوق البريد المقدمة مقابل رسوم شهرية متوسطها حوالي ٢٢١ دولارا خلال الفترة من كانون الثاني/يناير إلى تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦. ولم يكن بين الجامعة والمعهد اتفاق دعم رسمي يشمل هذه الخدمات في عام ٢٠١٦. وأبرمت الوكالتان، في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦، اتفاقا مع مدير المعهد السابق، حل محل الاتفاق الشفوي السابق، يشمل خدمات صندوق البريد.

١١١ - يوصي المجلس ألا يستخدم المركز الحاسوبي في مقر الجامعة سوى اتفاقات رسمية مع الكيانات التي يقدم لها خدمات.

١١٢ - ووافقت الجامعة على هذه التوصية.

٦ - نتائج مراجعة الحسابات الأخرى

المعايير الدنيا المطلوبة للفواتير

١١٣ - يحدد إجراء التشغيل الموحد المتبع في الجامعة تدفق العمل النموذجي لشراء السلع والخدمات، الذي يتبع عملية الشراء المتكاملة العادية. ووفقا لهذا الإجراء، يقوم الموظفون المأذون لهم بالموافقة على الشراء بالتوقيع على قسائم الدفع عند استلام الفاتورة. ولا يحدد هذا الإجراء ولا أي لائحة أخرى من لوائح الجامعة متطلبات دنيا للفواتير المقدمة من البائعين.

١١٤ - ولاحظ المجلس أن فواتير البائعين التي لا تتضمن بيانات محددة مثل تاريخ الإصدار، أو الموعد المحدد للسداد، أو الرقم المرجعي للفاتورة، أو تفاصيل السداد، أو الرقم الضريبي. وفي إحدى الحالات، بلغت فاتورة أعمال تحديد ٥٠.٠٠٠ دولار. ووافقت الجامعة على مدفوعات تستند إلى فواتير لا تتضمن هذه البيانات العامة. وقيل إن الحالات المعنية تتعلق فقط ببائعين صغار في بلدان معينة.

١١٥ - وأشار المجلس إلى أن الفواتير يجب أن تحتوي على بيانات عامة، مثل تاريخ الفاتورة أو الرقم المرجعي للفاتورة، أو الرقم الضريبي، لكي يكون كل مبلغ مدفوع متوافقا بوضوح مع عملية شراء محددة. وذلك شرط ضروري لتجنب ازدواج المدفوعات ومنع الغش. وعلاوة على ذلك، منح بعض البائعين خصومات نقدية للمدفوعات التي تتم في غضون فترة محددة. وللاستفادة من هذه الخصومات، يجب أن تتضمن الفواتير هذه التفاصيل المتعلقة بالسداد.

١١٦ - ويوصي المجلس بأن تحدد الجامعة متطلبات دنيا للفواتير المقدمة من البائعين.

١١٧ - ووافقت الجامعة على الملاحظة وعلى توصية المجلس بتحديد متطلبات دنيا للفواتير المقدمة من البائعين.

صفحة الوقائع والأرقام على الموقع الشبكي

١١٨ - تعرض جامعة الأمم المتحدة نفسها على موقعها الشبكي. وتبين صفحة "الوقائع والأرقام" بيانات أساسية عن الميزانيات والمساهمات والأنشطة والموظفين.

١١٩ - وفي أثناء مراجعة الحسابات، لاحظ المجلس أن الأرقام والرسوم البيانية المعروضة في الصفحة الشبكية تعود إلى عام ٢٠١٢، ومن ثم فقد تجاوزها الزمن. ونرى أن وجود الجامعة على شبكة الإنترنت وسيلة جيدة لتحسين معرفة أفراد الجمهور بالجامعة. غير أن هذا يتطلب استكمال الحقائق والأرقام بصورة منتظمة.

١٢٠ - واستجابت الجامعة لهذه الملاحظة فحذفت المعلومات القديمة من موقعها الشبكي. وأفادت الجامعة بأن البيانات قد وردت في تقريرها السنوي، الذي ينشر على موقعها الشبكي ويضاف إليه المستجدات كل سنة.

١٢١ - ويقدر المجلس الاستجابة الفورية للجامعة. بيد أن الاطلاع على الوقائع والأرقام مباشرة في الموقع الشبكي أيسر على المستعملين من البحث عن المعلومات المطلوبة في التقرير السنوي.

١٢٢ - ويوصي المجلس بأن تنقل الجامعة الوقائع والأرقام الرئيسية الواردة في تقريرها السنوي إلى قسم خاص على موقعها الشبكي وتستكمل البيانات كلما جد فيها جديد.

البيانات الشخصية في نظام أطلس

١٢٣ - في نظام أطلس المركزي لتخطيط الموارد، يمكن جميع الموظفين المخولين سلطة الموافقة أن يطلعوا على البيانات الشخصية لجميع الموظفين العاملين بموجب اتفاقات العمل أو عقود الخبراء الاستشاريين أو أفراد المتعاقدين، حتى لو كان هؤلاء الموظفون لا يدخلون في نطاق اختصاصهم. وهذا قد يعرض للخطر حقوق الأشخاص خارج نطاق مسؤولية الموظفين الذين لديهم سلطة الموافقة ذات الصلة.

١٢٤ - يوصي المجلس بأن تجعل الجامعة إمكانية الاطلاع على البيانات الشخصية الواردة في اتفاقات عمل الموظفين وعقود الاستشاريين وأفراد المتعاقدين مقصورة على الموظف المسؤول عن الموافقة.

١٢٥ - ووافقت الجامعة على الملاحظة وعلى توصية المجلس بعدم إتاحة البيانات الشخصية للموظفين إلا للموظف المسؤول عن الموافقة.

جيم - إفصاحات الإدارة

١ - شطب خسائر النقدية وحسابات القبض والممتلكات

١٢٦ - أبلغت الجامعة المجلس بأنه لم يتم شطب أي خسائر نقدية وحسابات قبض وممتلكات خلال السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦.

٢ - المدفوعات على سبيل الهبة

١٢٧ - أبلغت الجامعة المجلس بأنه لم يكن هناك أي مدفوعات على سبيل الهبة خلال السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦.

٣ - حالات الغش والغش المفترض

١٢٨ - وفقا للمعايير الدولية لمراجعة الحسابات (ISA 240)، يخطط المجلس مراجعته لحسابات البيانات المالية لكي يتسنى له توقع قدر معقول من تحديد الأخطاء الجوهرية والمخالفات (بما فيها تلك الناجمة عن الغش). بيد أنه لا ينبغي الاعتماد على مراجعة الحسابات التي نجريها لتحديد جميع الأخطاء أو المخالفات. فالمسؤولية عن منع الغش والكشف عنه تقع على عاتق الإدارة في المقام الأول.

١٢٩ - وفي أثناء مراجعة الحسابات، يوجه المجلس استفسارات للإدارة بشأن مسؤوليتها الرقابية عن تقييم مخاطر الغش المادي وبشأن العمليات الموضوعة لتحديد مخاطر الغش ومواجهتها، بما فيها أي مخاطر بعينها حددتها الإدارة أو وُجه انتباهها إليها. واستفسر المجلس أيضا عما إذا كانت الجامعة على علم بأي حالات غش فعلية أو مشتبه فيها أو مزعومة. ويشمل ذلك الاستفسارات الواردة من مكتب خدمات الرقابة الداخلية. وتشمل الاختصاصات الإضافية التي تنظم المراجعة الخارجية للحسابات إدراج حالات الغش والغش المفترض في قائمة المسائل التي يجب الإشارة إليها في تقريره.

١٣٠ - وأبلغت الجامعة المجلس بأنه لم يحدث أي حالات غش أو غش مفترض خلال السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦.

دال - شكر وتقدير

١٣١ - يود المجلس أن يعرب عن تقديره لما قدمه مسؤولو الجامعة وموظفوها من تعاون ومساعدة لموظفيه أثناء إجراء عملية مراجعة الحسابات.

(توقيع) شاشي كانت شارما

المراقب المالي والمراجع العام في الهند

رئيس مجلس مراجعي حسابات الأمم المتحدة

(توقيع) كاي شيلر

رئيس ديوان المحاسبة الفيدرالي الألماني

(مسؤول أول لشؤون مراجعة الحسابات)

(توقيع) موسى جمعة أسد

المراقب المالي والمراجع العام للحسابات

جمهورية تنزانيا المتحدة

٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٧

حالة تنفيذ التوصيات السابقة خلال السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥

الرقم	الستين/السنة	تقرير مراجعة حسابات فترة	الفقرة التي وردت فيها التوصية	توصية المجلس	رد الجامعة	تقييم المجلس	نفذت	توصيات توصيات تجاوزتها توصيات	الحالة بعد التحقيق
١ -	٢٠١٢/٢٠١٣	(Vol. IV) A/69/5، الفصل الثاني	٣٥	وضع مبادئ توجيهية مناسبة لإدارة المشاريع وإدراج مؤشرات أداء وخطوط أساس وغير ذلك من العناصر الأساسية في خطط المشاريع في المستقبل.	وجه الرئيس مذكرة في ٨ آذار/مارس ٢٠١٦ بشأن "إدارة المشاريع وضمان الجودة" إلى جميع مديري المعاهد ورؤساء البرامج. وفي إطار النقطة المتعلقة بمسألة "ضمان الجودة وتحديد المستوى والرصد"، طلبت المذكرة تحديدا من مديري المعاهد ورؤساء البرامج ما يلي: (أ) وضع معايير/مؤشرات أداء، بالتشاور الوثيق مع مجلس كل معهد ولجنته الاستشارية؛ و (ب) إدراج مؤشرات الرصد للباحثين في المشاريع (في نظام بيليكان، في خانة مؤشرات الرصد)؛ و (ج) إدراج مقاييس مراقبة الجودة عند الموافقة على المشاريع (في الصيغة الجديدة لنظام بيليكان، أصبحت المدخلات في خانة مراقبة الجودة إلزامية).	X	لا تزال هذه التوصية قيد التنفيذ. وبدأ معظم المعاهد تنفيذ الشرط في عام ٢٠١٦، وبدأ بعض المعاهد تنفذه في عام ٢٠١٧.		
٢ -	٢٠١٤	(Vol. IV) A/70/5، الفصل الثاني	٢١	تعديل نظام بيليكان بإعطاء الأولوية لإضافة ميزات جديدة تزيد فائدته للمستخدمين النهائيين، بمن فيهم المسؤولون الإداريون،	أدمج نظاما بيليكان وأطلس منذ كانون الثاني/يناير ٢٠١٦. والبيانات المالية الواردة في نظام أطلس تُستكمل يوميا في نظام بيليكان. وأدرجت تعاريف المصطلحات في نظام بيليكان أيضا لكفالة سهولة	X	نفذت التوصية.		

الرقم	تقرير مراجعة حسابات فترة السنتين/السنة	الفقرة التي وردت فيها التوصية	توصية المجلس	رد الجامعة	تقييم المجلس	توصيات نفذت	توصيات توصيات تجاوزتها توصيات قيد التنفيذ الأحداث لم تنفذ	الحالة بعد التحقيق
			مع التركيز على البيانات المالية وآليات الإنذار؛	الاستعمال والاتساق بين المعاهد.				
		(أ) تحسين العملية التي تضطلع بها المعاهد لرصد المشاريع والبرامج القائمة باستخدام نظام بيليكان بكامل إمكاناته؛	(ب) كفالة استيفاء موجزات المشاريع بغية الكشف عن حالتها الفعلية من أجل تحسين الرقابة الداخلية وتقديم معلومات موثوقة إلى أصحاب المصلحة.	كان على المعاهد أن تتكيف تدريجياً مع النظام الجديد وازدياد عدد الخانات الإلزامية. ويجري مكتب رئيس الجامعة بانتظام عمليات تفتيش عشوائية (كما حدث في شباط/فبراير ٢٠١٦ وشباط/فبراير ٢٠١٧ مثلاً) لرصد مستويات الامتثال للخانات الإلزامية والعناصر الحاسمة الأخرى في المشاريع (مثل النواتج والأنشطة). وحيثما وجدت مخالفات، طلب إلى مديري المشاريع استكمال المعلومات في نظام بيليكان. وعلاوة على ذلك، تشكل الإنذارات الآلية إحدى سمات الصيغة المحدثة لنظام بيليكان: فإذا ترك مديرو المشاريع الخانات الإلزامية فارغة، سيرسل النظام رسائل تلقائية إلى المسؤول الإداري للمشروع كي يضيف المعلومات الناقصة. ويرسل النظام أيضاً رسائل آلية إلى المستعمل عندما يتعين استكمال المعلومات ذات الصلة، على سبيل المثال، عندما يفوت التاريخ المتوقع لنهاية المشروع. ومن منظور مكتب رئيس الجامعة، وبناء على آخر عملية تفتيش عشوائية، تحسن استخدام نظام بيليكان كثيراً وباستمرار منذ بدء تنفيذه.				
٣ -	٢٠١٤ (A/70/5 (Vol. IV)، الفصل الثاني	٣٣	التقيد بمواد اتفاق التعاون فيما يتعلق بالمدفوعات المقدمة إلى موظفي جامعة ماستريخت.	بدأ نفاذ تعديل اتفاق التعاون في ٢٧ تموز/يوليه ٢٠١٦، بما في ذلك سجل للمناقشات بشأن "الأنشطة المتكاملة". (وُقع اتفاق التعاون الأولي في ١ أيار/مايو ٢٠٠٧).	X	نُفذت التوصية.		
٤ -	٢٠١٤ (A/70/5 (Vol. IV)، الفصل الثاني	٣٥	(أ) تحسين ممارسات التوثيق من أجل تعزيز الشفافية في عملية الاختيار؛ (ب) إجراء تقييم رسمي للعمل المنجز قبل تجديد العقد؛ (ج) تسديد الرسوم في شكل مبلغ إجمالي بعد تصديق المسؤول المأذون له على أن	ستنفذ الجامعة إشعاراً آلياً من النظام المركزي لتخطيط الموارد إذا تم تمديد مدة العقد لفترة تتجاوز ٢٤ شهراً في فترة مدتها ٣٦ شهراً لأغراض الرقابة وتحسين الرصد.	X	ما زال تنفيذ التوصية جارياً. وأدرج بيان الصحة الجيدة في نموذج العقد في النظام المركزي لتخطيط الموارد للخبراء الاستشاريين وأفراد المتعاقدين لأغراض التوثيق والشفافية، وسيجري		

الرقم	السنين/السنة	تقرير مراجعة حسابات فترة السنتين/السنة	الفقرة التي وردت فيها التوصية	توصية المجلس	رد الجامعة	تقييم المجلس	توصيات توصيات توصيات تجاوزتها توصيات نفذت قيد التنفيذ الأحداث لم تنفذ	الحالة بعد التحقيق
							توصيات	
							توصيات توصيات توصيات تجاوزتها توصيات نفذت قيد التنفيذ الأحداث لم تنفذ	
							توصيات توصيات توصيات تجاوزتها توصيات نفذت قيد التنفيذ الأحداث لم تنفذ	
							توصيات توصيات توصيات تجاوزتها توصيات نفذت قيد التنفيذ الأحداث لم تنفذ	
							توصيات توصيات توصيات تجاوزتها توصيات نفذت قيد التنفيذ الأحداث لم تنفذ	
							توصيات توصيات توصيات تجاوزتها توصيات نفذت قيد التنفيذ الأحداث لم تنفذ	
							توصيات توصيات توصيات تجاوزتها توصيات نفذت قيد التنفيذ الأحداث لم تنفذ	
							توصيات توصيات توصيات تجاوزتها توصيات نفذت قيد التنفيذ الأحداث لم تنفذ	
							توصيات توصيات توصيات تجاوزتها توصيات نفذت قيد التنفيذ الأحداث لم تنفذ	
							توصيات توصيات توصيات تجاوزتها توصيات نفذت قيد التنفيذ الأحداث لم تنفذ	
							توصيات توصيات توصيات تجاوزتها توصيات نفذت قيد التنفيذ الأحداث لم تنفذ	
							توصيات توصيات توصيات تجاوزتها توصيات نفذت قيد التنفيذ الأحداث لم تنفذ	
							توصيات توصيات توصيات تجاوزتها توصيات نفذت قيد التنفيذ الأحداث لم تنفذ	
							توصيات توصيات توصيات تجاوزتها توصيات نفذت قيد التنفيذ الأحداث لم تنفذ	
							توصيات توصيات توصيات تجاوزتها توصيات نفذت قيد التنفيذ الأحداث لم تنفذ	
							توصيات توصيات توصيات تجاوزتها توصيات نفذت قيد التنفيذ الأحداث لم تنفذ	
							توصيات توصيات توصيات تجاوزتها توصيات نفذت قيد التنفيذ الأحداث لم تنفذ	
							توصيات توصيات توصيات تجاوزتها توصيات نفذت قيد التنفيذ الأحداث لم تنفذ	
							توصيات توصيات توصيات تجاوزتها توصيات نفذت قيد التنفيذ الأحداث لم تنفذ	
							توصيات توصيات توصيات تجاوزتها توصيات نفذت قيد التنفيذ الأحداث لم تنفذ	
							توصيات توصيات توصيات تجاوزتها توصيات نفذت قيد التنفيذ الأحداث لم تنفذ	
							توصيات توصيات توصيات تجاوزتها توصيات نفذت قيد التنفيذ الأحداث لم تنفذ	
							توصيات توصيات توصيات تجاوزتها توصيات نفذت قيد التنفيذ الأحداث لم تنفذ	
							توصيات توصيات توصيات تجاوزتها توصيات نفذت قيد التنفيذ الأحداث لم تنفذ	
							توصيات توصيات توصيات تجاوزتها توصيات نفذت قيد التنفيذ الأحداث لم تنفذ	
							توصيات توصيات توصيات تجاوزتها توصيات نفذت قيد التنفيذ الأحداث لم تنفذ	
							توصيات توصيات توصيات تجاوزتها توصيات نفذت قيد التنفيذ الأحداث لم تنفذ	
							توصيات توصيات توصيات تجاوزتها توصيات نفذت قيد التنفيذ الأحداث لم تنفذ	
							توصيات توصيات توصيات تجاوزتها توصيات نفذت قيد التنفيذ الأحداث لم تنفذ	
							توصيات توصيات توصيات تجاوزتها توصيات نفذت قيد التنفيذ الأحداث لم تنفذ	
							توصيات توصيات توصيات تجاوزتها توصيات نفذت قيد التنفيذ الأحداث لم تنفذ	
							توصيات توصيات توصيات تجاوزتها توصيات نفذت قيد التنفيذ الأحداث لم تنفذ	
							توصيات توصيات توصيات تجاوزتها توصيات نفذت قيد التنفيذ الأحداث لم تنفذ	
							توصيات توصيات توصيات تجاوزتها توصيات نفذت قيد التنفيذ الأحداث لم تنفذ	
							توصيات توصيات توصيات تجاوزتها توصيات نفذت قيد التنفيذ الأحداث لم تنفذ	
							توصيات توصيات توصيات تجاوزتها توصيات نفذت قيد التنفيذ الأحداث لم تنفذ	
							توصيات توصيات توصيات تجاوزتها توصيات نفذت قيد التنفيذ الأحداث لم تنفذ	
							توصيات توصيات توصيات تجاوزتها توصيات نفذت قيد التنفيذ الأحداث لم تنفذ	
							توصيات توصيات توصيات تجاوزتها توصيات نفذت قيد التنفيذ الأحداث لم تنفذ	
							توصيات توصيات توصيات تجاوزتها توصيات نفذت قيد التنفيذ الأحداث لم تنفذ	
							توصيات توصيات توصيات تجاوزتها توصيات نفذت قيد التنفيذ الأحداث لم تنفذ	
							توصيات توصيات توصيات تجاوزتها توصيات نفذت قيد التنفيذ الأحداث لم تنفذ	
							توصيات توصيات توصيات تجاوزتها توصيات نفذت قيد التنفيذ الأحداث لم تنفذ	
							توصيات توصيات توصيات تجاوزتها توصيات نفذت قيد التنفيذ الأحداث لم تنفذ	
							توصيات توصيات توصيات تجاوزتها توصيات نفذت قيد التنفيذ الأحداث لم تنفذ	
							توصيات توصيات توصيات تجاوزتها توصيات نفذت قيد التنفيذ الأحداث لم تنفذ	
							توصيات توصيات توصيات تجاوزتها توصيات نفذت قيد التنفيذ الأحداث لم تنفذ	
							توصيات توصيات توصيات تجاوزتها توصيات نفذت قيد التنفيذ الأحداث لم تنفذ	
							توصيات توصيات توصيات تجاوزتها توصيات نفذت قيد التنفيذ الأحداث لم تنفذ	
							توصيات توصيات توصيات تجاوزتها توصيات نفذت قيد التنفيذ الأحداث لم تنفذ	
							توصيات توصيات توصيات تجاوزتها توصيات نفذت قيد التنفيذ الأحداث لم تنفذ	
							توصيات توصيات توصيات تجاوزتها توصيات نفذت قيد التنفيذ الأحداث لم تنفذ	
							توصيات توصيات توصيات تجاوزتها توصيات نفذت قيد التنفيذ الأحداث لم تنفذ	
							توصيات توصيات توصيات تجاوزتها توصيات نفذت قيد التنفيذ الأحداث لم تنفذ	
							توصيات توصيات توصيات تجاوزتها توصيات نفذت قيد التنفيذ الأحداث لم تنفذ	
							توصيات توصيات توصيات تجاوزتها توصيات نفذت قيد التنفيذ الأحداث لم تنفذ	
							توصيات توصيات توصيات تجاوزتها توصيات نفذت قيد التنفيذ الأحداث لم تنفذ	
							توصيات توصيات توصيات تجاوزتها توصيات نفذت قيد التنفيذ الأحداث لم تنفذ	
							توصيات توصيات توصيات تجاوزتها توصيات نفذت قيد التنفيذ الأحداث لم تنفذ	
							توصيات توصيات توصيات تجاوزتها توصيات نفذت قيد التنفيذ الأحداث لم تنفذ	
							توصيات توصيات توصيات تجاوزتها توصيات نفذت قيد التنفيذ الأحداث لم تنفذ	
							توصيات توصيات توصيات تجاوزتها توصيات نفذت قيد التنفيذ الأحداث لم تنفذ	
							توصيات توصيات توصيات تجاوزتها توصيات نفذت قيد التنفيذ الأحداث لم تنفذ	
							توصيات توصيات توصيات تجاوزتها توصيات نفذت قيد التنفيذ الأحداث لم تنفذ	
							توصيات توصيات توصيات تجاوزتها توصيات نفذت قيد التنفيذ الأحداث لم تنفذ	
							توصيات توصيات توصيات تجاوزتها توصيات نفذت قيد التنفيذ الأحداث لم تنفذ	
							توصيات توصيات توصيات تجاوزتها توصيات نفذت قيد التنفيذ الأحداث لم تنفذ	
							توصيات توصيات توصيات تجاوزتها توصيات نفذت قيد التنفيذ الأحداث لم تنفذ	
							توصيات توصيات توصيات تجاوزتها توصيات نفذت قيد التنفيذ الأحداث لم تنفذ	
							توصيات توصيات توصيات تجاوزتها توصيات نفذت قيد التنفيذ الأحداث لم تنفذ	
							توصيات توصيات توصيات تجاوزتها توصيات نفذت قيد التنفيذ الأحداث لم تنفذ	
							توصيات توصيات توصيات تجاوزتها توصيات نفذت قيد التنفيذ الأحداث لم تنفذ	
							توصيات توصيات توصيات تجاوزتها توصيات نفذت قيد التنفيذ الأحداث لم تنفذ	
							توصيات توصيات توصيات تجاوزتها توصيات نفذت قيد التنفيذ الأحداث لم تنفذ	
							توصيات توصيات توصيات تجاوزتها توصيات نفذت قيد التنفيذ الأحداث لم تنفذ	
							توصيات توصيات توصيات تجاوزتها توصيات نفذت قيد التنفيذ الأحداث لم تنفذ	
							توصيات توصيات توصيات تجاوزتها توصيات نفذت قيد التنفيذ الأحداث لم تنفذ	
							توصيات توصيات توصيات تجاوزتها توصيات نفذت قيد التنفيذ الأحداث لم تنفذ	
							توصيات توصيات توصيات تجاوزتها توصيات نفذت قيد التنفيذ الأحداث لم تنفذ	
							توصيات توصيات توصيات تجاوزتها توصيات نفذت قيد التنفيذ الأحداث لم تنفذ	
							توصيات توصيات توصيات تجاوزتها توصيات نفذت قيد التنفيذ الأحداث لم تنفذ	

الرقم	الستين/السنة	تقرير مراجعة حسابات فترة	الفقرة التي وردت فيها التوصية	توصية المجلس	رد الجامعة	تقييم المجلس	نفذت	توصيات توصيات تجاوزتها توصيات قيد التنفيذ الأحداث لم تنفذ	الحالة بعد التحقيق
								توصيات	
								توصيات توصيات تجاوزتها توصيات قيد التنفيذ الأحداث لم تنفذ	
								توصيات توصيات تجاوزتها توصيات قيد التنفيذ الأحداث لم تنفذ	
								توصيات توصيات تجاوزتها توصيات قيد التنفيذ الأحداث لم تنفذ	
								توصيات توصيات تجاوزتها توصيات قيد التنفيذ الأحداث لم تنفذ	
								توصيات توصيات تجاوزتها توصيات قيد التنفيذ الأحداث لم تنفذ	
								توصيات توصيات تجاوزتها توصيات قيد التنفيذ الأحداث لم تنفذ	
								توصيات توصيات تجاوزتها توصيات قيد التنفيذ الأحداث لم تنفذ	
								توصيات توصيات تجاوزتها توصيات قيد التنفيذ الأحداث لم تنفذ	
								توصيات توصيات تجاوزتها توصيات قيد التنفيذ الأحداث لم تنفذ	
								توصيات توصيات تجاوزتها توصيات قيد التنفيذ الأحداث لم تنفذ	
								توصيات توصيات تجاوزتها توصيات قيد التنفيذ الأحداث لم تنفذ	
								توصيات توصيات تجاوزتها توصيات قيد التنفيذ الأحداث لم تنفذ	
								توصيات توصيات تجاوزتها توصيات قيد التنفيذ الأحداث لم تنفذ	
								توصيات توصيات تجاوزتها توصيات قيد التنفيذ الأحداث لم تنفذ	
								توصيات توصيات تجاوزتها توصيات قيد التنفيذ الأحداث لم تنفذ	
								توصيات توصيات تجاوزتها توصيات قيد التنفيذ الأحداث لم تنفذ	
								توصيات توصيات تجاوزتها توصيات قيد التنفيذ الأحداث لم تنفذ	
								توصيات توصيات تجاوزتها توصيات قيد التنفيذ الأحداث لم تنفذ	
								توصيات توصيات تجاوزتها توصيات قيد التنفيذ الأحداث لم تنفذ	
								توصيات توصيات تجاوزتها توصيات قيد التنفيذ الأحداث لم تنفذ	
								توصيات توصيات تجاوزتها توصيات قيد التنفيذ الأحداث لم تنفذ	
								توصيات توصيات تجاوزتها توصيات قيد التنفيذ الأحداث لم تنفذ	
								توصيات توصيات تجاوزتها توصيات قيد التنفيذ الأحداث لم تنفذ	
								توصيات توصيات تجاوزتها توصيات قيد التنفيذ الأحداث لم تنفذ	
								توصيات توصيات تجاوزتها توصيات قيد التنفيذ الأحداث لم تنفذ	
								توصيات توصيات تجاوزتها توصيات قيد التنفيذ الأحداث لم تنفذ	
								توصيات توصيات تجاوزتها توصيات قيد التنفيذ الأحداث لم تنفذ	
								توصيات توصيات تجاوزتها توصيات قيد التنفيذ الأحداث لم تنفذ	
								توصيات توصيات تجاوزتها توصيات قيد التنفيذ الأحداث لم تنفذ	
								توصيات توصيات تجاوزتها توصيات قيد التنفيذ الأحداث لم تنفذ	
								توصيات توصيات تجاوزتها توصيات قيد التنفيذ الأحداث لم تنفذ	
								توصيات توصيات تجاوزتها توصيات قيد التنفيذ الأحداث لم تنفذ	
								توصيات توصيات تجاوزتها توصيات قيد التنفيذ الأحداث لم تنفذ	
								توصيات توصيات تجاوزتها توصيات قيد التنفيذ الأحداث لم تنفذ	
								توصيات توصيات تجاوزتها توصيات قيد التنفيذ الأحداث لم تنفذ	
								توصيات توصيات تجاوزتها توصيات قيد التنفيذ الأحداث لم تنفذ	
								توصيات توصيات تجاوزتها توصيات قيد التنفيذ الأحداث لم تنفذ	
								توصيات توصيات تجاوزتها توصيات قيد التنفيذ الأحداث لم تنفذ	
								توصيات توصيات تجاوزتها توصيات قيد التنفيذ الأحداث لم تنفذ	
								توصيات توصيات تجاوزتها توصيات قيد التنفيذ الأحداث لم تنفذ	
								توصيات توصيات تجاوزتها توصيات قيد التنفيذ الأحداث لم تنفذ	
								توصيات توصيات تجاوزتها توصيات قيد التنفيذ الأحداث لم تنفذ	
								توصيات توصيات تجاوزتها توصيات قيد التنفيذ الأحداث لم تنفذ	
								توصيات توصيات تجاوزتها توصيات قيد التنفيذ الأحداث لم تنفذ	
								توصيات توصيات تجاوزتها توصيات قيد التنفيذ الأحداث لم تنفذ	
								توصيات توصيات تجاوزتها توصيات قيد التنفيذ الأحداث لم تنفذ	
								توصيات توصيات تجاوزتها توصيات قيد التنفيذ الأحداث لم تنفذ	
								توصيات توصيات تجاوزتها توصيات قيد التنفيذ الأحداث لم تنفذ	
								توصيات توصيات تجاوزتها توصيات قيد التنفيذ الأحداث لم تنفذ	
								توصيات توصيات تجاوزتها توصيات قيد التنفيذ الأحداث لم تنفذ	
								توصيات توصيات تجاوزتها توصيات قيد التنفيذ الأحداث لم تنفذ	
								توصيات توصيات تجاوزتها توصيات قيد التنفيذ الأحداث لم تنفذ	
								توصيات توصيات تجاوزتها توصيات قيد التنفيذ الأحداث لم تنفذ	
								توصيات توصيات تجاوزتها توصيات قيد التنفيذ الأحداث لم تنفذ	
								توصيات توصيات تجاوزتها توصيات قيد التنفيذ الأحداث لم تنفذ	
								توصيات توصيات تجاوزتها توصيات قيد التنفيذ الأحداث لم تنفذ	
								توصيات توصيات تجاوزتها توصيات قيد التنفيذ الأحداث لم تنفذ	
								توصيات توصيات تجاوزتها توصيات قيد التنفيذ الأحداث لم تنفذ	
								توصيات توصيات تجاوزتها توصيات قيد التنفيذ الأحداث لم تنفذ	
								توصيات توصيات تجاوزتها توصيات قيد التنفيذ الأحداث لم تنفذ	
								توصيات توصيات تجاوزتها توصيات قيد التنفيذ الأحداث لم تنفذ	
								توصيات توصيات تجاوزتها توصيات قيد التنفيذ الأحداث لم تنفذ	
								توصيات توصيات تجاوزتها توصيات قيد التنفيذ الأحداث لم تنفذ	
								توصيات توصيات تجاوزتها توصيات قيد التنفيذ الأحداث لم تنفذ	
								توصيات توصيات تجاوزتها توصيات قيد التنفيذ الأحداث لم تنفذ	
								توصيات توصيات تجاوزتها توصيات قيد التنفيذ الأحداث لم تنفذ	
								توصيات توصيات تجاوزتها توصيات قيد التنفيذ الأحداث لم تنفذ	
								توصيات توصيات تجاوزتها توصيات قيد التنفيذ الأحداث لم تنفذ	
								توصيات توصيات تجاوزتها توصيات قيد التنفيذ الأحداث لم تنفذ	
								توصيات توصيات تجاوزتها توصيات قيد التنفيذ الأحداث لم تنفذ	
								توصيات توصيات تجاوزتها توصيات قيد التنفيذ الأحداث لم تنفذ	
								توصيات توصيات تجاوزتها توصيات قيد التنفيذ الأحداث لم تنفذ	
								توصيات توصيات تجاوزتها توصيات قيد التنفيذ الأحداث لم تنفذ	
								توصيات توصيات تجاوزتها توصيات قيد التنفيذ الأحداث لم تنفذ	
								توصيات توصيات تجاوزتها توصيات قيد التنفيذ الأحداث لم تنفذ	
								توصيات توصيات تجاوزتها توصيات قيد التنفيذ الأحداث لم تنفذ	
								توصيات توصيات تجاوزتها توصيات قيد التنفيذ الأحداث لم تنفذ	
								توصيات توصيات تجاوزتها توصيات قيد التنفيذ الأحداث لم تنفذ	
								توصيات توصيات تجاوزتها توصيات قيد التنفيذ الأحداث لم تنفذ	
								توصيات توصيات تجاوزتها توصيات قيد التنفيذ الأحداث لم تنفذ	
								توصيات توصيات تجاوزتها توصيات قيد التنفيذ الأحداث لم تنفذ	

الرقم	السنين/السنة	التوصية	توصية المجلس	رد الجامعة	تقييم المجلس	نفذت	قيّد التنفيذ	الأحداث لم تنفذ	توصيات تجاوزتها توصيات	توصيات	الحالة بعد التحقيق
		تقرير مراجعة حسابات فترة السنتين/السنة	الفقرة التي وردت فيها التوصية								
				والنفقات في الجامعة بأقصى درجات الحكمة.	النهائية والمبالغ الفعلية						
				وفضلاً عن ذلك، تعد المعاهد عدداً كبيراً من مقترحات البحث بغية اجتذاب تمويل إضافي، ولكن يستحيل التنبؤ بالمقترحات التي سيوافق عليها، لأنها تشكل عادة جزءاً من عمليات تنافسية.	في عام ٢٠١٤: ٣٨ في المائة						
					الفرق بين الميزانية النهائية والمبالغ الفعلية						
					في عام ٢٠١٦: ٣٧ في المائة						
				وعلاوة على ذلك، وفقاً للمعيار ٢٤-١٤ من المعايير المحاسبية الدولية، توضح الجامعة أسباب الفروق الجوهرية بين اعتمادات الميزانية النهائية والنفقات الفعلية في الملاحظة ٦ على البيانات المالية. وقد لاحظ المجلس أن التوضيحات المقدمة في الملاحظات على البيانات المالية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦ هي نفس التوضيحات المقدمة في السنة السابقة وظلت دون تغيير تقريباً مقارنة بالسنة قبل الأخيرة. وقامت الجامعة بتصحيح ذلك وفقاً لتوصية من المجلس بهذا الصدد. غير أن ذلك يدل على أن							

الرقم	تقرير مراجعة حسابات فترة السنتين/السنة	الفقرة التي وردت فيها التوصية	توصية المجلس	رد الجامعة	تقييم المجلس	الحالة بعد التحقيق	
						توصيات	توصيات توصيات تجاوزتها توصيات
						نفذت	نفذت قيد التنفيذ الأحداث لم تنفذ
						هناك مجالا للتحسين فيما يتعلق بالمراقبة والاستخدام الأمثل للموارد.	
١١ - ٢٠١٥		٤١	ينبغي للجامعة أن تواصل جهودها الرامية إلى تحسين المساهمات غير المسددة من الجهات المانحة وأن تعزز تلك الجهود. وفي الحالات التي لم تقدّم فيها بعد التقارير من الجامعة، ينبغي الانتهاء من إعداد تلك التقارير في أقرب موعد ممكن، والتحقيق في أسباب التأخير في تقديمها.	يبدل مركز الجامعة (مكتب رئيس الجامعة، دائرة المالية/الإدارة) والمعاهد نفسها قصارى جهدها لمتابعة المساهمات غير المسددة. ودائرة المالية ملزمة بالإبلاغ عن أي مدفوعات يُتوقع تلقيها في موعد مختلف عن الموعد المقرر أصلا. ونظرا لأن الجامعة تضم طائفة واسعة من المعاهد في بلدان مختلفة وفي ظروف مختلفة، فإن مساهمات الجهات المانحة والجدول الزمني تختلف من مكان إلى آخر. ففي حالة معهد الجامعة المعني بالعملة والثقافة والتنقل، الكائن مقره في إسبانيا، مثلا، تقدم الحكومة الاتحادية والحكومات الإقليمية التمويل اللازم لتشغيل المعهد؛ وبالمثل، في معهد الدراسات المقارنة للتكامل الإقليمي التابع للجامعة في بلجيكا، تقدم حكومة الفلمنك الإقليمية والحكومة الاتحادية البلجيكية مساهمات. وقد تواجه هذه العلاقات صعوبات أو حساسيات قد تتجاوز سيطرة الجامعة. وفي مثال آخر، أنشئ معهد الجامعة للتنمية المستدامة في الجزائر مع موافقة الحكومة المضيفة على خطة تمويل في شكل هبات متكررة لتشغيل المعهد خلال ١٠ سنوات. غير أن الحكومة المضيفة، في ضوء انخفاض أسعار النفط وما يترتب على ذلك من ضغوط على موارد البلد المالية، لم تتمكن من الوفاء بالتزاماتها التعاقدية تجاه الجامعة فيما يتعلق بالتمويل. وقد اجتمع وفد من حكومة الجزائر مع مكتب رئيس الجامعة في طوكيو في ٣١ كانون الثاني/يناير و ١ شباط/فبراير ٢٠١٧ لمناقشة سبل الوفاء بهذه الالتزامات المتعلقة بالتمويل باعتماد آليات بديلة.	نفذت التوصية.	X	
			وستواصل جامعة الأمم المتحدة رصد أي مساهمات مالية غير مسددة وستتابع المسألة بنشاط مع الجهات المانحة.				

الرقم	تقرير مراجعة حسابات فترة السنتين/السنة	الفقرة التي وردت فيها التوصية	توصية المجلس	رد الجامعة	تقييم المجلس	الحالة بعد التحقيق	
						توصيات	توصيات توصيات تجاوزتها توصيات نفذت قيد التنفيذ الأحداث لم تنفذ
١٢ - ٢٠١٥	A/71/5 (Vol. IV) الفصل الثاني	٥٣ (أ)	ينبغي أن تتخذ الجامعة خطوات مبكرة لتسوية الفروق القائمة في أرقام الميزانية والنفقات بين نظامي بيليكان وأطلس.	في كانون الثاني/يناير ٢٠١٦، قامت الجامعة بدمج نظام بيليكان مع نظام أطلس. ومنذ ذلك الحين، يُدخل جميع البيانات المالية من نظام أطلس في نظام بيليكان تلقائياً، ويجري تحديث التكامل يوميا.	تُفذت التوصية.	X	
١٣ - ٢٠١٥		٥٣ (ب)	ينبغي أن يكفل المعهد العالمي لبحوث الاقتصاد الإنمائي التابع للجامعة تنفيذ التغييرات الضرورية المبينة في مذكرة رئيس الجامعة تنفيذاً كاملاً كي يتسنى استخدام نظام بيليكان بكامل إمكاناته.	نفذ المعهد هذه التوصية بالكامل.	تُفذت التوصية.	X	
١٤ - ٢٠١٥		٧٠	ينبغي أن تكفل الجامعة إصدار أوامر الشراء قبل شراء السلع والخدمات.	أُرسلت تعليمات إلى جميع الوحدات التنظيمية في ٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦ لضمان أن تصدر أوامر الشراء قبل تسليم السلع والخدمات، وأن تشتترط أوامر الشراء التي تصدر بأثر رجعي تبريراً خطياً من رئيس المكتب المسؤول لبيان دواعي وأسباب صدور أوامر الشراء بأثر رجعي، واقتراح سبيل لمعالجة تلك الأسباب تفادياً لتكرارها. وقد جرى تنقيح الوثيقة المعنونة "نحلة عامة عن المبادئ التوجيهية لأنشطة الشراء والسداد" المنشورة على الشبكة الداخلية لمراعاة ذلك.	تُفذت التوصية.	X	
١٥ - ٢٠١٥		٧٦	ينبغي أن تكفل الجامعة	عزز الفريق المعني بالعقود تسلسل سير عمله لمعالجة هذه	تُفذت التوصية.	X	

17-09156

الفصل الثالث

التصديق على صحة البيانات المالية

رسالة مؤرخة ٣١ آذار/مارس ٢٠١٧ موجهة من الأمانة العامة المساعدة، المراقبة المالية، إلى رئيس مجلس مراجعي الحسابات

أُعِدَّت البيانات المالية للأمم المتحدة عن فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦ وفقا للقاعدة المالية ١٠٦-١ من النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة.

ويرد موجز السياسات المحاسبية الهامة المطبقة في إعداد هذه البيانات، في شكل ملاحظات على البيانات المالية. وتقدم هذه الملاحظات معلومات وتوضيحات إضافية عن الأنشطة المالية التي اضطلعت بها الجامعة أثناء الفترة التي تغطيها هذه البيانات، والتي يتحمل الأمين العام المسؤولية الإدارية عنها.

وأصدق على صحة البيانات المالية المرفقة الخاصة بجامعة الأمم المتحدة والمرفقة من البيان الأول إلى الخامس، في جميع النواحي المادية.

(توقيع) بتينا توتشي بارتسيوتاس
الأمانة العامة المساعدة، المراقبة المالية

الفصل الرابع

التقرير المالي عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦

ألف - مقدمة

- ١ - يشرف رئيس جامعة الأمم المتحدة بأن يقدم طيه التقرير المالي عن حسابات الجامعة للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦.
- ٢ - وقد أعد هذا التقرير بحيث يُقرأ بالاقتران مع البيانات المالية. ويرد طيه مرفق يتضمن المعلومات التكميلية المطلوب تقديمها إلى مجلس مراجعي الحسابات بموجب النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة.
- ٣ - وجامعة الأمم المتحدة هي مجمع فكر وإحدى الكيانات البحثية العديدة في منظومة الأمم المتحدة. وتتمثل ولايتها، وفقاً لميثاقها، في المساعدة على البحث عن حلول "للمشاكل العالمية الملحة المتعلقة ببقاء البشرية وإثرائها ورفاهها، وهي المسائل التي تُعنى بها الأمم المتحدة ووكالاتها"، مع التركيز بوجه خاص على احتياجات البلدان النامية. وتؤكد كذلك الخطة الاستراتيجية للجامعة للفترة ٢٠١٥-٢٠١٩ على مواصلة التركيز على مهمتها كجسر بين مجتمعات الباحثين وتنظيم البحوث القائمة على الأدلة من أجل تقرير السياسات في الأمم المتحدة والدول الأعضاء. وتحقيقاً لهذا الغرض، تتولى الجامعة تشغيل شبكة عالمية من المعاهد والبرامج الأكاديمية التي تجري بحوثاً ذات صلة بالسياسات، لتتيح بذلك حلولاً موضوعية وقائمة على الأدلة للمشاكل العالمية الحالية (انظر <http://unu.edu/about/unu-system>).
- ٤ - ويحقق البرنامج البحثي للجامعة التكامل بين المشاريع التي تقدم آراءً ثابتة بشأن التحديات الحالية في مجال السياسات، بالإضافة إلى دراسات للآفاق المتوسطة الأجل تفحص المسائل الناشئة. ويجري الاضطلاع بهذا العمل بالتعاون مع كيانات أخرى في منظومة الأمم المتحدة (وكالات وبرامج ولجان وصناديق وأمانات للاتفاقيات) ومع جامعات ومعاهد وبحوث ومجامع فكر رائدة على نطاق العالم. وفي عام ٢٠١٦، استُهلّت حالات تعاون جديدة وبارزة في أجزاء مختلفة من الأمانة العامة، وقدم دعم مباشر في مجالات البحوث والسياسات إلى كل من المكتب التنفيذي للأمين العام ومكتب رئيس الجمعية العامة.
- ٥ - ويشمل نجاح آخر ملحوظ فيما يتصل بالتفاعل بين البحوث والسياسات المؤتمر التاريخي بشأن موضوع "تعزيز استيعاب البحوث على صعيد الأمم المتحدة"، الذي نظّمته في جنيف في نيسان/أبريل، كل من جامعة الأمم المتحدة ومعهد الدراسات العليا الدولية والإقليمية. وقد حضر الاجتماع نحو ٤٠ رئيساً لوحدة البحوث والسياسات من داخل منظومة الأمم المتحدة بالإضافة إلى ممثلي ما يزيد على ٥٠ من مراكز الفكر والمنظمات البحثية الدولية الرائدة. وانبثق عن المؤتمر مجموعة واسعة من التوصيات بشأن أساليب سد الفجوة المزمنة بين البحوث والسياسات في الأمم المتحدة. كما قدم الباحثون في جامعة الأمم المتحدة أبحاثهم في عدة اجتماعات عالمية للأمم المتحدة، بما في ذلك مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالإسكان والتنمية الحضرية المستدامة (الموئل الثالث)، المعقود في إكوادور، والاجتماع الثالث عشر لمؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي، المعقود في المكسيك، والاجتماع الثاني والعشرون لمؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، المعقود في المغرب.

٦ - وأنجز برنامج عمل الجامعة لعام ٢٠١٦ تحت إشراف مجلس إدارة جديد تماماً، حيث تسلم الأعضاء الحاليون مناصبهم في ٣ أيار/مايو ٢٠١٦. ويمكن الاطلاع على السمات المهنية المفصلة لأعضاء المجلس في الموقع <https://unu.edu/about/unu-council>.

باء - لمحة عامة عن البيانات المالية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦

٧ - تستعرض البيانات المالية الأول والثاني والثالث والرابع والخامس النتائج المالية لأنشطة جامعة الأمم المتحدة ووضعها المالي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦. وتوضح الملاحظات على البيانات المالية سياسات الجامعة في مجالي المحاسبة والإبلاغ المالي، وتقدم معلومات إضافية عن كل مبلغ من المبالغ الواردة في البيانات.

المركز المالي

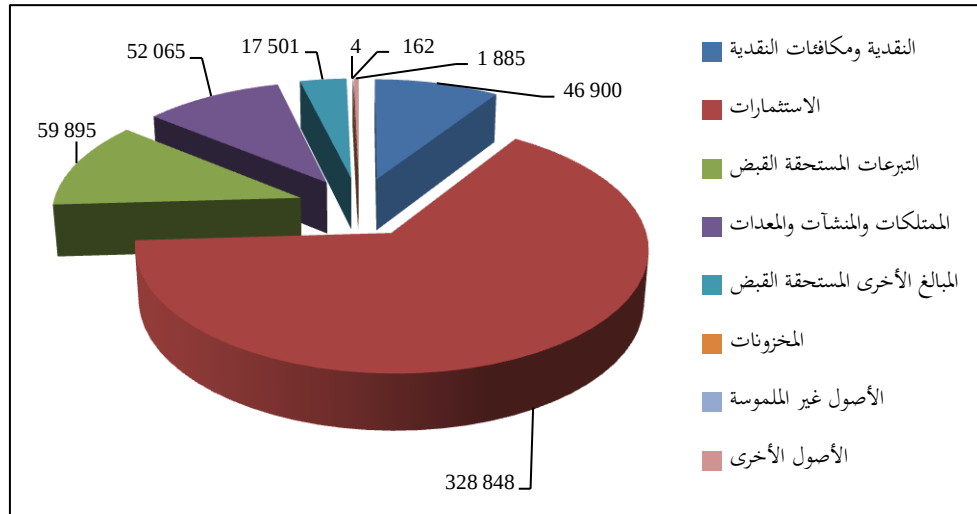
الأصول

٨ - بلغ مجموع الأصول حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦ ما قدره ٢٦, ٥٠٧ ملايين دولار مقارنة بالرصيد في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ (بعد إعادة الحساب) الذي بلغ ١٨, ٥١٧ مليون دولار. ويعرض الشكل الرابع - أولاً هيكل الأصول في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦.

الشكل الرابع - أولاً

مجموع الأصول في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)



٩ - الأصول الرئيسية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦ هي استثمارات وتبرعات مستحقة القبض بلغ مجموعها ٣٨٨,٧٤ مليون دولار، وتمثل نسبة ٧٦,٦ في المائة من مجموع الأصول؛ وممتلكات ومنشآت ومعدات بمبلغ قدره ٥٢,٠٧ مليون دولار، أو ١٠,٣ في المائة؛ ونقدية ومكافآت للنقدية تبلغ ٤٦,٩٠ مليون دولار، أو ٩,٢ في المائة. والأصول المتبقية تتألف أساساً من مبالغ أخرى مستحقة القبض، ومخزونات، وأصول غير ملموسة.

١٠ - ومن مجموع النقدية ومكافآت النقدية والاستثمارات البالغة ٣٧٥,٧٥ مليون دولار، يُحتفظ في صندوق الهبات بمبلغ ٣٢٦,٨٩ مليون دولار، أو ٨٧,٠ في المائة، في حين يُحتفظ بمبلغ ٢٧,٤٠ مليون دولار، أو ٧,٣ في المائة، في صندوق النقدية المشترك الرئيسي التابع لخزانة الأمم المتحدة.

١١ - ووفقا للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، يعترف بالكامل بالحسابات المستحقة القبض من التبرعات عند توقيع اتفاق ما، بما في ذلك المبالغ المستحقة في الفترات المالية المقبلة. ويُستثنى من ذلك الاتفاقات التي تنص على التزامات الأداء، مثل تلك المبرمة مع الاتحاد الأوروبي والتي تنص على شروط تتطلب إعادة المساهمة في حال عدم إنفاق الأموال وفقا للشروط والأحكام التي تحددها الجهة المانحة. ومن المتوقع أن يجري في عام ٢٠١٧ استلام الجزء الحالي من التبرعات المستحقة القبض في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦، البالغ قدرها ١٧,٧٢ مليون دولار.

الخصوم

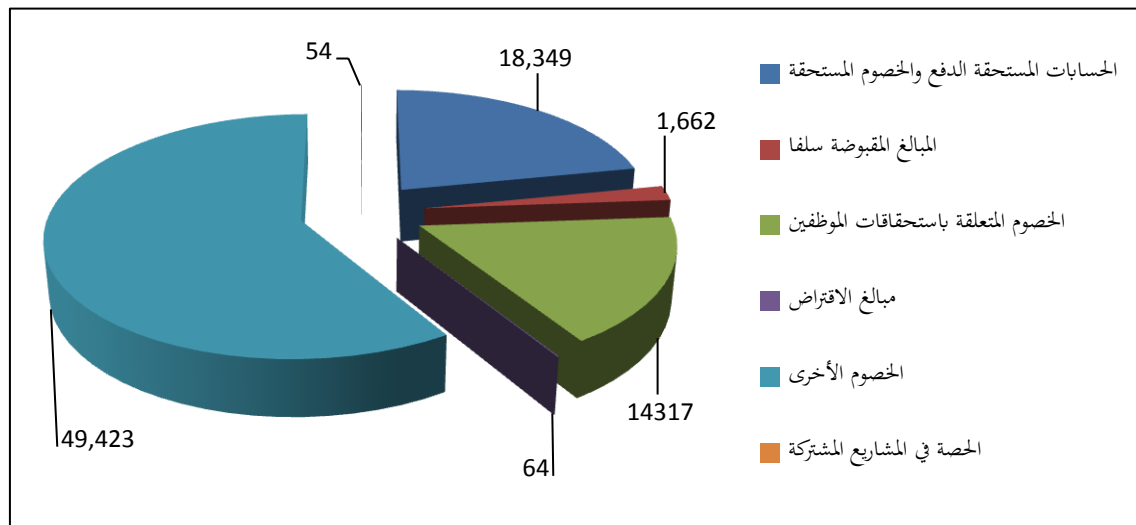
١٢ - بلغ مجموع الخصوم حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦ ما قدره ٨٣,٨٧ مليون دولار، مقارنة بالرصيد في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ (بعد إعادة الحساب) الذي بلغ ٦٩,٦٢ مليون دولار. ويعرض الشكل الرابع - ثانيا هيكل أصول الجامعة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦.

١٣ - وتعزى في الأساس الزيادة البالغة ١٤,٢٥ مليون دولار إلى توقيت عمليات شراء الاستثمارات في نهاية العام البالغة ١٦,٦٨ مليون دولار، التي اعُترف بوصفها مبالغ مستحقة الدفع استنادا إلى تاريخ التداول وسُوِّيت في أوائل كانون الثاني/يناير ٢٠١٧.

الشكل الرابع - ثانيا

مجموع الخصوم في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

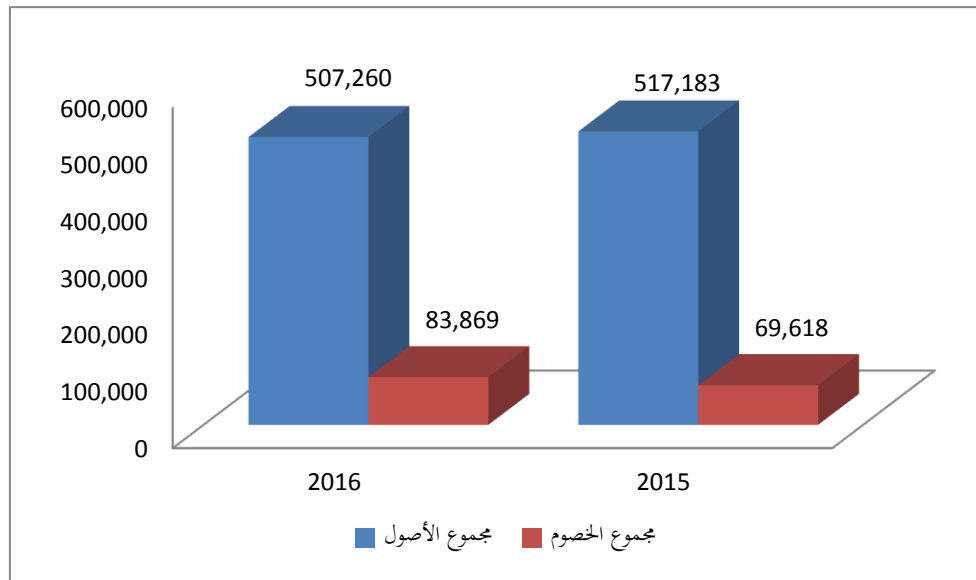


١٤ - وكان الخصم الأكبر هو الحقوق الممنوحة لاستخدام المباني التي تشغلها مكاتب الجامعة. وبلغت هذه الالتزامات ما قدره ٤٩,٤٢ مليون دولار، أي ما يمثل ٥٨,٩ في المائة من مجموع الخصوم. وكان العنصر الرئيسي الآخر من الخصوم هو الحسابات المستحقة الدفع والخصوم المستحقة، البالغ قدرها ١٨,٣٥ مليون دولار، أي ما يمثل ٢١,٩ مليون في المائة من مجموع الخصوم. ويرد توزيع ذلك في الملاحظة ١٦ من البيانات المالية. وتتألف الخصوم الأخرى أساساً من الاستحقاقات التي اكتسبها الموظفون والمتقاعدون والمتعاقدون الأفراد ولكنها لم تدفع في تاريخ الإبلاغ.

الشكل الرابع - ثالثاً

التغير في مجموع الأصول ومجموع الخصوم في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)



١٥ - ويبين الشكل الرابع - ثالثاً انخفاضاً طفيفاً نسبته ١,٩ في المائة في مجموع الأصول من مبلغ قدره ٥١٧,١٨ مليون دولار أُبلغ عنه لعام ٢٠١٥ (بعد إعادة الحساب) إلى مبلغ قدره ٥٠٧,٢٦ ملايين دولار أُبلغ عنه لعام ٢٠١٦، وزيادة قدرها ٢٠,٥ في المائة في الخصوم من مبلغ قدره ٦٩,٦٢ مليون دولار في عام ٢٠١٥ إلى مبلغ قدره ٨٣,٨٧ مليون دولار في عام ٢٠١٦.

صافي الأصول

١٦ - تعكس الحركة في صافي الأصول لعام ٢٠١٦، بعد أن أعيد حسابه وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، نقصاناً قدره ٢٤,١٧ مليون دولار، من مبلغ كان قدره ٤٤٧,٥٧ مليون دولار في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، فبلغ ٤٢٣,٣٩ مليون دولار في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦، ويُعزى ذلك أساساً إلى صافي عجز في حركة صندوق الهبات بمقدار ٢١,٤٩ مليون دولار وخسارة اكتوارية بلغت ٠,٣٧ مليون دولار.

الجدول الرابع - ١
موجز المركز المالي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٢٠١٦	٢٠١٥	(بعد إعادة الحساب)	التغير (المبلغ)	التغير (بالنسبة المئوية)
٩٧ ٣٧٤	٩٤ ٩٠٠		٢ ٤٧٤	٢,٦
٤٠٩ ٨٨٦	٤٢٢ ٢٨٣		(١٢ ٣٩٧)	٢,٩-
٥٠٧ ٢٦٠	٥١٧ ١٨٣		(٩ ٩٢٣)	١,٩
٢٦ ٠٤٧	٩ ١٦٦		١٦ ٨٨١	١٨٤,٢
٥٧ ٨٢٢	٦٠ ٤٥٢		(٢ ٦٣٠)	٤,٤-
٨٣ ٨٦٩	٦٩ ٦١٨		١٤ ٢٥١	٢٠,٥
٤٢٣ ٣٩١	٤٤٧ ٥٦٥		(٢٤ ١٧٤)	٥,٤-

الأداء المالي

الإيرادات

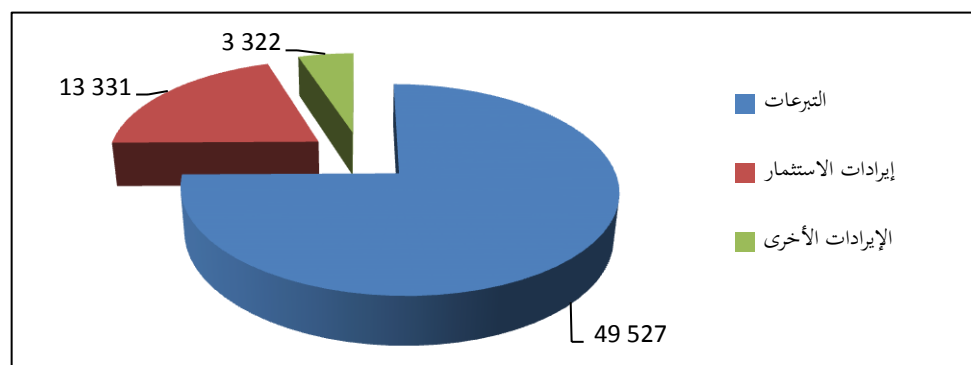
١٧ - في عام ٢٠١٦، بلغ مجموع إيرادات الجامعة ٦٦,١٨ مليون دولار، أي بانخفاض قدره ٦,١٨ مليون دولار مقارنة بعام ٢٠١٥ (بعد إعادة الحساب)، أو ٨,٥ في المائة. وكانت مصادر الإيرادات الرئيسية تتألف من تبرعات قدرها ٤٩,٥٣ مليون دولار، بما فيها التبرعات النقدية الصافية البالغة ٢٥,٠٨ مليون دولار والواردة من الدول الأعضاء ومبلغ ٤,٢٩ ملايين دولار الواردة من جهات مانحة أخرى. وشملت الإيرادات من التبرعات أيضاً التبرعات العينية عن إعانة إيجار قدرها ٢٠,١٥ مليون دولار للسنة، وهي تمثل الفرق بين القيمة السوقية والمبلغ الفعلي المدفوع لاستئجار المباني التي تشغلها الجامعة. وشملت إيرادات الجامعة كذلك إيرادات الاستثمار البالغ قدرها ١٣,٣٣ مليون دولار والإيرادات الأخرى البالغ قدرها ٣,٣٢ ملايين دولار، التي تتألف، في المقام الأول، من رسوم الإيجار وخدمات المؤتمرات التي تلقاها مبنى مقر الجامعة، ورسوم لقاء الدورات التدريبية والخدمات الاستشارية.

١٨ - ويعرض الشكل الرابع - رابعاً هيكل إيرادات الجامعة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦.

الشكل الرابع - رابعاً

مجموع الإيرادات في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

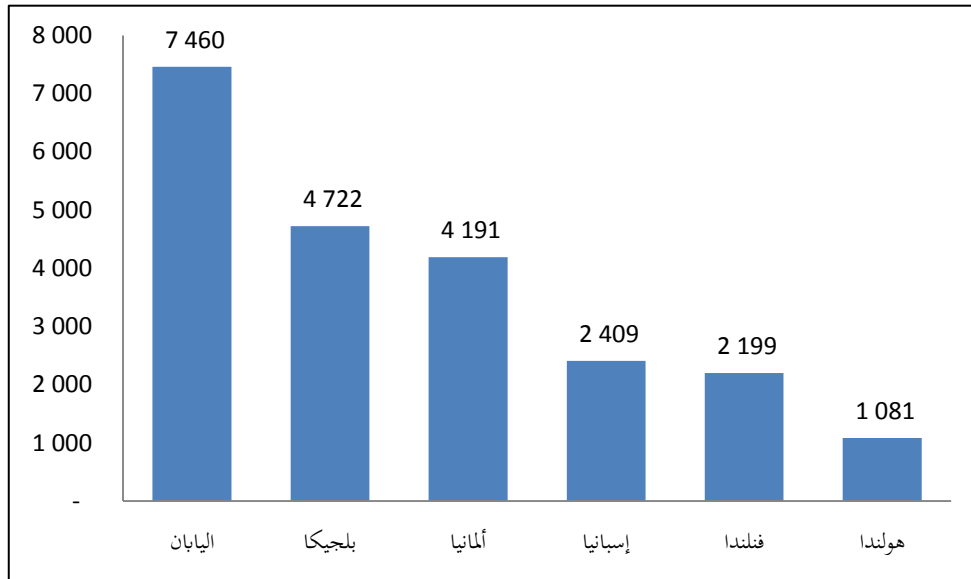


١٩ - وتعتمد الجامعة اعتماداً كبيراً على عدد قليل من الجهات المانحة؛ ولوحظ أن أكبر سبع جهات مانحة قد ساهمت بنحو ٧٥ في المائة من مجموع مساهمات الجهات المانحة للسنة. ويبرز الشكل الرابع - خامساً التبرعات الرئيسية، مبيناً اليابان بوصفها المساهم الرئيسي لعام ٢٠١٦، بينما يقدم الشكل الرابع - سادساً توزيع التبرعات بين السنة الحالية والسنوات المقبلة، من ٢٠١٤ إلى ٢٠١٦.

الشكل الرابع - خامساً

التبرعات المقدمة من الدول المانحة والتي تتجاوز مليون دولار لكل مانح

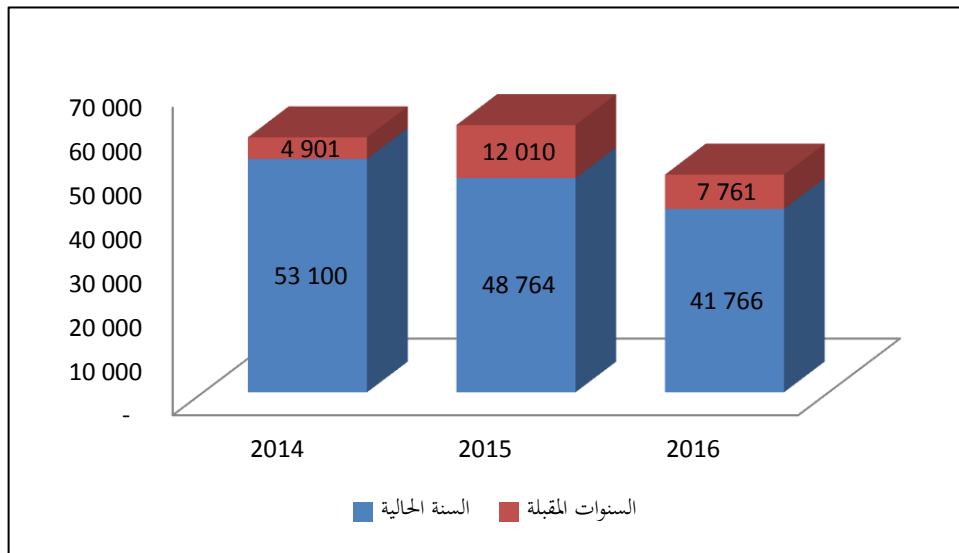
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)



الشكل الرابع - سادساً

التبرعات للفترة من ٢٠١٤ إلى ٢٠١٦، بحلول السنة الحالية والسنوات المقبلة

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)



الجدول الرابع-٢ تحليل الإيرادات النسبية

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٢٠١٦	٢٠١٥ (بعد إعادة الحساب)	التغير (المبلغ)	التغير (بالنسبة المئوية)	
٤٩ ٥٢٧	٦٠ ٧٧٤	(١١ ٢٤٧)	١٨,٥-	التبرعات
١٣ ٣٣١	٩ ١٤٢	٤ ١٨٩	٤٥,٨	إيرادات الاستثمار (الصافية)
٣ ٣٢٢	٢ ٤٣٩	٨٨٣	٣٦,٢	الإيرادات الأخرى
٦٦ ١٨٠	٧٢ ٣٥٥	(٦ ١٧٥)	٨,٥-	مجموع الإيرادات

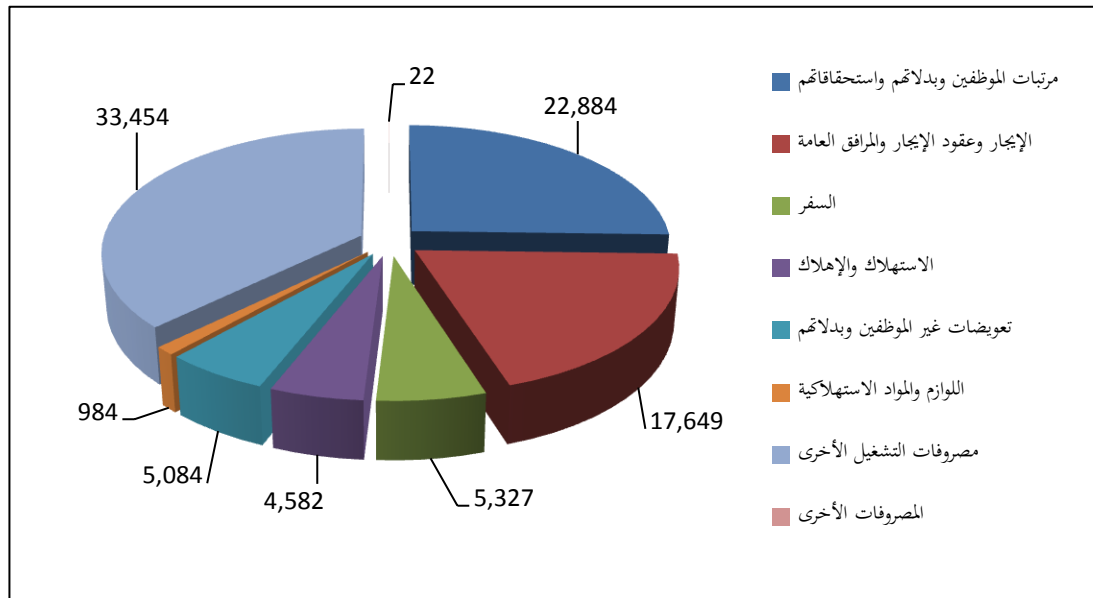
المصروفات

٢٠ - بالنسبة للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦، بلغ مجموع المصروفات ٨٩,٩٩ مليون دولار، أي بزيادة قدرها ٦,٢٠ مليون دولار مقارنة بعام ٢٠١٥، أو ٧,٤ في المائة. وفئات المصروفات الرئيسية هي مرتبات الموظفين وبدلاتهم واستحقاقاتهم البالغة ٢٢,٨٨ مليون دولار، أو ٢٥,٤ في المائة؛ وتكاليف الإيجار وعقود الإيجار والمرافق البالغة ١٧,٦٥ مليون دولار، أو ١٩,٦ في المائة؛ ومصروفات التشغيل الأخرى البالغة ٣٣,٤٥ مليون دولار، أو ٣٧,٢ في المائة؛ ويعرض الشكل الرابع - سابعا هيكل مصروفات الجامعة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦.

الشكل الرابع - سابعا

مجموع المصروفات في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)



الجدول الرابع-٣ تحليل المصروفات النسبية

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٢٠١٦	٢٠١٥ (بعد إعادة الحساب)	التغير	التغير (بالنسبة المئوية)
٢٢ ٨٨٤	٢٣ ١٦٨	(٢٨٤)	١,٢-
١٧ ٦٤٩	١٥ ٤٩١	٢ ١٥٨	١٣,٩
٥ ٣٢٧	٥ ٤٢٠	(٩٣)	١,٧-
٤ ٥٨٢	٤ ٤٣٠	١٥٢	٣,٤
٥ ٠٨٤	٥ ١٦١	(٧٧)	١,٥-
٩٨٤	١ ٤١٢	(٤٢٨)	٣٠,٣-
٣٣ ٤٥٤	٢٨ ٦٧٨	٤ ٧٧٦	١٦,٧
٢٢	٢٤	(٢)	٨,٣-
٨٩ ٩٨٦	٨٣ ٧٨٤	٦ ٢٠٢	٧,٤
مجموع المصروفات			

٢١ - وخلال عام ٢٠١٦، انخفضت مرتبات وبدلات واستحقاقات الموظفين بنسبة ٠,٢٨ مليون دولار (١,٢ في المائة)، ويرجع ذلك أساساً إلى انخفاض في المنح التعليمية، مقارنة بعام ٢٠١٥.

٢٢ - وتعزى أساساً الزيادة في مصروفات التشغيل الأخرى البالغة ٤,٧٨ مليون دولار (١٦,٧ في المائة) إلى ارتفاع بدل التبرعات المستحقة القبض المشكوك في تحصيلها.

النتائج التشغيلية

٢٣ - يعزى أساساً العجز العام في الجامعة الذي ازداد في عام ٢٠١٦ إلى ٢٣,٨١ مليون دولار من مبلغ ١١,٤٣ مليون دولار في عام ٢٠١٥ (بعد إعادة الحساب) إلى انخفاض الإيرادات من التبرعات وإلى زيادة في مصروفات التشغيل الأخرى تعود في الأساس إلى مبالغ مستحقة القبض مشكوك في تحصيلها.

حالة السيولة

٢٤ - في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦، كانت حالة السيولة في الجامعة سليمة؛ إذ كان الكيان يملك ما يكفي من الأصول السائلة لسداد التزاماته. وبلغ مجموع الأموال السائلة ٩٥,٥١ مليون دولار (٤٦,٩٠ مليون دولار للنقدية ومكافئات النقدية، و ١٣,٣٩ مليون دولار للاستثمارات على الأمد القصير، و ٣٥,٢٢ مليون دولار للحسابات المستحقة القبض)، في حين بلغ مجموع الخصوم المتداولة ما قدره ٢٦,٠٥ مليون دولار، وبلغ مجموع الخصوم ما قدره ٣٨,٨٧ مليون دولار.

٢٥ - ويعرض الجدول الرابع - ٤ موجزاً لمؤشرات السيولة الأساسية الأربعة للسنة المالية المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦ مع أرقام مقارنة للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥.

الجدول الرابع-٤
مؤشرات السيولة لجامعة الأمم المتحدة

المؤشرات	عام ٢٠١٦	عام ٢٠١٥ (بعد إعادة الحساب)
نسبة الأصول السائلة إلى الخصوم المتداولة	١:٣,٧	١:١٠,٣
نسبة الأصول السائلة مطروحا منها الحسابات المستحقة القبض للخصوم المتداولة	١:٢,٣	١:٧,٤
نسبة الأصول السائلة إلى مجموع الأصول	١:٠,٢	١:٠,٢
متوسط أشهر الأصول السائلة مطروحا منها الحسابات المستحقة القبض الحاضرة	٥,٨	١٠,٢

٢٦ - وتبين نسبة الأصول السائلة إلى الخصوم المتداولة قدرة الجامعة على الوفاء بالتزاماتها على الأمد القصير باستخدام مواردها السائلة. وتشير النسبة البالغة ١:٣,٧ إلى أن الأصول المتداولة تغطيها أصول سائلة أكثر من ثلاث مرات، وهناك، من ثم، أصول سائلة كافية لدفع كامل الالتزامات إذا ما دعت الحاجة إلى ذلك. ويشير الانخفاض في قيمة هذه النسبة، التي كانت تبلغ ١:١٠,٣ في السنة السابقة، إلى انخفاض مستوى السيولة الناتج عن ازدياد حجم الخصوم المتداولة في نهاية عام ٢٠١٦ بسبب زيادة في الاستثمار المستحق الدفع. وعندما تُستبعد الحسابات المستحقة القبض من عملية التحليل، تبلغ تغطية الالتزامات المتداولة ما قدره ١:٢,٣ لعام ٢٠١٦ و ١:٧,٤ لعام ٢٠١٥.

٢٧ - وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦، بلغ مجموع الأصول السائلة لجامعة الأمم المتحدة نحو ٢٠ في المائة من مجموع أصولها، وكانت الجامعة تملك ما يكفي من النقدية ومكافآت النقدية والاستثمارات القصيرة الأمد لتغطية متوسط مصروفاتها الشهرية المقدرة بمبلغ ٧,١٢ ملايين دولار لفترة ٨,٥ أشهر.

٢٨ - وفي تاريخ الإبلاغ، بلغت التزامات الجامعة المتعلقة باستحقاقات الموظفين ما قدره ١٤,٣٢ مليون دولار. ويعني بلوغ مجموع النقدية ومكافآت النقدية والاستثمارات ٣٧٥,٧٥ مليون دولار أن الالتزامات المتعلقة باستحقاقات الموظفين مغطاة.

جيم - التوقعات المستقبلية

٢٩ - تعمل بعض كيانات جامعة الأمم المتحدة، مثل المعهد العالمي لبحوث الاقتصاد الإنمائي ومعهد التنمية المستدامة ومعهد المياه والبيئة والصحة ومعهد الدراسات المتقدمة للاستدامة التابعة للجامعة، مع الحكومات الوطنية على تشكيل السياسات المتعلقة بتنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠. ويعمل معهد الموارد الطبيعية في أفريقيا التابع للجامعة مع برنامج الأمم المتحدة للبيئة ومنظمة العمل الدولية من أجل تعزيز الاقتصادات الخضراء في أفريقيا على الصعيد دون الوطني، ويعمل أيضاً برنامج الدراسات المقارنة للتكامل الإقليمي ومعهد الموارد الطبيعية في أفريقيا التابعين للجامعة بشكل مباشر مع منظمات إقليمية، بما في ذلك الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا والاتحاد الأوروبي والجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي واتحاد أمم أمريكا الجنوبية.

٣٠ - وتعمل الجامعة أيضاً بنشاط في توليد المعارف التعاونية، من خلال العمل في شراكة مباشرة مع كيانات الأمم المتحدة لسد الثغرات المعرفية التي تُحدّد في عمليات وضع سياسات الأمم المتحدة، حيث

تُصمَّم النواتج وتُكَيَّف لكي يُستفاد منها مباشرة في عمليات وضع السياسات. ويواصل هذا النهج المدخلات التقنية السابقة للجامعة، ويستند إليها، في المناقشات بشأن إدارة مخاطر الكوارث وتغير المناخ (من معهد البيئة والأمن البشري)، والتنمية (من المعهد العالمي لبحوث الاقتصاد الإنمائي)، والمياه (من معهد المياه والبيئة والصحة)، ولكنه ينطوي على إشراك كيانات الأمم المتحدة التشغيلية في بحوث طويلة الأجل وتنفيذها منذ البداية. ومن أمثلة ذلك العمل المتعلق بآثار التطرف العنيف على إعادة إدماج المقاتلين الأطفال، والعمل بشأن المدن الهشة (مكتب الجامعة بنيويورك ومركز الجامعة لبحوث السياسات في طوكيو). واستشرافا للمستقبل، هناك فرص جديدة آخذة في الظهور، منها على سبيل المثال ما يتصل بالعمل مع مبادرة الأمم المتحدة بشأن الطاقة المستدامة للجميع وعمل معهد الحوسبة والمجتمع على حشد مصادر البيانات في تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠.

المرفق

معلومات تكميلية

١ - يتضمن هذا المرفق المعلومات التي يتعين على رئيس الجامعة الإبلاغ عنها.

شطب الخسائر في النقدية والمبالغ المستحقة القبض

٢ - وفقا للقاعدة المالية ١٠٦-٧ (أ)، لم تكن هناك عمليات شطب للمبالغ المستحقة القبض خلال عام ٢٠١٦.

شطب الخسائر في الممتلكات

٣ - عملا بالقاعدة المالية ١٠٦-٧، لم تكن هناك حالات شطب للخسائر في الممتلكات أو المنشآت أو المعدات أو المخزونات أو الأصول غير الملموسة لجامعة الأمم المتحدة أثناء عام ٢٠١٦ نتيجة لحوادث أو أعمال سرقة أو تلف أو دمار؛ ولا يشمل ذلك عوامل مثل التقادم والبلى والاستعمال.

مدفوعات على سبيل الهبة

٤ - لم تكن هناك مدفوعات على سبيل الهبة خلال عام ٢٠١٦.

الفصل الخامس

البيانات المالية عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦

جامعة الأمم المتحدة

أولا - بيان المركز المالي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول / ٣١ كانون الأول/ديسمبر الملاحظة ديسمبر ٢٠١٦ ٢٠١٥ (بعد إعادة الحساب ^(١))				
الأصول				
الأصول المتداولة				
٧	٤٦٩٠٠	٥٣٥٣٤	النقدية ومكافآت النقدية	
٨	١٣٣٨٨	١٣٨٧٩	الاستثمارات	
٩	١٧٧٢٣	٢٥٥٨٦	التبرعات المستحقة القبض ^(١)	
١٠	١٧٥٠١	١١١٦	المبالغ الأخرى المستحقة القبض ^(١)	
١١	٤	١٧	المخزونات	
١٢	١٨٥٨	٧٦٨	الأصول الأخرى	
٩٧٣٧٤		٩٤٩٠٠	مجموع الأصول المتداولة	
الأصول غير المتداولة				
٨	٣١٥٤٦٠	٣١٧٠٥٧	الاستثمارات	
٩	٤٢١٧٢	٤٨٨٥٧	التبرعات المستحقة القبض ^(١)	
١٤	٥٢٠٦٥	٥٦١٥٢	الممتلكات والمنشآت والمعدات	
١٥	١٦٢	١٩٢	الأصول غير الملموسة	
١٢	٢٧	٢٥	الأصول الأخرى	
٤٠٩٨٨٦		٤٢٢٢٨٣	مجموع الأصول غير المتداولة	
٥٠٧٢٦٠		٥١٧١٨٣	مجموع الأصول	
الخصوم				
الخصوم المتداولة				
١٦	١٨٣٤٩	٢١٦٩	الحسابات المستحقة الدفع والخصوم المستحقة	
١٧	١٣٦٨	٥٢٦	المبالغ المدفوعة سلفا	
١٨	٢٢١٤	٢٣٤٩	الخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين	
١٩	٣٢	٣٧	المبالغ المقرضة	
٢٠	٤٠٨٤	٤٠٨٥	الخصوم الأخرى	
٢٦٠٤٧		٩١٦٦	مجموع الخصوم المتداولة	

جامعة الأمم المتحدة

أولا - بيان المركز المالي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦ (تابع)

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول / ٣١ كانون الأول/ديسمبر الملاحظة ديسمبر ٢٠١٦ ٢٠١٥ (بعد إعادة الحساب ^(١))			
			الخصوم غير المتداولة
٢٧	٢٩٤	١٧	المبالغ المقبوضة سلفاً
١٠ ٩٦٣	١٢ ١٠٣	١٨	الخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين
٤٤	٣٢	١٩	المبالغ المقرضة
٤٩ ٣٥٤	٤٥ ٣٣٩	٢٠	الخصوم الأخرى
٦٤	٥٤	٢٩	حصة المشاريع المشتركة: طريقة حقوق الملكية
٦٠ ٤٥٢	٥٧ ٨٢٢		مجموع الخصوم غير المتداولة
٦٩ ٦١٨	٨٣ ٨٦٩		مجموع الخصوم
٤٤٧ ٥٦٥	٤٢٣ ٣٩١		صافي مجموع الأصول ومجموع الخصوم
			صافي الأصول
٥٨ ٤٣١	٥٥ ٧٤٧	٢١	الفوائض المتراكمة ^(١)
٣٨٩ ١٣٤	٣٦٧ ٦٤٤	٢٢	صندوق الهبات ^(١)
٤٤٧ ٥٦٥	٤٢٣ ٣٩١		مجموع صافي الأصول

(أ) أعيد حسابه بسبب تسوية الفترة السابقة وإعادة التصنيف (انظر الملاحظة ٤).

الملاحظات المرفقة جزء لا يتجزأ من البيانات المالية.

جامعة الأمم المتحدة

ثانياً - بيان الأداء المالي للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٢٠١٥ (بعد إعادة الحساب ^(١))	٢٠١٦	الملاحظة	
الإيرادات			
٦٠ ٧٧٤	٤٩ ٥٢٧	٢٣	التبرعات
٩ ١٤٢	١٣ ٣٣١	٢٤	إيرادات الاستثمار (الصافية) ^(١)
٢ ٤٣٩	٣ ٣٢٢	٢٥	الإيرادات الأخرى
٧٢ ٣٥٥	٦٦ ١٨٠		مجموع الإيرادات
المصروفات			
٢٣ ١٦٨	٢٢ ٨٨٤	٢٦	مرتبات الموظفين وبدلاتهم واستحقاقاتهم
١٥ ٤٩١	١٧ ٦٤٩	٢٦	الإيجار وعقود الإيجار والمرافق العامة
٥ ٤٢٠	٥ ٣٢٧	٢٦	السفر
٤ ٤٣٠	٤ ٥٨٢	٢٦، ١٥، ١٤	الاستهلاك والإهلاك
٥ ١٦١	٥ ٠٨٤	٢٦	تعويضات غير الموظفين وبدلاتهم
١ ٤١٢	٩٨٤	٢٦	اللوازم والأصناف الاستهلاكية
٢٨ ٦٧٨	٣٣ ٤٥٤	٢٦	مصروفات التشغيل الأخرى ^(١)
٢٤	٢٢	٢٦	المصروفات الأخرى ^(١)
٨٣ ٧٨٤	٨٩ ٩٨٦		مجموع المصروفات
(١١ ٤٢٩)	(٢٣ ٨٠٦)		العجز للسنة

(أ) أعيد حسابه بسبب تسوية الفترة السابقة وإعادة التصنيف (انظر الملاحظة ٤).

الملاحظات المرفقة جزء لا يتجزأ من البيانات المالية.

جامعة الأمم المتحدة

ثالثاً - بيان التغيرات في صافي الأصول للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الفوائض المتراكمة	صندوق الهبات	المجموع
صافي الأصول في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٥ وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية		
٤٧ ٩٨٨	٤٠ ٤٧٣٥	٤٥٢ ٧٢٣
٢٥	-	٢٥
حصص التغيرات التي جرى الاعتراف بها في صافي أصول المشاريع المشتركة: طريقة حقوق الملكية (الملاحظة ٢٩)		
٦ ٢٤٦	-	٦ ٢٤٦
المكاسب الاكتوارية الناجمة عن الالتزامات المترتبة على استحقاقات الموظفين (الملاحظة ١٨)		
٣ ٢٣٩	(١٤ ٦٠٤)	(١١ ٣٦٥)
الفائض/(العجز) للسنة		
٥٧ ٤٩٨	٣٩٠ ١٣١	٤٤٧ ٦٢٩
٩٣٣	(٩٩٧)	(٦٤)
تسويات الفترة السابقة ^(١)		
صافي الأصول في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ (بعد إعادة الحساب)		
٥٨ ٤٣١	٣٨٩ ١٣٤	٤٤٧ ٥٦٥
(٢)	-	(٢)
حصص التغيرات التي جرى الاعتراف بها في صافي أصول المشاريع المشتركة: طريقة حقوق الملكية (الملاحظة ٢٩)		
(٣٦٦)	-	(٣٦٦)
الخسائر الاكتوارية الناجمة عن الالتزامات المتعلقة باستحقاقات الموظفين (الملاحظة ١٨)		
(٢ ٣١٦)	(٢١ ٤٩٠)	(٢٣ ٨٠٦)
الفائض/(العجز) للسنة		
(٢ ٦٨٤)	(٢١ ٤٩٠)	(٢٤ ١٧٤)
مجموع التغيرات التي جرى الاعتراف بها في صافي الأصول		
٥٥ ٧٤٧	٣٦٧ ٦٤٤	٤٢٣ ٣٩١
صافي الأصول في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦		

(أ) أعيد حسابه بسبب تسوية الفترة السابقة (انظر الملاحظة ٤).

الملاحظات المرفقة جزء لا يتجزأ من البيانات المالية.

جامعة الأمم المتحدة

رابعا - بيان التدفقات النقدية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الملاحظة ٢٠١٦ ٢٠١٥ (بعد إعادة الحساب^(١))

التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية		
العجز للسنة		
<i>التغيرات غير النقدية</i>		
١٥,١٤	٤٥٨٢	٤٤٣٠
الاستهلاك والإهلاك		
(المكاسب)/الخسائر غير المتحققة في استثمارات صندوق الهبات نتيجة للتغيرات في القيمة العادلة		
٢٤	٢٨٩٧	١٢٨١٦
(المكاسب)/الخسائر الناجمة عن بيع استثمارات صندوق الهبات		
٢٤	(٨٨٨٣)	(١٤٥٠٢)
(المكاسب)/الخسائر غير المتحققة في صندوق الهبات بسبب إعادة التقييم		
٢٤	٦٩٧٥	١٣٥٠١
(المكاسب)/الخسائر الاكتوارية الناجمة عن الخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين		
١٨	(٣٦٦)	٦٢٤٦
(المكاسب)/الخسائر في حصة المشاريع المشتركة		
٢٩	(٢)	٢٥
الخسائر الناجمة عن التصرف في الممتلكات والمنشآت والمعدات		
١٤	١٤٨	٦٥
(إيرادات)/مصرفات الاستثمار من صندوق الهبات المقدمة كأنشطة استثمارية		
(١٨٢)	(٧١٨٢)	(٧٣٧٢)
(إيرادات)/مصرفات الاستثمار من صندوق النقدية المشترك المقدمة كأنشطة استثمارية		
٢٤	(١٦٣)	(٨٤)
المساهمات العينية في شكل ممتلكات ومنشآت ومعدات		
١٤	(٢١٠)	(٤٤١)
<i>التغيرات في الأصول</i>		
النقصان/(الزيادة) في التبرعات المستحقة القبض		
٩	١٤٥٤٨	(٨٨٠٨)
(الزيادة)/النقصان في المبالغ الأخرى المستحقة القبض		
١٠	(١٦٣٨٦)	١٣٦
النقصان في المخزونات		
١١	١٣	٥
الزيادة في الأصول الأخرى		
١٢	(١٠٩٢)	(٣٧١)
<i>التغيرات في الخصوم</i>		
الزيادة/(النقصان) في الحسابات المستحقة الدفع والخصوم المستحقة		
١٦	١٦١٨٠	(٥٨)
الزيادة/(النقصان) في المبالغ المقبوضة سلفا		
١٧	١١٠٩	(٢٢٠٠)
الزيادة/(النقصان) في الخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين		
١٨	١٠٠٥	(٤٧٩٥)
النقصان في الخصوم الأخرى		
٢٠	(٤٠١٦)	(٣٧٠٥)
النقصان في حصة في المشاريع المشتركة: طريقة حقوق الملكية		
٢٩	(١٠)	(١٩)
صافي التدفقات النقدية المستخدمة في الأنشطة التشغيلية		
(١٤٦٥٩)	(١٦٥٦٠)	

جامعة الأمم المتحدة

رابعاً - بيان التدفقات النقدية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦ (تابع)

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الملاحظة ٢٠١٦ ٢٠١٥ (بعد إعادة الحساب ^(١))		
التدفقات النقدية من الأنشطة الاستثمارية		
صافي إيرادات/(مصروفات) الاستثمار من صندوق النقدية المشترك المقدمة كأنشطة استثمارية	٢٤	١٦٣
صافي الحركة في صندوق النقدية المشترك	(٨٩٠)	٣٨٤٢
الأرباح المقبوضة	٤١١٢	٣٧٨٦
الفوائد المقبوضة	٣٠٧٠	٣٦٧١
مشتريات الاستثمارات	(٥٢٦٣٤٤)	(٣٠٩٨٩٨)
العائدات من المبيعات واستحقاق الاستثمارات	٥٢٨٣٣٤	٣١٤٧٨٦
مشتريات الممتلكات والمنشآت والمعدات	(٣٩٢)	(١٤٩٨)
عمليات اقتناء الأصول غير الملموسة	(١١)	(١٩٥)
صافي التدفقات النقدية من الأنشطة الاستثمارية	٨٠٤٢	١٤٥٧٨
التدفقات النقدية من الأنشطة التمويلية		
النقصان في مبالغ الاقتراض	١٩	(١٧)
صافي التدفقات النقدية المستخدمة في الأنشطة التمويلية	(١٧)	(٤)
صافي النقصان في النقدية ومكافئ النقدية	(٦٦٣٤)	(١٩٨٦)
النقدية ومكافئ النقدية - بداية السنة	٥٣٥٣٤	٥٥٥٢٠
النقدية ومكافئ النقدية - نهاية السنة	٤٦٩٠٠	٥٣٥٣٤

(أ) أُعيد حسابها نتيجة لتسويات الفترات السابقة والتغيرات في العرض (انظر الملاحظة ٤).

الملاحظات المرفقة جزء لا يتجزأ من البيانات المالية.

جامعة الأمم المتحدة

خامسا - بيان المقارنة بين الميزانية والمبالغ الفعلية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

فئات التكاليف في الميزانية	الميزانية المعتمدة ^(١)					المبالغ الفعلية الفرق: الميزانية الفرق	
	الميزانية الأصلية لفترة السنتين	الميزانية النهائية لفترة السنتين	الميزانية السنوية الأصلية	الميزانية السنوية النهائية	على أساس النهاية	الميزانية الفعلية	بالنسبة (ب) المئوية
البحوث وشبكات التدريب والنشر	٥٧ ٠٣٨	٥٦ ٩١٦	٣٤ ٢١٢	٤٦ ٧٧٧	٢٢ ٧٠٥	(٢٤ ٠٧٢)	٥١-
تكاليف الموظفين وغيرهم من الأفراد	٤١ ٣٤٨	٤٠ ٣٣٢	٢٠ ٤٨٧	١٩ ٨١٢	١٧ ٥٣٠	(٢ ٢٨٢)	١٢-
مصروفات التشغيل العامة	١٩ ١٨٧	١٩ ٧٦٨	٩ ٨٦١	١٠ ٢٥٦	٨ ٤٢٣	(١ ٨٣٣)	١٨-
المجموع	١١٧ ٥٧٣	١١٧ ٠١٦	٦٤ ٥٦٠	٧٦ ٨٤٥	٤٨ ٦٥٨	(٢٨ ١٨٧)	٣٧-

(أ) أقر مجلس الجامعة في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ برنامج عمل الجامعة وتقديرات الميزانية الخاصة بها لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧. وقد أعدت الميزانية الأصلية على أساس سنوي لكل سنة من فترة السنتين. وتتعلق مبالغ الميزانية السنوية بجزء السنة الحالية من الميزانية التي اعتمدها المجلس لفترة الميزانية المؤلفة من سنتين.

(ب) تمثل النفقات الفعلية (على أساس الميزانية) مطروحا منها الميزانية النهائية كنسبة مئوية من الميزانية النهائية؛ وتتناول الملاحظة ٦ الفروق التي تزيد على ١٠ في المائة.

الملاحظات المرفقة جزء لا يتجزأ من البيانات المالية.

جامعة الأمم المتحدة ملاحظات على البيانات المالية

الملاحظة ١

جامعة الأمم المتحدة وأنشطتها

- ١ - تتصل هذه البيانات المالية بعمليات جامعة الأمم المتحدة، وهي كيان منفصل لتقديم التقارير المالية من ضمن كيانات الأمم المتحدة.
- ٢ - في عام ١٩٦٩، نظرت الجمعية العامة، في دورتها الرابعة والعشرين، في مسألة إنشاء جامعة دولية تركز لخدمة هديّ السلام والتقدم الواردين في ميثاق الأمم المتحدة. وفي تلك الدورة، دعت الجمعية الأمين العام إلى القيام، بالتعاون مع معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث (اليونيتار)، بدراسة يعدها خبراء عن إمكانية إنشاء هذه الجامعة (القرار ٢٥٧٣ (د-٢٤)). ثم واصلت النظر في هذه المسألة في الدورتين التاليتين (القراران ٢٦٩١ (د-٢٥) و ٢٨٢٢ (د-٢٦)).
- ٣ - وفي ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٢، أقرت الجمعية العامة، في دورتها السابعة والعشرين، إنشاء جامعة دولية تحت رعاية الأمم المتحدة ستعرف باسم جامعة الأمم المتحدة (القرار ٢٩٥١ (د-٢٧)).
- ٤ - وفي ٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٣، اعتمدت الجمعية العامة رسمياً، في دورتها الثامنة والعشرين، ميثاق جامعة الأمم المتحدة (A/9149/Add.2) (القرار ٣٠٨١ (د-٢٨)).
- ٥ - وفي ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩، وافقت الجمعية العامة، في دورتها الرابعة والستين، على إدخال تعديلين (إضافتين) على ميثاق الجامعة، هما الفقرة ٨ من المادة الأولى، والفقرة ٢ مكرراً من المادة التاسعة (القرار ٦٤/٢٢٥)، وينصان صراحة على الإذن للجامعة بأن "تمنح درجتي الماجستير والدكتوراه".
- ٦ - وفي ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، وافقت الجمعية العامة، في دورتها الثامنة والستين، على إدخال تعديلات على الفقرتين ١ و ٣ من المادة الرابعة من ميثاق الجامعة (القرار ٦٨/٢٣٦) وخفض عدد الأعضاء المعيّنين في مجلس الجامعة من ٢٤ إلى ١٢ عضواً.
- ٧ - والجامعة مركز فكري عالمي وجامعة تدريس لمرحلة الدراسات العليا، يوجد مقرها في اليابان، ومهمتها الإسهام، من خلال أنشطة البحث التعاوني والتعليم، في الجهود الرامية إلى حل المشاكل العالمية الملحة التي تهدد بقاء الإنسان وإثرائه ورفاهه، والتي تُعدّ من شواغل الأمم المتحدة وشعوبها والدول الأعضاء فيها.
- ٨ - وتعمل الجامعة، لتنفيذ هذه المهمة، مع الجامعات ومعاهد البحوث الرائدة في الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، وتضطلع بدور همزة الوصل بين الأوساط الأكاديمية الدولية ومنظومة الأمم المتحدة.
- ٩ - وتسهم الجامعة من خلال الأنشطة التعليمية العليا في بناء القدرات، ولا سيما في البلدان النامية.
- ١٠ - ويؤدي مركز الجامعة في طوكيو دور وحدة مقر الجامعة للبرمجة والتخطيط والإدارة. ويضم مكتب رئيس الجامعة ووحدات الخدمات الإدارية والأكاديمية التي تدعم عمل نظام الجامعة على الصعيد العالمي. وتشمل هذه الوحدات المكاتب الإدارية في كوالالمبور، ومكاتب الاتصال في الأمم المتحدة في نيويورك وفي منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) في باريس.

١١ - ويشمل مركز الجامعة في طوكيو مركز بحوث السياسات الذي أُُنشئ في عام ٢٠١٤ في إطار جهد أوسع قام به رئيس الجامعة استجابةً لطلب الأمين العام الداعي إلى تعزيز أهمية الجامعة فيما يتعلق بالسياسات في مجالات السلام والأمن والتنمية العالمية. وتتمثل المهمة الأساسية لمركز بحوث السياسات في إجراء بحوث في مجال السياسات تعنى بالمناقشات الرئيسية التي تجري في أوساط الأمم المتحدة الأوسع نطاقاً، وكذلك بأولويات الأمين العام في هذه المجالات.

١٢ - وتضم الجامعة ١٣ معهداً وبرنامجاً للبحث والتدريب موزعة في ١٢ بلداً في جميع أنحاء العالم. ويتولى مركز الجامعة تنسيق نظام الجامعة على الصعيد العالمي الذي يتألف مما يلي:

(أ) برنامج جامعة الأمم المتحدة للتكنولوجيا الحيوية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، كراكاس؛

(ب) معهد الدراسات المقارنة للتكامل الإقليمي التابع لجامعة الأمم المتحدة، بروج، بلجيكا؛

(ج) معهد جامعة الأمم المتحدة للحوسبة والمجتمع، مكاو، الصين؛

(د) معهد جامعة الأمم المتحدة للبيئة والأمن البشري، بون، ألمانيا؛

(هـ) معهد جامعة الأمم المتحدة للإدارة المتكاملة لتدفقات المواد والموارد، درسدن، ألمانيا؛

(و) معهد جامعة الأمم المتحدة المعني بالعمولة والثقافة والتنقل، برشلونة، إسبانيا؛

(ز) معهد الدراسات المتقدمة للاستدامة التابع لجامعة الأمم المتحدة، طوكيو؛

(ح) المعهد الدولي للصحة العالمية التابع لجامعة الأمم المتحدة، كوالالمبور؛

(ط) معهد الموارد الطبيعية في أفريقيا التابع لجامعة الأمم المتحدة، أكرا؛

(ي) معهد المياه والبيئة والصحة التابع لجامعة الأمم المتحدة، هاملتون، أونتاريو، كندا؛

(ك) معهد التنمية المستدامة التابع لجامعة الأمم المتحدة، الجزائر العاصمة؛

(ل) المركز المشترك بين جامعة الأمم المتحدة وجامعة ماستريخت للبحث والتدريب

الاقتصاديين والاجتماعيين بشأن الابتكار والتكنولوجيا، ماستريخت، هولندا؛

(م) المعهد العالمي لبحوث الاقتصاد الإنمائي التابع لجامعة الأمم المتحدة، هلسنكي.

١٣ - ويضطلع بأنشطة أخرى للجامعة من خلال مقر الجامعة في طوكيو.

١٤ - وتُعتبر الجامعة كيانا مستقلاً لتقديم التقارير المالية، لا يراقب أي كيان آخر من كيانات الأمم المتحدة المعنية بالإبلاغ ولا يخضع لمراقبة أي منها. ونظراً إلى الطابع الفريد للإدارة ولعملية إعداد الميزانية في كل كيان من كيانات الأمم المتحدة المعنية بتقديم التقارير المالية، فإن الكيانات لا تُعتبر خاضعة لمراقبة مشتركة. ولا تتعلق هذه البيانات إلا بعمليات الجامعة.

الملاحظة ٢

أساس إعداد البيانات المالية والإذن بإصدارها

أساس الإعداد

١٥ - وفقاً للنظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة، يجري إعداد البيانات المالية على أساس الاستحقاق وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. ووفقاً لمقتضيات المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، تضم هذه البيانات المالية، التي تعرض بأمانة أصول جامعة الأمم المتحدة وخصومها وإيراداتها ومصروفاتها، ما يلي:

(أ) البيان الأول: بيان المركز المالي؛

(ب) البيان الثاني: بيان الأداء المالي؛

(ج) البيان الثالث: بيان التغيرات في صافي الأصول؛

(د) البيان الرابع: بيان التدفقات النقدية (باستخدام الأسلوب غير المباشر)؛

(هـ) البيان الخامس: بيان المقارنة بين الميزانية والمبالغ الفعلية؛

(و) الملاحظات على البيانات المالية، التي تتضمن موجزاً للسياسات المحاسبية الهامة وملاحظات تفسيرية أخرى.

(ز) معلومات مقارنة عن جميع المبالغ المعروضة في البيانات المالية المشار إليها في النقاط من (أ) إلى (هـ) أعلاه؛ وحسب الاقتضاء، معلومات مقارنة تتعلق بالمعلومات السردية والوصفية المعروضة في الملاحظات على تلك البيانات المالية.

استمرارية الأعمال

١٦ - قد أعدت البيانات المالية على أساس الاستمرارية، وطُبقت السياسات المحاسبية على النحو الموجز في الملاحظة ٣، بطريقة متسقة، عند إعداد هذه البيانات المالية وعرضها. ويستند الجزم بالاستمرارية إلى موافقة مجلس الجامعة على الخطة الاستراتيجية للفترة ٢٠١٥-٢٠١٩، ووضع صافي الأصول لدى الجامعة، والاتجاه الإيجابي المتعلق بجمع التبرعات سابقاً، وإلى كون الجمعية العامة لم تتخذ قراراً بوقف عمليات الجامعة.

الإذن بالإصدار

١٧ - يتولى المراقب المالي تصديق هذه البيانات المالية، ويوافق عليها الأمين العام للأمم المتحدة. ووفقاً للبند ٦-٢ من النظام المالي والقواعد المالية، يحيل الأمين العام هذه البيانات المالية المعدة عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦ إلى مجلس مراجعي الحسابات بحلول ٣١ آذار/مارس ٢٠١٧. ووفقاً للبند ٧-١٢ من النظام المالي والقواعد المالية، تحال تقارير مجلس مراجعي الحسابات مشفوعة بالبيانات المالية المراجعة المأذون بإصدارها في ٣٠ تموز/يوليه ٢٠١٧ إلى الجمعية العامة عن طريق اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية.

أساس القياس

١٨ - يجري إعداد البيانات المالية باستخدام العرف المحاسبي القائم على تحليل التكلفة الأصلية، عدا فيما يتعلق بالأصول العقارية التي تُسجل بتكلفة استبدالها بعد خصم قيمة استهلاكها والأصول المالية التي تُسجل بقيمتها العادلة بفائض أو عجز. ويجري إعداد البيانات المالية عن فترة الاثني عشر شهراً الممتدة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر.

العملة الوظيفية وعملة العرض

١٩ - دولار الولايات المتحدة هو العملة الوظيفية وعملة العرض للجامعة. وتُعرض هذه البيانات المالية بآلاف دولارات الولايات المتحدة ما لم يُذكر خلاف ذلك.

٢٠ - وتحوّل المعاملات بالعملات الأخرى غير العملة الوظيفية (العملات الأجنبية) إلى دولارات الولايات المتحدة وفقاً لأسعار الصرف المعمول بها في الأمم المتحدة في تاريخ المعاملة. وتناهن أسعار الصرف المعمول بها في الأمم المتحدة أسعار الصرف الموقعية السائدة في تواريخ إجراء المعاملات. وتحوّل الأصول والخصوم النقدية المقوّمة بالعملات الأجنبية، غير العملة الوظيفية، وفقاً لأسعار الصرف المعمول بها في الأمم المتحدة في نهاية السنة. وتحوّل البنود غير النقدية المقوّمة بالعملات الأجنبية المقيسة بالقيمة العادلة وفقاً لأسعار الصرف المعمول بها في الأمم المتحدة السائدة في وقت تحديد القيمة العادلة. ولا تُحوّل البنود غير النقدية المقيسة بالتكلفة الأصلية بعملة أجنبية.

٢١ - ويجري الاعتراف في بيان الأداء المالي، على أساس صاف، بأرباح وخسائر الصرف الأجنبي الناجمة عن تسوية المعاملات بالعملات الأجنبية وتحويل الأصول والخصوم النقدية المقومة بالعملات الأجنبية بأسعار الصرف السارية في نهاية السنة.

مبدأ الأهمية النسبية والاستعانة بالآراء والتقديرات

٢٢ - مبدأ الأهمية النسبية عنصر محوري في إعداد وعرض البيانات المالية للجامعة، ويوفر إطار الجامعة المنظم للأهمية النسبية طريقة منهجية لتوجيه القرارات المحاسبية المتعلقة بعرض البيانات والإفصاح عنها وتجميعها وتعويضها وتطبيق التغيرات في السياسات المحاسبية بأثر رجعي وليس بأثر لاحق. وبوجه عام، يُعتبر أي بند ذا أهمية نسبية إذا كان حذفه أو تجميعه من شأنه أن يؤثر في استنتاجات أو في قرارات مستخدمي البيانات المالية.

٢٣ - ويتطلب إعداد البيانات المالية وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام الاستعانة بالتقديرات والآراء والافتراضات عند اختيار السياسات المحاسبية وتطبيقها، وفي تحديد قيم بعض الأصول والخصوم والإيرادات والمصروفات المبلغ عنها.

٢٤ - ويجري باستمرار استعراض التقديرات المحاسبية والافتراضات الأساسية، ويُعترف بتنقيحات التقديرات في السنة التي تُنقح فيها التقديرات وفي أي سنة تالية تتأثر بذلك. وتشمل التقديرات والافتراضات الهامة التي يمكن أن تؤدي إلى تسويات مادية في السنوات المقبلة ما يلي: القياس الاكتواري لاستحقاقات الموظفين؛ واختيار الأعمار النافعة وأساليب استهلاك وإهلاك قيمة الممتلكات والمنشآت والمعدات والأصول غير الملموسة؛ واضمحلال قيمة الأصول؛ وتصنيف الأدوات المالية؛ وتقييم

المخزونات؛ ومعدلات التضخم والخصم المستخدمة في حساب القيمة الحالية للاعتمادات؛ وتصنيف الأصول والخصوم المحتملة.

الإصدارات المحاسبية المقبلة

٢٥ - يتواصل رصد تقدم الإصدارات المحاسبية الهامة التالية لمجلس المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام وتأثيرها في البيانات المالية للجامعة في المرحلة المقبلة:

(أ) الأدوات المالية الخاصة بالقطاع العام: سعيًا لتطوير هذه التوجيهات المحاسبية، سيركز المشروع على المسائل المتعلقة بالأدوات المالية الخاصة بالقطاع العام التي لا تدخل في نطاق الأدوات التي يغطيها المعيار ٢٨ من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام: الأدوات المالية: العرض؛ والمعيار ٢٩ من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام: الأدوات المالية: الإثبات والقياس؛ والمعيار ٣٠ من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام: الأدوات المالية: الإفصاحات؛

(ب) الأصول التراتبية: يرمي هذا المشروع إلى إعداد شروط محاسبية خاصة بالأصول التراتبية؛

(ج) المصروفات غير التبادلية: يهدف هذا المشروع إلى وضع معيار (أو معايير) تنص على متطلبات الاعتراف والقياس المنطبقة على الموردين في المعاملات غير التبادلية، باستثناء الاستحقاقات الاجتماعية؛

(د) الإيرادات: الهدف من هذا المشروع هو وضع معيار أو أكثر من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام يغطي المعاملات المدرة للإيرادات (التبادلية وغير التبادلية) ضمن تلك المعايير. والهدف هو وضع متطلبات وتوجيهات جديدة على مستوى المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام فيما يتعلق بالإيرادات كي تعدّل أو تحل محل تلك المحددة حاليًا في المعيار ٩: الإيرادات من المعاملات التبادلية؛ والمعيار ١١: عقود الإنشاء؛ والمعيار ٢٣: الإيرادات من المعاملات غير التبادلية (الضرائب والتحويلات)؛

(هـ) التعديلات التبعية المنبثقة من الفصول ١-٤ من الإطار المفاهيمي للتقارير المالية التي تعدّها كيانات القطاع العام للأغراض العامة: يرمي هذا المشروع إلى إدخال تعديلات على المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام تترجم المفاهيم الواردة في هذه الفصول، وبالأخص أهداف الإبلاغ المالي والسمات النوعية للمعلومات والقيود المفروضة على تلك المعلومات.

(و) عقود الإيجار: الهدف من المشروع هو وضع الاحتياجات المنقحة للمحاسبة المتعلقة بالإيجار والتي تشمل كلا من المستأجرين والمؤجرين للحفاظ على المواءمة مع المعايير الدولية الأساسية لإعداد التقارير المالية. وسيؤدي المشروع إلى إصدار معيار جديد من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام سيحل محل المعيار ١٣. ومن المتوقع أن يعتمد هذا المعيار الجديد بشأن عقود الإيجار في حزيران/يونيه ٢٠١٨، وأن يُنشر في تموز/يوليه ٢٠١٨.

متطلبات المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام في المرحلة المقبلة

٢٦ - في ٣٠ كانون الثاني/يناير ٢٠١٥، نشر مجلس المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام المعيار ٣٣ من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام: اعتماد المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام على أساس

تراكمي للمرة الأولى؛ والمعيار ٣٤: البيانات المالية المنفصلة؛ والمعيار ٣٥: البيانات المالية الموحدة؛ والمعيار ٣٦: الاستثمارات في المنشآت الزميلة والمشاريع المشتركة؛ والمعيار ٣٧: الترتيبات المشتركة؛ والمعيار ٣٨: الإفصاح عن الحصص في كيانات أخرى. ويتعين تطبيق هذه المعايير بصورة مبدئية على الفترات التي تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٧ أو بعد هذا التاريخ. والمعيار ٣٣ ليس له تأثير على الجامعة، التي اعتمدت المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام وسرى مفعولها اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤ قبل إصدار المعيار.

٢٧ - وفي تموز/يوليه ٢٠١٦ أصدر مجلس المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام المعيار ٣٩: استحقاقات الموظفين، الذي يلغي المعيار ٢٥: استحقاقات الموظفين، من أجل مواءمته مع المعيار الأساسي ١٩ من المعايير المحاسبية الدولية: استحقاقات الموظفين. وفي ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٧، نشر المجلس المعيار ٤٠: عمليات دمج كيانات القطاع العام، الذي يحدد المعالجة المحاسبية لعمليات دمج كيانات القطاع العام كما يحدد تصنيف هذه العمليات وقياسها، ويقصد بها المعاملات أو أي أحداث أخرى تدمج عمليتين مستقلتين أو أكثر في كيان واحد من كيانات القطاع العام. وتم قياس تأثير هذه المعايير على البيانات المالية للجامعة والفترة موضع المقارنة على النحو التالي:

المعيار	الأثر المتوقع في سنة الاعتماد
المعيار ٣٤	المتطلبات المتعلقة بالبيانات المالية المنفصلة في المعيار ٣٤ من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام مشابهة جداً للمتطلبات الحالية في المعيار ٦: البيانات المالية الموحدة والمنفصلة. ولا يتوقع أن يؤثر تطبيق المعيار ٣٤ على البيانات المالية للجامعة.
المعيار ٣٥	لا يزال المعيار ٣٥ من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام يتطلب أن تُقيّم السيطرة مع مراعاة الاستحقاقات والصلاحيات، ولكن تعريف السيطرة تغير وأصبح المعيار يوفر الآن وعلى قدر كبير المزيد من التوجيهات بشأن تقييمها. وتتولى الإدارة تقييم حصص الجامعة في الكيانات والترتيبات الأخرى المقدمة للتقارير لكفالة الامتثال للتعريف المنقحة.
	والتغيير الرئيسي الآخر الناشئ عن تطبيق المعيار ٣٥ هو إلغاء الإعفاء من إدماج الكيانات المسيطر عليها مؤقتاً الوارد في المعيار ٦. وسيتم تضمين هذا التقييم في البيانات المالية للجامعة للفترات التي تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٧ أو بعد هذا التاريخ.
المعيار ٣٦	التغيير الرئيسي الناشئ عن تطبيق المعيار ٣٦ هو إلغاء الإعفاء من تطبيق أسلوب حقوق الملكية الذي تكون فيه السيطرة المشتركة أو التأثير الهام مؤقتاً كما هو وارد في المعيار ٧؛ وسيشمل إعداد البيانات المالية عن الفترات التي تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٧ أو بعد هذا التاريخ تقييماً لهذه الترتيبات.
	وعلاوة على ذلك، يقتصر نطاق المعيار ٣٦ على الكيانات المستثمرة ذات التأثير الهام في المؤسسات المستثمر فيها، أو التي تشترك في السيطرة عليها، حيث يؤدي الاستثمار إلى حيازة حصة ملكية قابلة للقياس الكمي. وبالتالي، فإن انطباق المعيار ٣٦ على الجامعة محدود نظراً إلى أن الحصص فيها لا تنطوي عموماً على حصة ملكية قابلة للقياس الكمي.
المعيار ٣٧	يقدم المعيار ٣٧ تعاريف جديدة وله تأثيره المهم على الطريقة التي يتم بها تصنيف الترتيبات المشتركة وتسجيلها. وتشمل هذه البيانات المالية ترتيبات المشاريع المشتركة المسجلة باستخدام أسلوب حقوق الملكية.

المعيار	الأثر المتوقع في سنة الاعتماد
	وعندما ترم هذه الترتيبات بموجب اتفاق ملزم وتُقيّم بوصفها تخضع إلى سيطرة مشتركة، فإنها تفي بتعريف المعيار ٣٧ للترتيب المشترك. وعندما تُقيّم على اعتبار أنها مشروع مشترك، وفي هذه الحالة تنشأ عن حصة الجامعة حقوق في صافي الأصول، فإن المعيار ٣٧ يتطلب استخدام أسلوب حقوق الملكية وهذا لن يمثل تغييرا في السياسة المحاسبية. وإذا كانت هناك حقوق في الأصول والتزامات في الخصوم، فإن الحصة تُصنف بوصفها عملية مشتركة وتسجل الجامعة الأصول والخصوم والإيرادات والمصروفات المتصلة بحصتها تحت بند العملية المشتركة وفقا للمعيار المحاسبي الدولي المطبق على أصول وخصوم وإيرادات ومصروفات معينة. وتعمل الجامعة مع المشاركين الآخرين في هذه الترتيبات لوضع سياساتها المحاسبية وفقا للمعيار ٣٧.
المعيار ٣٨	يوسع المعيار ٣٨ من نطاق الإفصاحات المطلوبة للحصص في الكيانات الأخرى ويمكن أن يؤثر في البيانات المالية للجامعة.
المعيار ٣٩	لن يكون للمعيار ٣٩ أي تأثير على الجامعة في الوقت الحالي، حيث أن "نهج الممرات" على المكاسب أو الخسائر الاكتوارية، الذي يجري إلغاؤه، لم يُطبق أبدا منذ البدء في الأخذ بالمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام في عام ٢٠١٤. وليس لدى الجامعة أي أصول للخطط، ولذلك لا يوجد أي أثر ناجم عن تطبيق نهج صافي الفائدة المنصوص عليه في المعيار. وسيجري الاضطلاع بمزيد من التحليل في المستقبل في حال قيام الجامعة بشراء أصول للخطط.
المعيار ٤٠	ليس هناك أي أثر على الجامعة من تطبيق المعيار ٤٠ في الوقت الحالي لعدم وجود أي عمليات دمج لكيانات القطاع العام بعد. وفي حال حدوث عمليات من هذا النوع، فسيُقيّم أي تأثير من هذا القبيل للمعيار ٤٠ على البيانات المالية للجامعة لتقوم الجامعة بتطبيقه بحلول ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٨، وهو تاريخ نفاذ مفعول المعيار.

الملاحظة ٣

السياسات المحاسبية الهامة

تصنيف الأصول المالية

٢٨ - تصنف الجامعة أصولها المالية في إحدى الفئتين التاليتين عند الاعتراف الأولي بها وتعيد تقييم التصنيف في كل تاريخ إبلاغ. ويتوقف تصنيف الأصول المالية في المقام الأول على الغرض الذي من أجله تُقتنى تلك الأصول.

التصنيف	الأصول المالية
القروض والحسابات المستحقة القبض	النقدية ومكافآت النقدية والمبالغ المستحقة القبض من المعاملات غير التبادلية والمعاملات التبادلية
الأصول المقيمة بالقيمة العادلة بفائض أو عجز الاستثمارات في صندوق الهبات	النقدية المستحقة القبض

٢٩ - وتقاس جميع الأصول المالية أولاً بالقيمة العادلة. وتتعترف الجامعة بالأصول المالية المصنفة كقروض ومبالغ مستحقة القبض أولاً في التاريخ الذي نشأت فيه. ويُعترف بجميع الأصول المالية الأخرى أولاً في تاريخ التداول، وهو التاريخ الذي تصبح فيه الجامعة طرفاً في الأحكام التعاقدية للأداة المالية.

٣٠ - وتُدرج الأصول المالية التي يتجاوز أجل استحقاقها ١٢ شهراً في تاريخ الإبلاغ ضمن فئة الأصول غير المتداولة في البيانات المالية. وتحوّل الأصول المقومة بعملات أجنبية إلى دولارات الولايات المتحدة وفقاً لما هو سائد من أسعار الصرف الرسمية المعمول بها في الأمم المتحدة في تاريخ الإبلاغ، على أن يجري الاعتراف بصافي الأرباح والخسائر في الفائض أو العجز في بيان الأداء المالي.

٣١ - والأصول المالية المقيمة بالقيمة العادلة بفائض أو عجز هي التي صُنفت في هذه الفئة عند الاعتراف الأولي أو يُحتفظ بها للتداول أو تُشتري أساساً بغرض بيعها في المدى القصير. وتصنّف الأصول المالية بالقيمة العادلة بفائض أو عجز نظراً إلى أن مدير الاستثمارات يتولى إدارة المخزونات ويتخذ قرارات الشراء والبيع على أساس التقييمات بالقيمة العادلة وفقاً لاستراتيجيات إدارة المخاطر والاستثمار الموثقة التي تتبعها الجامعة. وتقاس هذه الأصول بالقيمة العادلة في كل تاريخ إبلاغ، وتُعرض أي مكاسب أو خسائر ناجمة عن التغيرات في القيمة العادلة في بيان الأداء المالي في السنة التي تنشأ فيها. ويُعترف بالأرباح والخسائر الناجمة عن التغيرات في القيمة العادلة وإيرادات الفوائد وإيرادات الأرباح بوصفها "صافي الأرباح أو الخسائر بالقيمة العادلة للاستثمارات" في الفائض أو العجز.

٣٢ - والقروض والمبالغ المستحقة القبض هي أصول مالية غير مشتقة ذات مدفوعات ثابتة أو يمكن تحديدها غير معروضة في أي سوق نشطة. وهي تسجّل أولاً بالقيمة العادلة وتضاف إليها تكاليف المعاملات، ويبلغ عنها لاحقاً بالتكلفة المملوكة المحسوبة باستخدام طريقة سعر الفائدة الساري. ويُعترف بإيرادات الفوائد على أساس التناسب الزمني بتطبيق طريقة سعر الفائدة الساري على الأصول المالية المعنية.

٣٣ - وتقيّم الأصول المالية عند حلول كل تاريخ إبلاغ لتحديد ما إذا كانت هناك أدلة موضوعية على اضمحلال قيمتها. ومن بين الأدلة على اضمحلال قيمة الأصول إخلال الطرف الآخر بالتزامه أو عجزه عن السداد أو حدوث تراجع مستديم في قيمة الأصول. ويُعترف بخسائر اضمحلال القيمة في بيان الأداء المالي في السنة التي تنشأ فيها.

٣٤ - ويلغى الاعتراف بالأصول المالية عندما ينتهي أجل الحق في تلقي تدفقات نقدية أو يتم نقله وتكون الجامعة قد حوّلت إلى حد كبير جميع المخاطر والمكاسب الملازمة للأصول المالية.

٣٥ - وتُقابل الأصول والخصوم المالية ويبلغ عن المبلغ الصافي في بيان المركز المالي عندما يكون هناك حق واجب النفاذ قانوناً في المقابلة بين المبالغ المعترف بها وعندما تتوافر النية في التسوية على أساس صافي المبالغ أو تحقيق القيمة المالية للأصول وتسوية الخصوم في آن واحد.

الاستثمارات في صندوقي النقدية المشتركين

٣٦ - تستثمر خزانة الأمم المتحدة الأموال المجمعة من كيانات الأمانة العامة والكيانات المشاركة الأخرى. وتعني المشاركة في صندوقي النقدية المشتركين تقاسم المخاطر وعوائد الاستثمارات مع جميع

المشاركين فيهما. ونظراً إلى أن الأموال تجمع وتستثمر على أساس أنها صندوق مشترك، يكون كل مشارك معرضاً للمخاطر العامة لحافطة الاستثمارات في حدود مبلغ النقدية المستثمر.

٣٧ - وتُدرج استثمارات الجامعة في صندوقي النقدية المشتركين كجزء من النقدية ومكافئات النقدية والاستثمارات القصيرة الأجل والاستثمارات الطويلة الأجل في بيان المركز المالي، وفقاً لفترة استحقاق الاستثمارات.

استثمارات صندوق الهبات

٣٨ - يمثل صندوق الهبات تبرعات المانحين المحتفظ بها لصالح الجامعة على النحو الذي يحدده المانح. وتُستثمر أموال الصندوق بشكل دائم لتوليد تدفق في الإيرادات التي تُستخدم لتلبية احتياجات الجامعة البرنامجية والتشغيلية.

٣٩ - وتُدرج استثمارات صندوق الهبات التابع للجامعة كجزء من النقدية ومكافئات النقدية والاستثمارات القصيرة الأجل والاستثمارات الطويلة الأجل في بيان المركز المالي، وفقاً لفترة استحقاق الاستثمارات.

النقدية ومكافئات النقدية

٤٠ - تشمل النقدية ومكافئات النقدية على النقدية الحاضرة والنقدية في المصارف والاستثمارات العالية السيولة والقصيرة الأجل التي يحل تاريخ استحقاقها في غضون ثلاثة أشهر أو أقل من تاريخ الشراء.

المبالغ المستحقة القبض من المعاملات غير التبادلية: المساهمات المستحقة القبض

٤١ - تمثل المساهمات المستحقة القبض الإيرادات غير المحصلة من التبرعات التي تعهدت بها للجامعة الدول الأعضاء والدول غير الأعضاء وجهات مانحة أخرى بناء على اتفاقات قابلة للإنفاذ. وتسجل هذه المبالغ المستحقة القبض المرتبطة بمعاملات غير تبادلية بقيمتها الاسمية مطروحاً منها اضمحلال القيمة بالقدر الذي أظهرت التقديرات أنه غير قابل للاسترداد (بدل المستحقات المشكوك في تحصيلها).

٤٢ - وتخضع التبرعات المستحقة القبض لتطبيق بدل مخصص لتغطية المبالغ المشكوك في تحصيلها شأنها في ذلك شأن غيرها من المبالغ المستحقة القبض.

المبالغ المستحقة القبض من المعاملات التبادلية: المبالغ الأخرى المستحقة القبض

٤٣ - تشمل المبالغ الأخرى المستحقة القبض أساساً المبالغ المستحقة القبض عن السلع أو الخدمات المقدمة إلى الكيانات الأخرى، والمبالغ المستحقة القبض عن ترتيبات عقود الإيجار التشغيلية، والمبالغ المستحقة القبض من الموظفين. وتشمل هذه الفئة أيضاً المبالغ المستحقة القبض من كيانات الأمم المتحدة الأخرى التي تعد تقارير. وتخضع الأرصدة المادية التي تشمل التبرعات والمبالغ الأخرى المستحقة القبض لاستعراض خاص وبقيم وفقاً لذلك بدل للمبالغ المشكوك في تحصيلها على أساس قابلية استردادها وتقادمها.

الأصول الأخرى

٤٤ - تشمل الأصول الأخرى سلف منح التعليم والمبالغ المدفوعة مسبقاً التي تسجل كأصول إلى أن يسلم الطرف الآخر السلع أو يقدم الخدمات، فيُعتَرَف بها حينها كمصروفات.

المخزونات

٤٥ - يُعْتَرَف بأرصدة المخزونات على أنها أصول متداولة وتُصنّف على النحو التالي:

الفئة	الفئة الفرعية
المخزونات المحتفظ بها من أجل البيع أو التوزيع الخارجي	الكتب والمنشورات

٤٦ - ومخزونات الجامعة هي أصول يُحتفظ بها للبيع أو التوزيع الخارجي.

٤٧ - وتُحدّد تكلفة المخزونات الموجودة على أساس متوسط التكلفة المرجح. وتشمل تكلفة المخزونات تكلفة الشراء، إضافة إلى التكاليف الأخرى المتكبدة أثناء إيصال المواد إلى وجهتها المقصودة وتجهيزها للاستخدام. وتقاس المخزونات التي تقتنى في معاملات غير تبادلية، أي سلع متبرع بها، بقيمتها العادلة في تاريخ اقتنائها. وتُقيّم المخزونات المحتفظ بها بغرض البيع بسعر التكلفة أو صافي القيمة القابلة للتحقيق، أيهما أقل. وتُقيّم المخزونات المحتفظ بها للتوزيع من دون مقابل أو بمقابل رمزي أو للاستهلاك في إنتاج السلع أو الخدمات، بسعر التكلفة أو بتكلفة الاستبدال الحالية، أيهما أقل.

٤٨ - وتقيّد القيمة الدفترية للمخزونات كمصروفات عندما تباع الجامعة المخزونات أو تبادلها أو توزعها خارجياً أو تستهلكها. وصافي القيمة القابل للتحقيق هو المبلغ الصافي الذي يتوقع أن يتحقق من بيع المخزونات في السياق العادي للعمليات. أما تكلفة الاستبدال الحالية، فهي التكلفة التقديرية التي سيتم تكبدها لاقتناء الأصول.

٤٩ - وتخضع المخزونات للتحقق المادي بناء على القيمة والمخاطر بحسب تقييم الإدارة. والتقييمات هي التخفيضات الصافية للقيمة من التكلفة إلى تكلفة الاستبدال الحالية/صافي القيمة القابل للتحقيق التي يُعْتَرَف بها في بيان الأداء المالي.

الأصول التراثية

٥٠ - لا يُعْتَرَف بالأصول التراثية في البيانات المالية، ولكن يفصح عن المعاملات الهامة المتعلقة بالأصول التراثية في الملاحظات على البيانات المالية.

الممتلكات والمنشآت والمعدات

٥١ - تُصنّف الممتلكات والمنشآت والمعدات في مجموعات مختلفة تتشابه في طابعها ووظائفها وأعمارها النافعة ومنهجيات تقييمها، مثل المركبات؛ والمباني المؤقتة؛ ومعدات الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات؛ والآلات والمعدات؛ والأثاث والتجهيزات الثابتة؛ والأصول العقارية (المباني والهياكل الأساسية والأصول قيد الإنشاء). ويُعْتَرَف بالممتلكات والمنشآت والمعدات على النحو التالي:

(أ) تُدرج جميع الممتلكات والمنشآت والمعدات غير الأصول العقارية بالتكلفة الأصلية محصوفاً منها الاستهلاك المتراكم والخسائر المتراكمة الناشئة عن اضمحلال القيمة. وتشمل التكلفة الأصلية سعر الشراء إضافة إلى أي تكاليف أخرى تعزى مباشرة إلى إيصال الأصول إلى مواقعها وتجهيزها للاستخدام، والتقدير الأولي لتكاليف التفكيك وترميم المواقع؛

(ب) فيما يتعلق بالممتلكات والمنشآت والمعدات المقتناة من دون تكلفة أو بتكلفة رمزية، بما في ذلك الأصول المتبرع بها، تُعتبر القيمة العادلة في تاريخ اقتنائها تكلفة اقتناء أصول مكافئة؛

(ج) تُرسم الممتلكات والمنشآت والمعدات عندما تكون تكلفتها تفوق أو تساوي عتبة ٥ ٠٠٠ دولار للوحدة أو ١٠٠ ٠٠٠ دولار للوحدة بالنسبة لتحسينات الأماكن المستأجرة والأصول المنشأة ذاتياً.

٥٢ - ويُحسب استهلاك الممتلكات والمنشآت والمعدات على مدى عمرها النافع المقدّر باستخدام طريقة القسط الثابت حتى قيمتها المتبقية، باستثناء الأراضي والأصول قيد الإنشاء التي لا تخضع للاستهلاك. ويحسب استهلاك المكونات الهامة للممتلكات والمنشآت والمعدات التي لها أعمار نافعة مختلفة باستخدام نهج المكونات. ويبدأ الاستهلاك في الشهر الذي تحوز فيه الجامعة أصلاً معيناً وتتحكم فيه وفقاً لشروط التجارة الدولية ولا تقيد أي مصروفات استهلاك في الشهر الذي يتم فيه إخراج الأصل من الخدمة أو التخلص منه. ونظراً إلى نمط الاستخدام المتوقع للممتلكات والمنشآت والمعدات، تكون القيمة المتبقية منعدمة ما لم يرجح أن تكون كبيرة. ويرد أدناه بيان بالأعمار النافعة المقدرة لفئات الممتلكات والمنشآت والمعدات:

الفئة	الفئة الفرعية	العمر النافع المقدّر
معدات الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات	معدات تكنولوجيا المعلومات	٤ سنوات
المركبات	معدات الاتصالات والمعدات السمعية البصرية	٧ سنوات
	المركبات الخفيفة ذات العجلات	٦ سنوات
	المركبات الثقيلة ذات العجلات ومركبات الدعم الهندسي	١٢ سنة
	المركبات المتخصصة والمقطورات وملحقات المركبات	٦ سنوات - ١٢ سنة
	السفن	١٠ سنوات
الآلات والمعدات	المعدات الخفيفة الخاصة بالهندسة والبناء	٥ سنوات
	المعدات الطبية	
	معدات الأمن والسلامة	
	معدات الكشف عن الألغام وإزالتها	
	معدات معالجة المياه وتوزيع الوقود	٧ سنوات
	معدات النقل	
	معدات أماكن الإقامة والتبريد	٦ سنوات
	المعدات الثقيلة الخاصة بالهندسة والبناء	١٢ سنة
	معدات الطباعة والنشر	٢٠ سنة
الأثاث والتجهيزات	المواد المرجعية للمكتبات	٣ سنوات

الفئة	الفئة الفرعية	العمر النافع المقدّر
الثابتة	معدات المكاتب	٤ سنوات
	التجهيزات الثابتة والتركيبات	٧ سنوات
	الأثاث	١٠ سنوات
المباني	المباني المؤقتة والقابلة للنقل	٧ سنوات
	المباني الثابتة	مدة تصل إلى ٥٠ سنة
	المباني المستأجرة بموجب عقد تأجير تمويلي أو المباني المتبرع بحق استخدامها	مدة الترتيب أو عمر المبنى، أيهما أقصر
تحسينات الأماكن المستأجرة	التجهيزات الثابتة والتركيبات وأعمال البناء الصغيرة	مدة عقد الإيجار أو مدة خمس سنوات، أيهما أقصر

٥٣ - وحيث تكون هناك قيمة تكاليف مادية لأصول مستهلكة بالكامل لا تزال قيد الاستخدام، تُدرج التعديلات المدخلة على الاستهلاك المتراكم في البيانات المالية كي تعكس قيمة متبقية نسبتها ١٠ في المائة من التكلفة الأصلية، وذلك بناء على تحليل أُجري لفئات الأصول المستهلكة بالكامل ولعمرها النافع، وهذا ما كشف أن معظم العمر النافع لهذه الأصول قصير نسبياً يقدر بعشر سنوات أو أقل.

٥٤ - وقد اختارت الجامعة استخدام نموذج التكلفة، عوضاً عن نموذج إعادة التقييم، لقياس قيمة الممتلكات والمنشآت والمعدات بعد الاعتراف الأولي. ولا ترسم التكاليف المتكبدة بعد عملية الشراء الأولى إلا عندما يحتمل أن تتدفق على الجامعة منافع اقتصادية أو إمكانيات خدمة في المستقبل لها علاقة بالأصول المعنية، وتتجاوز التكلفة اللاحقة العتبة المحددة للاعتراف الأولي. وتفيد مصروفات الإصلاحات والصيانة في بيان الأداء المالي في سنة تكبدها.

٥٥ - وينشأ الربح أو الخسارة من التصرف في الممتلكات والمنشآت والمعدات أو نقلها حينما تكون العائدات من التصرف أو النقل مختلفة عن القيمة الدفترية. ويُعترف بتلك الأرباح أو الخسائر في بيان الأداء المالي في إطار الإيرادات الأخرى أو المصروفات الأخرى.

٥٦ - ويقيم اضمحلال القيمة خلال إجراءات التحقق المادي السنوية وعند وقوع أحداث أو تغيرات في الظروف تشير إلى أن القيمة الدفترية قد لا تكون قابلة للاسترداد.

٥٧ - وتُستعرض أصول الأراضي والمباني والهياكل الأساسية التي لها قيمة دفترية صافية تفوق ١٠٠ ٠٠٠ دولار للوحدة عند نهاية السنة من أجل الوقوف على اضمحلال القيمة في كل تاريخ إبلاغ. والعتبة المعادلة بالنسبة إلى الأصناف الأخرى من الممتلكات والمنشآت والمعدات (باستثناء الأصول قيد الإنشاء وتحسينات الأماكن المستأجرة) هي ٥ ٠٠٠ دولار للوحدة.

الأصول غير الملموسة

٥٨ - تُقيد الأصول غير الملموسة بسعر التكلفة، مخصوماً منه الإهلاك المتراكم والخسائر المتراكمة الناتجة عن اضمحلال القيمة. وفي حال اقتناء أصول غير ملموسة من دون تكلفة أو بتكلفة رمزية، بما في ذلك الأصول المتبرع بها، تعتبر قيمتها العادلة في تاريخ اقتنائها تكلفةً لاقتناء. وتبلغ عتبة

الاعتراف ١٠٠ ٠٠٠ دولار لكل وحدة من الأصول غير الملموسة المعدة داخلياً و ٥ ٠٠٠ دولار لكل وحدة من الأصول غير الملموسة المكتتة من مصادر خارجية.

٥٩ - وترسم تراخيص البرمجيات الحاسوبية المكتتة على أساس التكاليف المتكبدة لاقتناء هذه البرمجيات وإتاحتها للاستخدام. وترسم تكاليف التطوير المرتبطة بصورة مباشرة باستحداث هذه البرمجيات المخصصة لتستخدمها الجامعة بوصفها أصولاً غير ملموسة. وتشمل التكاليف المرتبطة باستحداث البرمجيات ارتباطاً مباشراً تكاليف موظفي استحداث البرمجيات وتكاليف الخبراء الاستشاريين، وغير ذلك من التكاليف العامة المنطبقة. وبحسب إهلاك الأصول غير الملموسة ذات العمر النافع المحدد باستخدام طريقة القسط الثابت، ابتداء من شهر الاقتناء أو عندما يتم تشغيلها. ويُقدر العمر النافع للفتات الرئيسية للأصول غير الملموسة على النحو الوارد أدناه.

الفترة	مدى العمر النافع المقدر
البرمجيات المكتتة من مصادر خارجية	٣-١٠ سنوات
البرمجيات المستحدثة داخلياً	٣-١٠ سنوات
التراخيص والحقوق	سنتان إلى ٦ سنوات (مدة الترخيص/الحق)
حقوق التأليف والنشر	٣-١٠ سنوات
الأصول قيد الاستحداث	لا تخضع للإهلاك

٦٠ - وتنفذ استعراضات سنوية لاضمحلال قيمة الأصول غير الملموسة حيثما كانت الأصول قيد الإنشاء أو كان عمرها النافع غير محدد. ولا تخضع الأصول غير الملموسة الأخرى لاستعراض اضمحلال القيمة إلا عندما تحدد مؤشرات اضمحلال القيمة.

تصنيف الخصوم المالية

٦١ - تصنف الالتزامات المالية بوصفها "خصوماً مالية أخرى". وهي تشمل الحسابات المستحقة الدفع، والتحويلات المستحقة الدفع، والمبالغ غير المنفقة المحتفظ بها لردّها في المستقبل، والخصوم الأخرى من قبيل الأرصدة المستحقة الدفع للكيانات الأخرى التي تعد تقارير التابعة لمنظومة الأمم المتحدة. ويُعترف بالخصوم المالية المصنفة على أنها خصوم مالية أخرى أولاً بالقيمة العادلة ثم تقاس لاحقاً بالتكلفة المهلكة. ويُعترف بالخصوم المالية التي تقل مدتها عن ١٢ شهراً بقيمتها الاسمية. وتعيد الجامعة تقييم تصنيف الخصوم المالية في تاريخ كل إبلاغ وتلغي الاعتراف بالخصوم المالية عند الوفاء بالتزاماتها التعاقدية أو التنازل عنها أو إلغائها أو انتهاء صلاحيتها.

الخصوم المالية: الحسابات المستحقة الدفع والخصوم المتراكمة

٦٢ - تنشأ الحسابات المستحقة الدفع والخصوم المتراكمة من شراء السلع والخدمات التي تم استلامها ولكن لم يدفع ثمنها حتى تاريخ الإبلاغ. ويُعترف بها عند تاريخ الإبلاغ بالقيمة المسجلة في الفاتورة

مطروحاً منها أي حسومات في السداد. ويُعترف بالمبالغ المستحقة الدفع وتقاس بعد ذلك بقيمتها الاسمية، لأن أجل استحقاقها يحل غالباً في غضون ١٢ شهراً.

المبالغ المقبوضة سلفاً والخصوم الأخرى

٦٣ - تتألف المبالغ المقبوضة سلفاً والخصوم الأخرى من المبالغ المقبوضة سلفاً المتصلة بالمعاملات التبادلية، والخصوم الخاصة بترتيبات التمويل المشروطة، والإيرادات المؤجلة الأخرى.

عقود الإيجار: الجامعة بوصفها مستأجراً

٦٤ - تصنّف عقود إيجار الممتلكات والمنشآت والمعدات بوصفها عقود إيجار تمويلية حينما تتحمل الجامعة إلى حد كبير جميع المخاطر والمكاسب الملازمة للملكية. وتُرسمل الإيجارات التمويلية في بداية عقد الإيجار بأقل من القيمة العادلة أو بالقيمة الحالية للحد الأدنى لمدفوعات الإيجار. ويُقيّد التزام الإيجار، بعد خصم رسوم التمويل، بوصفه خصماً في بيان المركز المالي. ويجري استهلاك الأصول المكتتة في إطار عقود الإيجار التمويلي وفقاً للسياسات المتعلقة بالممتلكات والمنشآت والمعدات. ويُقيد عنصر الفائدة المتعلقة بمبلغ الإيجار في بيان الأداء المالي باعتباره من المصروفات على مدى فترة عقد الإيجار استناداً إلى طريقة سعر الفائدة الساري.

٦٥ - وتصنّف عقود الإيجار بوصفها عقود إيجار تشغيلية حينما لا تُنقل جميع المخاطر والمكاسب الملازمة للملكية إلى حد كبير إلى الجامعة. وتُحسب المدفوعات المسددة بموجب عقود الإيجار التشغيلية في بيان الأداء المالي باعتبارها من المصروفات على أساس القسط الثابت على مدى فترة عقد الإيجار.

حقوق الاستخدام المتبرع بها

٦٦ - تشغل الجامعة أراضي ومباني وتستخدم أصول البنية التحتية وآلات ومعدات بموجب ترتيبات حقوق الاستخدام المتبرع بها التي تمنحها الحكومات المضيفة في المقام الأول من دون تكلفة أو بتكلفة رمزية. واستناداً إلى مدة الاتفاق، والشروط المتعلقة بنقل السيطرة والإنهاء الواردة في الاتفاق، يعتبر اتفاق حق الاستخدام المتبرع به عقد إيجار تشغيلي أو تمويلي.

٦٧ - وفي حالة عقود الإيجار التشغيلية، يُعترف في البيانات المالية بالمصروفات والإيرادات المقابلة لها المعادلة لقيمة الإيجار السوقية السنوية لممتلكات مماثلة. وفي حالة عقود الإيجار التمويلية (لا سيما العقود التي تبلغ مدة إيجار أماكن العمل فيها أكثر من ٣٥ عاماً)، تُرسمل القيمة السوقية العادلة للممتلكات ويتم استهلاكها خلال العمر النافع للممتلكات أو مدة الترتيبات، أيهما أقصر. وفي حال نقل الممتلكات رهناً بشروط محددة، يُعترف بالإيرادات المؤجلة للمبلغ المحدد التي تعادل كامل القيمة السوقية العادلة للممتلكات (أو جزءاً منها) التي تشغلها الجامعة، وهي القيمة التي يُعترف بها تدريجياً كإيراد، وتعادل تكلفة الاستهلاك المقابلة. وفي حال نقل الممتلكات من دون أي شرط محدد، يُعترف بالإيرادات بنفس المبلغ فور تولي السيطرة على الممتلكات.

٦٨ - وتعتبر ترتيبات حقوق استخدام المباني والأراضي المتبرع بها على المدى الطويل عقود إيجار تشغيلية في الحالات التي لا تملك فيها الجامعة السيطرة الحصرية على المبنى و/أو حينما ينقل حق ملكية الأرض بموجب سندات ملكية مقيدة. وحيثما ينقل صك ملكية الأرض إلى الجامعة من دون قيود،

تعتبر الأرض جزءاً من الممتلكات والمنشآت والمعدات المتبرع بها، وتقيّد في السجلات بالقيمة العادلة في تاريخ الاقتناء.

٦٩ - وعتبة الاعتراف بالإيرادات والمصروفات هي قيمة الإيجار السنوية التي تعادل ٥ ٠٠٠ دولار للحقوق المتبرع بها لاستخدام المباني ومبلغ ٥ ٠٠٠ دولار للوحدة فيما يتعلق بالآلات والمعدات.

استحقاقات الموظفين

٧٠ - على النحو المبين في المادة ٩٧ من ميثاق الأمم المتحدة، يُقصد بالعاملين الموظفين الذين تتحدّد خدمتهم وعلاقتهم التعاقدية بكتاب تعيين خاضع للأنظمة الصادرة عن الجمعية العامة عملاً بالفقرة ١ من المادة ١٠١ من الميثاق. ومن بين العاملين أيضاً بعض فرادى المتعاقدين الذين توظفهم الجامعة.

٧١ - وتعترف الجامعة بالفئات التالية من استحقاقات الموظفين:

- (أ) استحقاقات الموظفين القصيرة الأجل التي يجب تسويتها في غضون ١٢ شهراً بعد انتهاء الفترة المحاسبية التي يقدم خلالها الموظفون الخدمات ذات الصلة؛
- (ب) استحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة؛
- (ج) استحقاقات الموظفين الطويلة الأجل الأخرى؛
- (د) استحقاقات إنهاء الخدمة.

استحقاقات الموظفين القصيرة الأجل

٧٢ - استحقاقات الموظفين القصيرة الأجل هي الاستحقاقات (غير استحقاقات إنهاء الخدمة) التي تصبح مستحقة الدفع في غضون ١٢ شهراً بعد نهاية السنة التي يؤدي فيها الموظفون الخدمات ذات الصلة. وتشمل استحقاقات الموظفين القصيرة الأجل استحقاقات الموظفين للمرة الأولى (منح الانتداب) والاستحقاقات الدورية اليومية/الأسبوعية/الشهرية (الأجور والمرتبات والبدلات) وفترات الغياب المدفوعة الأجر (الإجازة المرضية المدفوعة الأجر، وإجازة الأمومة/الأبوة) وغيرها من الاستحقاقات القصيرة الأجل (منحة الوفاة، ومنحة التعليم، واسترداد الضرائب، والسفر في إجازة زيارة الوطن) الممنوحة للموظفين الحاليين استناداً إلى الخدمات المقدمة. ويُعترف بجميع هذه الاستحقاقات المتراكمة التي لم تسدد في تاريخ الإبلاغ بوصفها خصوصاً متداولة في بيان المركز المالي.

استحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة

٧٣ - تشمل استحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة، واستحقاقات الإعادة إلى الوطن عند انتهاء الخدمة، والمعاشات التقاعدية عن طريق الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة.

خطط الاستحقاقات المحددة

٧٤ - تعتبر الاستحقاقات التالية خطط استحقاقات محددة: التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة، واستحقاقات الإعادة إلى الوطن (استحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة)، والإجازات السنوية المتراكمة التي

تحول إلى مبلغ نقدي عند انتهاء الخدمة في الجامعة (استحقاقات أخرى طويلة الأجل). وتعرّف خطط الاستحقاقات المحددة بأنها خطط تلتزم فيها الجامعة بتقديم استحقاقات متفق عليها ولذلك تتحمل المخاطر الاكتوارية ذات الصلة. وتُقاس الخصوم المتعلقة بالخطط المحددة الاستحقاقات بالقيمة الحالية للالتزام المتصل بالاستحقاقات المحددة. ويُعترف بالتغيرات في الالتزامات المتصلة بخطط الاستحقاقات المحددة، باستثناء الأرباح والخسائر الاكتوارية، في بيان الأداء المالي في الفترة التي تحدث فيها. وقد اختارت الجامعة أن تعترف بالتغيرات في الخصوم المتعلقة بخطط الاستحقاقات المحددة الناشئة عن المكاسب والخسائر الاكتوارية بصورة مباشرة في بيان التغيرات في صافي الأصول. وفي نهاية السنة المشمولة بالتقرير، لم تكن لدى الجامعة أي أصول خطة على النحو المحدد في المعيار ٢٥ من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام: استحقاقات الموظفين.

٧٥ - ويقوم خبراء اكتواريون مستقلون بحساب التزامات الاستحقاقات المحددة باستخدام طريقة الوحدة الإضافية المقدرة. وتحدّد القيمة الحالية للالتزام المتعلق بالاستحقاقات المحددة بخضم التدفقات النقدية المقدرة في المستقبل، باستخدام أسعار الفائدة على سندات الشركات العالية الجودة التي تقارب آجال استحقاقها تواريخ استحقاق الخطط الفردية.

٧٦ - ويوفر التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة تغطية للمصروفات الطبية الضرورية للموظفين السابقين المستحقين ومعاليتهم في جميع أنحاء العالم. فعند انتهاء الخدمة، يجوز للموظفين ومعاليتهم اختيار المشاركة في خطة تأمين صحي محددة الاستحقاقات تابعة للأمم المتحدة، شريطة استيفائهم شروطاً معينة للتأهل لذلك، منها إكمال ١٠ سنوات من المشاركة في إحدى خطط التأمين الصحي التابعة للأمم المتحدة فيما يتعلق بالموظفين المتقدمين بعد ١ تموز/يوليه ٢٠٠٧، و ٥ سنوات للمستقدمين قبل ذلك التاريخ. ويمثل الالتزام المتعلق بالتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة القيمة الحالية لنصيب الجامعة من تكاليف التأمين الطبي للمتقاعدين واستحقاقات ما بعد التقاعد المستحقة حتى تاريخه للموظفين الذين لا يزالون في الخدمة. وثمة عامل من عوامل تقييم استحقاقات التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة يتمثل في أخذ مساهمات جميع الأطراف المشاركة في خطط التأمين الصحي في الاعتبار عند تحديد الالتزامات المتبقية على الجامعة. وتُخصم مساهمات المتقاعدين من إجمالي الالتزام، وتُخصم أيضاً جزء من مساهمات الموظفين الذين لا يزالون في الخدمة، من أجل التوصل إلى الالتزام المتبقي على الجامعة وفقاً لنسب تقاسم التكاليف التي تأذن بها الجمعية العامة (انظر القرارات ١٠٩٥ ألف (د-١١) و ٢٣٥/٣٨ و ٢٠٩/٤١).

٧٧ - استحقاقات الإعادة إلى الوطن: عند انتهاء الخدمة، يمكن للموظفين الذين يستوفون شروط استحقاق معينة، من بينها الإقامة خارج البلدان التي يحملون جنسيتها وقت انتهاء الخدمة، أن يحصلوا على منحة الإعادة إلى الوطن، وهي تقدّر حسب مدة الخدمة، وأن يحصلوا على مصروفات السفر ونقل الأمتعة الشخصية. ويُعترف بهذا الالتزام ابتداء من تاريخ التحاق الموظف بالعمل في الجامعة، ويقاس بأنه القيمة الحالية للالتزامات المقدرة اللازمة لتسوية هذه الاستحقاقات.

٧٨ - الإجازة السنوية: تمثل الالتزامات المتعلقة بالإجازات السنوية أيام الإجازات المتراكمة غير المستخدمة التي يتوقع تسويتها عن طريق دفع مبلغ نقدي للموظفين عند انتهاء خدمتهم في الجامعة. وتقر الأمم المتحدة في بند الخصوم بالقيمة الاكتوارية لمجموع أيام الإجازات المتراكمة غير المستخدمة لجميع الموظفين لفترة أقصاها ٦٠ يوماً (١٨ يوماً للموظفين المؤقتين) حتى تاريخ بيان المركز المالي. وتطبق

المنهجية افتراض الوارد أخيراً يصرف أولاً في تحديد التزامات الإجازات السنوية حيث يجوز للموظفين الحصول على استحقاقات الإجازات للفترة الحالية قبل الحصول على أرصدة الإجازات السنوية المتراكمة المتعلقة بالفترات السابقة. ومن الناحية الفعلية، يتم الحصول على استحقاقات الإجازة السنوية المتراكمة بعد انقضاء أكثر من ١٢ شهراً من نهاية الفترة المشمولة بالتقرير والتي نشأ فيها الاستحقاق، وهناك زيادة في مستوى أيام الإجازات السنوية المتراكمة، على وجه العموم، الأمر الذي يشير إلى أن تحويل الإجازات السنوية المتراكمة إلى تسوية نقدية عند نهاية الخدمة هو الالتزام الحقيقي للجامعة. ولذلك يصنف استحقاق الإجازة السنوية المتراكمة الذي يعكس تدفق الموارد الاقتصادية من الجامعة في نهاية الخدمة في إطار الاستحقاقات الأخرى الطويلة الأجل. ويلاحظ أن الجزء من استحقاق الإجازة السنوية المتراكمة المتوقع تسويته عن طريق مدفوعات نقدية في غضون ١٢ شهراً بعد تاريخ الإبلاغ يصنف ضمن الالتزامات الحالية. وتمشيا مع المعيار ٢٥ من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، يجب أن تقيم الاستحقاقات الأخرى الطويلة الأجل على غرار استحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة، ومن ثم فإن الجامعة تقيم الخصوم المتعلقة باستحقاقات الإجازات السنوية المتراكمة باعتبارها استحقاقات محددة لما بعد انتهاء الخدمة ومقيمة اكتوارياً.

الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة

٧٩ - الجامعة هي إحدى المنظمات الأعضاء المشتركة في الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة، الذي أنشأته الجمعية العامة لصرف استحقاقات التقاعد والوفاء والعجز والاستحقاقات ذات الصلة للموظفين. وصندوق المعاشات التقاعدية هو خطة مموله مشتركة بين أرباب عمل متعددين وتعمل بنظام الاستحقاقات المحددة. ووفقاً لما تنص عليه المادة ٣ (ب) من النظام الأساسي للصندوق، يُفتح باب العضوية في الصندوق للوكالات المتخصصة ولسائر المنظمات الدولية أو الحكومية الدولية المشتركة في النظام الموحد للمرتبات والبدلات وغيرها من شروط الخدمة في الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة.

٨٠ - ويعرض صندوق المعاشات التقاعدية للمنظمات المشتركة فيه لمخاطر اكتوارية ترتبط بموظفي المنظمات الأخرى المشاركة في الصندوق، الحاليين والسابقين، مما يترتب عليه عدم وجود أساس متسق وموثوق لتخصيص الالتزام وأصول الخطة والتكاليف لفردى المنظمات المشتركة في الخطة. وليس بوسع الجامعة والصندوق، تمثياً مع المنظمات الأخرى المشاركة في الصندوق، تحديد الحصة النسبية للجامعة في التزام الاستحقاقات المحددة وأصول الخطة والتكاليف المرتبطة بالخطة بدرجة كافية من الموثوقية للأغراض المحاسبية. ومن ثم تعاملت الجامعة مع هذه الخطة كما لو كانت خطة اشتراكات محددة الاستحقاقات تماشياً مع مقتضيات المعيار ٢٥ من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. وتُقيّد اشتراكات الجامعة في الخطة خلال كل فترة مالية كمصروفات في بيان الأداء المالي.

استحقاقات إنهاء الخدمة

٨١ - لا تُقيّد استحقاقات إنهاء الخدمة كمصروفات إلا متى التزمت الجامعة، بصورة يمكن إثباتها، ودون وجود إمكانية واقعية للرجوع عن الالتزام، بخطة رسمية مفصلة تقضي بإنهاء خدمة الموظف قبل تاريخ تقاعده العادي أو بمنحه استحقاقات إنهاء الخدمة نتيجة لعرض يُقدّم لتقليل عدد الموظفين

الزائدين عن الحاجة. وتُقيّد استحقاقات إنهاء الخدمة المقرر تسويتها في غضون ١٢ شهراً بالمبلغ المتوقع دفعه. وإذا كان موعد دفع استحقاقات إنهاء الخدمة بعد أكثر من ١٢ شهراً من تاريخ الإبلاغ، فإنها تخضع لعملية خصم إذا كان أثر الخصم هاماً.

استحقاقات الموظفين الطويلة الأجل الأخرى

٨٢ - الالتزامات الأخرى المتعلقة باستحقاقات الموظفين الطويلة الأجل هي الاستحقاقات، أو أجزاء الاستحقاقات، التي لن يحين موعد تسويتها في غضون ١٢ شهراً من نهاية السنة التي يقدم فيها الموظفون الخدمات ذات الصلة. والإجازات السنوية المتراكمة مثال على الاستحقاقات الطويلة الأجل الأخرى.

٨٣ - الاستحقاقات المنصوص عليها في التذييل دال: ينظم التذييل دال للنظام الإداري للموظفين التعويض في حالات الوفاة أو الإصابة أو المرض المعزولة إلى قيام الموظف بواجباته الرسمية في خدمة الأمم المتحدة. ويقوم الخبراء الاكتواريون بتقدير قيمة هذه الخصوم، وتُقيّد التغيرات التي تطرأ على الخصوم في بيان الأداء المالي.

المخصصات

٨٤ - المخصصات هي خصوم تُقيّد لأغراض إنفاق مبلغ غير معين أو لتغطية نفقات فترة غير محددة في المستقبل. ويقيّد المبلغ المخصص عندما يقع على الجامعة، نتيجة لحدث ماضي، التزام حالي قانوني أو ضمني يمكن تقديره على نحو موثوق به، ومن المحتمل أن تستلزم تسوية هذا الالتزام دفع بعض المنافع الاقتصادية. ويقاس المبلغ المخصص باعتباره أفضل تقدير للمبلغ المطلوب لتسوية الالتزام الحالي في تاريخ الإبلاغ. وعندما يكون أثر القيمة الزمنية للنقود أثراً هاماً، يكون المخصص هو القيمة الحالية للمبلغ المتوقع أن يكون مطلوباً لتسوية الالتزام.

الخصوم المحتملة

٨٥ - الخصوم المحتملة هي بمثابة التزامات ممكنة تنشأ عن أحداث سابقة ولا يمكن تأكيد وجودها إلا عندما تحدث، أو لا تحدث، في المستقبل واقعة أو أكثر من الوقائع غير المؤكدة التي لا تخضع كليةً لسيطرة الجامعة؛ أو تمثل التزامات حالية تنشأ عن أحداث سابقة ولم تُقيّد لأنه لا يُرجح أن تكون هناك حاجة إلى تدفق خارجي من الموارد في شكل منافع اقتصادية أو إمكانيات خدمة من أجل تسوية الالتزامات؛ أو لأنه يتعذر قياس مبلغ الخصوم بصورة موثوقة. ويجري تقييم المخصصات والخصوم المحتملة باستمرار لتحديد ما إذا كان قد أصبح من الممكن إلى حد ما حدوث تدفق خارجي من الموارد في شكل منافع اقتصادية أو خدمة محتملة. وإذا زاد احتمال الحاجة إلى هذا التدفق، فتُقيّد مخصصات في البيانات المالية للسنة التي تتغير فيها درجة الاحتمال. وبالمثل، إذا تراجع احتمال نشوء الحاجة إلى تدفق خارجي من ذلك القبيل، يتم الإفصاح عن الخصوم المحتملة في الملاحظات على البيانات المالية.

الأصول المحتملة

٨٦ - تمثل الأصول المحتملة الأصول التي يمكن أن تنشأ عن أحداث سابقة ولا يؤكد وجودها إلا أن يقع مستقبلاً أو ألا يقع حدث واحد أو أكثر لا يمكن التنبؤ به على وجه اليقين ولا يخضع كليةً لسيطرة

الجامعة. ويُفصح عن الأصول المحتملة في الملاحظات عندما يكون من المرجح أن تتدفق الفوائد الاقتصادية على الجامعة.

الالتزامات

٨٧ - الالتزامات هي مصروفات تتكبدها الجامعة في المستقبل نتيجة لعقود أبرمتها بحلول تاريخ الإبلاغ ولا تكون للجامعة فيها إلا صلاحية محدودة للغاية، إن وجدت، تجيز لها تجنبها في مسار أعمالها العادي. وتشمل هذه الالتزامات الرأسمالية (مبالغ العقود المتعلقة بالمصروفات الرأسمالية التي لم تسدد أو تصبح مستحقة بحلول تاريخ الإبلاغ)، وعقود توريد السلع والخدمات التي ستتسلمها الجامعة في الأعوام المقبلة، والحدود الدنيا لمدفوعات الإيجار غير القابلة للإلغاء، والالتزامات الأخرى غير القابلة للإلغاء.

إيرادات المعاملات غير التبادلية: التبرعات

٨٨ - تُقيّد التبرعات والتحويلات الأخرى المستندة إلى اتفاقات نافذة بقوة القانون باعتبارها إيرادات عندما يصبح الاتفاق ملزماً، وهي النقطة التي تُعتبر عندها الجامعة حائزة للأصول. أما في حال استلام مبالغ نقدية رهناً بشروط معينة، فيؤجل تقييد الإيرادات إلى حين استيفاء تلك الشروط.

٨٩ - وتُقيّد التبرعات المعلنة والهبات لأخرى الموعود بها بوصفها إيرادات عندما يصبح الترتيب الخاص بها ملزماً.

٩٠ - وتُخصم الأموال غير المستخدمة والمعادة إلى الجهة المانحة من صافي إيرادات التبرعات. وتمثل الإيرادات المحصلة بموجب ترتيبات مشتركة بين المنظمات مخصصات تمويل تقدمها الوكالات لتمكين الجامعة من إدارة مشاريع أو برامج أخرى بالنيابة عنها.

٩١ - وتعتبر المساهمات العينية من السلع التي تفوق قيمتها عتبة الاعتراف المحددة بمبلغ ٥ ٠٠٠ دولار بمثابة أصول وإيرادات عند وجود احتمال أن تتدفق على الجامعة منافع اقتصادية أو خدمات في المستقبل وكانت القيمة العادلة لتلك الأصول قابلة للقياس على نحو موثوق به. وتقاس المساهمات العينية في البداية بحسب قيمتها العادلة في تاريخ تسلمها، وتحدد هذه القيمة بالرجوع إلى قيم سوقية قابلة للرصد أو استناداً إلى تقييمات مستقلة. وقد اختارت الجامعة عدم تقييد المساهمات العينية من الخدمات، بل الإفصاح عن المعلومات المتعلقة بالمساهمات العينية من الخدمات، التي تفوق قيمتها العتبة المحددة بمبلغ ٥ ٠٠٠ دولار في الملاحظات على البيانات المالية.

إيرادات المعاملات التبادلية

٩٢ - المعاملات التبادلية هي المعاملات التي تقوم فيها الجامعة ببيع سلع أو تقديم خدمات على سبيل المبادلة مع تعويضات. وتشمل هذه الإيرادات القيمة العادلة للمقابل المقبوض أو المستحق نظير بيع السلع والخدمات. ولا تُقيّد هذه الإيرادات إلا إذا أمكن قياسها على نحو موثوق، وكان من المحتمل أن تتدفق على الجامعة موارد تجنبها من منافع اقتصادية متوقعة، وعندما تستوفي معايير محددة:

(أ) تقيّد الإيرادات المتأتية من بيع المنشورات والكتب والإتاوات عند حصول عملية البيع وتحويل المخاطر والمكاسب؛

(ب) تقيّد الإيرادات المتأتية من العمولات والرسوم المحصلة نظير الخدمات التقنية وخدمات الشراء والتدريب والخدمات الإدارية والخدمات الأخرى التي تقدّم للحكومات ولكيانات الأمم المتحدة والشركاء الآخرين عندما يتم تقديم الخدمات المعنية؛

(ج) تمثل الإيرادات المتأتية من الرسوم الدراسية الرسوم المحصلة من الطلاب الذين يتابعون دراسات جامعية عليا في الجامعة؛

(د) تشمل إيرادات المعاملات التبادلية أيضاً الإيرادات المتأتية من تأجير الأماكن وبيع الممتلكات المستعملة أو الفائضة عن الحاجة والدخل المحصل من رسوم الاشتراك والإيرادات من الأرباح الصافية الناشئة عن تسويات صرف العملات.

إيرادات الاستثمار

٩٣ - تُعرض إيرادات الاستثمار في بيان المركز المالي بوصفها صافي الأرباح/الخسائر بالقيمة العادلة للاستثمار. ويشمل ذلك حصة الجامعة من صافي إيرادات الاستثمار في صندوق النقدية المشترك، وإيرادات الفوائد وإيرادات الأرباح المتأتية من استثمارات صندوق الهبات في الأوراق المالية. ويشمل صافي إيرادات صندوق النقدية المشترك وصندوق الهبات أي أرباح وخسائر تنتج عن بيع الاستثمارات، وهي تُحسب كفروق بين عائدات المبيعات والقيمة الدفترية والأرباح والخسائر السوقية غير المتحققة في الأوراق المالية. وتُخصم تكاليف المعاملات التي تعزى مباشرة إلى أنشطة الاستثمار من صافي الإيرادات. ويوزّع صافي إيرادات صندوق النقدية المشترك توزيعاً تناسبياً على جميع المشاركين في صندوق النقدية المشترك على أساس أرصدهم اليومية، في حين توزّع الأرباح والخسائر السوقية غير المتحققة في الأوراق المالية توزيعاً تناسبياً على جميع المشاركين على أساس أرصدهم في نهاية العام.

المصروفات

٩٤ - المصروفات هي انخفاض في المنافع الاقتصادية أو الخدمات المحتملة خلال سنة الإبلاغ في شكل تدفقات الأصول خارجياً أو استهلاكها أو تكبد خصوم تتسبب في انخفاض في صافي الأصول، وتقيّد على أساس الاستحقاق عندما تسلم البضائع وتقدم الخدمات، بصرف النظر عن شروط الدفع.

٩٥ - وتشمل مرتبات الموظفين مرتبات الموظفين الدوليين والوطنيين والموظفين المؤقتين من فئة الخدمات العامة وتسويات مقر العمل والاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين. وتشمل البدلات والاستحقاقات استحقاقات الموظفين الأخرى، بما فيها المعاشات التقاعدية وإعانات التأمين، واستحقاقات التكليف بمهمة، والإعادة إلى الوطن، وبدل المشقة والبدلات الأخرى. وتشمل تعويضات غير الموظفين وبدلاتهم أتعاب الخبراء الاستشاريين والمتعاقدين والخبراء المخصّصين.

٩٦ - وتشمل مصروفات التشغيل الأخرى اقتناء السلع والأصول غير الملموسة التي تقل عن عتبات الرسملة، والصيانة، والمرافق، والخدمات التعاقدية، والتدريب، والخدمات الأمنية، والخدمات المشتركة، والإيجار، والتأمين، وخسائر صرف العملات الأجنبية، وبدلات الديون غير المضمونة التحصيل

والمشطوبات. وترتبط المصروفات الأخرى بالضيافة والمهام الرسمية، وخسائر صرف العملات الأجنبية، والتبرع بالأصول و/أو تحويلها.

٩٧ - أما بند اللوازم والمواد الاستهلاكية فيتعلق بتكاليف الجرد المستخدم والمصروفات المتعلقة باللوازم والمواد الاستهلاكية.

المشاريع المشتركة المحتسبة باستخدام طريقة حقوق الملكية

٩٨ - المشروع المشترك هو ترتيب تعاقدى تضطلع بموجبه جامعة الأمم المتحدة وطرف واحد أو أكثر بنشاط اقتصادي يخضع لسيطرة مشتركة ويمكن تصنيفه في إطار المعيار ٨ من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام: الحصص في المشاريع المشتركة، بوصفه كياناً خاضعاً لسيطرة مشتركة، أو أصلاً من الأصول الخاضعة لسيطرة مشتركة، أو عملية خاضعة لسيطرة مشتركة، أو عملية مشروع مشترك يكون فيها للجامعة تأثير هام. وقد دخلت الجامعة في ترتيبات مشروع مشترك يتعلق بأنشطة ممولة بشكل مشترك بحيث تقتضي هذه الترتيبات بطبيعتها أن يكون فيها للجامعة تأثير هام، أي صلاحية المشاركة في اتخاذ القرارات المتعلقة بالسياسات المالية والتشغيلية للأنشطة، لكن دون أن تكون لها سيطرة أو سيطرة مشتركة على هذه الأنشطة.

٩٩ - وفي إطار المعيار ٨ من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام: الحصص في المشاريع المشتركة، تُحسب الحصص في هذه الأنشطة باستخدام طريقة حقوق الملكية. ووفقاً لهذه الطريقة، تسجل في البداية الحصة في المشروع المشترك الذي يكون فيه للجامعة تأثير هام بمبلغ التكلفة، ويسوى المبلغ بعد ذلك حسب ما يطرأ من تغير بعد الاقتناء في حصة الجامعة من صافي أصول المشروع المشترك. ويقيّد الفائض أو العجز في حصة الجامعة من المشروع المشترك في بيان الأداء المالي كما تقيّد حصتها في أي تغييرات مسجلة مباشرة في صافي الأصول في بيان التغيرات في صافي الأصول. وتسجل الفائدة كأصل غير متداول ما لم يكن هناك صافي خصوم، فتسجل في هذه الحالة كخصم غير متداول.

الملاحظة ٤

تسويات الفترات السابقة وعمليات إعادة التصنيف

١٠٠ - التسويات الجوهرية الخاصة بالفترات السابقة تتعلق بالاشتراكات. وفيما يتعلق بالتسويات الجوهرية التالية الخاصة بالفترات السابقة، عندما كان هناك أثر يتعلق بعام ٢٠١٥، أعيد بيان الأرقام المقارنة لعام ٢٠١٥ على مستوى فرادى بنود الميزانية بأثر رجعي. أما إذا كان هناك أثر مرحل من فترات سابقة لعام ٢٠١٥، فقد أعيد بيان قيمة الأصول على النحو التالي:

(أ) تمت تسوية بمبلغ ٠,٩٣ دولار مليون دولار للأقساط المقبلة من التبرعات غير المقيدة بسبب تأخر تقديم الاتفاقات المتعلقة بالمساهمات لعام ٢٠١٥. ويرد أثر التغير على بيان المركز المالي المعاد بيانه للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ باعتباره زيادة قدرها ٠,٨٣ مليون دولار و ٠,١٠ مليون دولار في التبرعات المتداولة وغير المتداولة المستحقة القبض على التوالي، في بيان المركز المالي، وزيادة في الإيرادات من التبرعات قدره ٠,٩٣ مليون دولار في بيان الأداء المالي؛

(ب) تمت تسوية أخرى بمبلغ ١,٠٠ مليون دولار في التبرعات المستحقة القبض لإعادة بيان المساهمة المقدمة من حكومة الكاميرون بالعملة المناسبة. ويتمثل أثر التغييرات في انخفاض قدره ٠,٦٧ مليون دولار و ٠,٣٣ مليون دولار في التبرعات المتداولة وغير المتداولة المستحقة القبض، على التوالي، وانخفاض قدره ٠,٩٩ مليون دولار في الإيرادات من التبرعات وزيادة قدرها ٠,٠١ مليون دولار في الخسائر غير المتحققة في بيان الأداء المالي؛

(ج) تمت إعادة تصنيف قدرها ١٣,٨٠ مليون دولار من تبرعات غير متداولة مستحقة القبض إلى تبرعات متداولة مستحقة القبض للمبالغ المستحقة القبض في غضون ١٢ شهرا بعد انتهاء السنة المالية؛

(د) تمت إعادة تصنيف لمبلغ قدره ٠,٢٠ مليون دولار للتأمين الصحي للموظفين من بند مصروفات التشغيل الأخرى إلى بند أجور الموظفين وبدلاتهم واستحقاقاتهم لمراعاة طبيعة المصروفات بشكل أفضل؛

(هـ) تمت إعادة تصنيف قدرها ١٥,٢٢ مليون دولار في خسائر صرف العملات الأجنبية من مصروفات الاستثمار (الصفافية) إلى مصروفات التشغيل الأخرى لأغراض مماثلة تماشيا مع القرار الذي اتخذته الإدارة في عام ٢٠١٦ بوقف تسجيل صافي مكاسب وخسائر صرف العملات الأجنبية في بند إيرادات/(مصروفات) الاستثمار وتسجيلها عوضا عن ذلك في بند مصروفات التشغيل الأخرى؛

(و) تمت إعادة تصنيف مبلغ قدره ١,٠١ مليون دولار من المصروفات الأخرى إلى مصروفات التشغيل الأخرى لأغراض مماثلة تماشيا مع القرار الذي اتخذته الإدارة في عام ٢٠١٦ بتسجيل خسائر صرف العملات الأجنبية في بند مصروفات التشغيل الأخرى؛

(ز) تمت إعادة تصنيف مبلغ قدره ٠,٠٠٦ مليون دولار من حصة العجز في المشاريع المشتركة إلى مصروفات التشغيل الأخرى لأغراض مماثلة عوضا عن بيان هذا المبلغ في بند منفصل نظرا لعدم أهمية المبلغ.

الأثر الصافي لتسويات الفترات السابقة

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

حسبما أُبلغ به في تسويات ٣١ كانون الأول/الفرات ديسمبر ٢٠١٥	تغييرات في العرض السابقة	على نحو ما أعيد حسابه في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٥
--	-----------------------------	--

مقتطف من بيان المركز المالي

الأصول

٢٥ ٥٨٦	١٣ ٩٦٦	١١ ٦٢٠	التبرعات المستحقة القبض (المتداولة)
٤٨ ٨٥٧	(١٤ ٠٣٠)	٦٢ ٨٨٧	التبرعات المستحقة القبض (غير المتداولة)

صافي الأصول

٥٨ ٤٣١	٩٣٣	٥٧ ٤٩٨	الفوائض المتراكمة
٣٨٩ ١٣٤	(٩٩٧)	٣٩٠ ١٣١	صندوق الهبات

حسبما أُبلغ به في تسويات ٣١ كانون الأول/ الفترات السابقة		تغييرات في العرض	على نحو ما أعيد حسابه في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٥
مقتطف من بيان الأداء المالي			
الإيرادات			
التبرعات			
٦٠ ٨٢٨	(٥٤)		٦٠ ٧٧٤
-		٩ ١٤٢	٩ ١٤٢
المصروفات			
٢٢ ٩٦٨		٢٠٠	٢٣ ١٦٨
٦ ٠٦٩		(٦ ٠٦٩)	-
١٢ ٦٣٥		١٦ ٠٤٣	٢٨ ٦٧٨
١ ٠٤٠		(١ ٠١٦)	٢٤
٦		(٦)	-
حصة العجز في المشاريع المشتركة			

الملاحظة ٥

الإبلاغ القطاعي

١٠١ - القطاع هو نشاط مميز أو مجموعة من الأنشطة المميزة عن غيرها تُقدم عنها المعلومات المالية بشكل مستقل من أجل تقييم أداء الكيان في السابق في سبيل تحقيق أهدافه واتخاذ القرارات بشأن تخصيص الموارد في المستقبل.

١٠٢ - وتُقدّم معلومات الإبلاغ القطاعي على أساس العنصرين المميزين للجامعة اللذين يُستخدمان لتحقيق أهدافها التشغيلية بما يتسق ومهمتها العامة وهما:

(أ) أن يضطلع مركز الجامعة بدور وحدة مقر الجامعة المركزية للتخطيط والبرمجة والإدارة؛

(ب) أن تنقذ المعاهد والبرامج والبحوث والأعمال الأكاديمية بغرض تحقيق أهداف الجامعة.

١٠٣ - ويجري تحديد أسعار المعاملات التي تجري بين القطاعات على أساس استرداد التكاليف في إطار السياسات التشغيلية العادية وتُستبعد عند إعداد الإبلاغ القطاعي.

بيان المركز المالي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الملاحظة المركز المعاهد المستبعدة ^(١) المبلغ ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦					
الأصول					
الأصول المتداولة					
٧	٢٨ ٠٦٤	١٨ ٨٣٦	-	٤٦ ٩٠٠	النقدية ومكافئات النقدية
٨	٥ ٢٦٠	٨ ١٢٨	-	١٣ ٣٨٨	الاستثمارات
٩	١ ٢١٩	١٦ ٥٠٤	-	١٧ ٧٢٣	التبرعات المستحقة القبض
١٠	٧ ٩٩٧	٩ ٥٠٤	-	١٧ ٥٠١	المبالغ الأخرى المستحقة القبض
١١	-	٤	-	٤	المخزونات
١٢	١ ٨١٣	٤٥	-	١ ٨٥٨	الأصول الأخرى
	٦ ٥٢٠	٢٧ ١٤٧	(٣٣ ٦٦٧)	-	الأرصدة المشتركة بين الصناديق المستحقة القبض
	٥٠ ٨٧٣	٨٠ ١٦٨	(٣٣ ٦٦٧)	٩٧ ٣٧٤	مجموع الأصول المتداولة
الأصول غير المتداولة					
٨	١٤٥ ٨٨٤	١٦٩ ٥٧٦	-	٣١٥ ٤٦٠	الاستثمارات
٩	١ ٠٠٠	٤١ ١٧٢	-	٤٢ ١٧٢	التبرعات المستحقة القبض
١٤	٣٧ ٧٠٨	١٤ ٣٥٧	-	٥٢ ٠٦٥	الممتلكات والمنشآت والمعدات
١٥	٩	١٥٣	-	١٦٢	الأصول غير الملموسة
١٢	-	٢٧	-	٢٧	الأصول الأخرى
	٢٢٥ ٢٨٥ ١٨٤ ٦٠١	٢٢٥ ٢٨٥ ١٨٤ ٦٠١	-	٤٠٩ ٨٨٦	مجموع الأصول غير المتداولة
	٤٧٤ ٤٥٣ ٢٣٥ ٣٠٥	٣٠٥ ٤٥٣ ٢٣٥ ٣٠٥	(٣٣ ٦٦٧)	٥٠٧ ٢٦٠	مجموع الأصول
الخصوم					
الخصوم المتداولة					
١٦	٨ ٥٣٦	٩ ٨١٣	-	١٨ ٣٤٩	الحسابات المستحقة الدفع والخصوم المستحقة
١٧	٨٧٥	٤٩٣	-	١ ٣٦٨	المبالغ المقبوضة سلفاً
١٨	٧٩١	١ ٤٢٣	-	٢ ٢١٤	الالتزامات المترتبة على استحقاقات الموظفين
١٩	١٤	١٨	-	٣٢	المبالغ المقترضة
٢٠	٣ ٥٤٣	٥٤١	-	٤ ٠٨٤	الخصوم الأخرى
	٢٦ ٦٦٧	٧ ٠٠٠	(٣٣ ٦٦٧)	-	الأرصدة المشتركة بين الصناديق المستحقة الدفع
	٤٠ ٤٢٦	١٩ ٢٨٨	(٣٣ ٦٦٧)	٢٦ ٠٤٧	مجموع الخصوم المتداولة

بيان المركز المالي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦ (تابع)

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الملاحظة المركز	المعاهد	المبلغ المستبعد ^(١)	المبلغ ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦
الخصوم غير المتداولة			
المبالغ المقبوضة سلفاً	٢٩٤	-	٢٩٤
الالتزامات المترتبة على استحقاقات الموظفين	٣ ٨٠٠	-	١٢ ١٠٣
المبالغ المقرضة	٢٣	-	٣٢
الخصوم الأخرى	٣٢ ٥٨٩	-	٤٥ ٣٣٩
حصة العجز في المشاريع المشتركة: طريقة حقوق الملكية	١٦	-	٥٤
مجموع الخصوم غير المتداولة	٣٦ ٧٢٢	-	٥٧ ٨٢٢
مجموع الخصوم	٧٧ ١٤٨	٤٠ ٣٨٨	٨٣ ٨٦٩ (٣٣ ٦٦٧)
صافي مجموع الأصول ومجموع الخصوم	١٥٨ ٣٢٦	-	٤٢٣ ٣٩١
صافي الأصول			
الفوائض المتراكمة	١ ٥٣٩	-	٥٥ ٧٤٧
صندوق الهبات	١٥٦ ٧٨٧	-	٣٦٧ ٦٤٤
مجموع صافي الأصول	١٥٨ ٣٢٦	-	٤٢٣ ٣٩١

(أ) تتألف المبالغ المستبعدة من مبلغ ٣٣,٦٧ مليون دولار المتعلق بالمعاملات بين الصناديق التي تمت بين مركز الجامعة ومعاهدها وبرامجها.

بيان الأداء المالي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الملاحظة المركز	المعاهد	المبالغ المستبعدة ^(١)	المجموع
الإيرادات			
التبرعات	٢٢ ٣٤٨	-	٤٩ ٥٢٧
إيرادات الاستثمار (الصافية)	٦ ١٧٩	-	١٣ ٣٣١
الإيرادات الأخرى	٢ ٢٠٩	(٢٩٢)	٣ ٣٢٢
مجموع الإيرادات	٣٠ ٧٣٦	(٢٩٢)	٦٦ ١٨٠
المصروفات			
مرتبات الموظفين وبدلاتهم واستحقاقاتهم	٧ ٧٧٦	(٢٠٠)	٢٢ ٨٨٤
الإيجار وعقود الإيجار والمرافق العامة	١٥ ٢٣٢	(١٣)	١٧ ٦٤٩
السفر	١ ٠٩٨	-	٥ ٣٢٧
الاستهلاك والإهلاك	٣ ٧٢٦	-	٤ ٥٨٢
تعويضات غير الموظفين وبدلاتهم	٦٤٤	(٢١)	٥ ٠٨٤
اللوازم والأصناف الاستهلاكية	٤٤٥	-	٩٨٤

الملاحظة	المركز	المعاهد	المبالغ المستبعدة ^(١)	المجموع
مصرفات التشغيل الأخرى	٢٦	٦ ٨٦٥	٢٦ ٦٤٧	(٥٨) ٣٣ ٤٥٤
المصرفات الأخرى	٢٦	٦	١٦	- ٢٢
مجموع المصرفات		٣٥ ٧٩٢	٥٤ ٤٨٦	(٢٩٢) ٨٩ ٩٨٦
العجز للسنة	(٥٠٥٦)	(١٨٧٥٠)	-	(٢٣٨٠٦)

(أ) تتألف المبالغ المستبعدة من مبلغ قدره ٠,٢٩ مليون دولار يتعلق بالإيرادات الناتجة عن خدمات مؤداة بين مركز الجامعة ومعاهدها وبرامجها.

الملاحظة ٦

المقارنة بالميزانية

١٠٤ - يعرض بيان المقارنة بين المبالغ المدرجة في الميزانية والمبالغ الفعلية الفرق بين المبالغ المدرجة في الميزانية، المعدّة على أساس نقدي معدّل، والنفقات الفعلية على أساس قابل للمقارنة.

١٠٥ - والميزانيات المعتمدة هي تلك التي تسمح بتكبد المصرفات والتي يقرها مجلس الجامعة. ولأغراض الإبلاغ وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، فإن الميزانيات المعتمدة هي الاعتمادات المأذون بها في كل مجال من مجالات الميزانية وفقاً لإجراءات المجلس. ويعكس عرض الأنشطة والنفقات المرتبطة بها الواردة في بيان المقارنة بين الميزانية والمبالغ الفعلية فئات تصنيف التكاليف التي أقرها المجلس، وهي:

(أ) البحوث وشبكات التدريب والنشر: الأنشطة الأكاديمية؛

(ب) تكاليف الموظفين وغيرهم من الأفراد: ملاك الموظفين وتكاليف الأفراد الأخرى؛

(ج) مصرفات التشغيل العامة: النفقات العامة.

١٠٦ - ومبالغ الميزانية الأصلية هي أجزاء الاعتمادات لعام ٢٠١٦ التي وافق عليها مجلس الجامعة في ١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧. وتُعزى الفروق بين مبالغ الميزانية الأصلية ومبالغ الميزانية النهائية إلى الاعتمادات المنقحة بالصيغة التي أقرها المجلس.

١٠٧ - وتعتبر الفروق بين اعتمادات الميزانية النهائية لعام ٢٠١٦ والنفقات الفعلية على أساس نقدي معدل التي تزيد على ١٠ في المائة فروقا جوهرية ويرد بحثها أدناه:

مجال الميزانية

الفروق الجوهرية التي تزيد على ١٠ في المائة

البحوث وشبكات كانت النفقات الفعلية لعام ٢٠١٦ أقل من الميزانية بمبلغ ٢٤,٠٧ مليون دولار، ويرجع ذلك أساساً التدريب والنشر إلى تحويل النفقات إلى السنة الثانية من فترة السنتين بالنسبة إلى عدد من المشاريع الأكاديمية في معهد الدراسات المتقدمة للاستدامة.

مجال الميزانية الفروق الجوهرية التي تزيد على ١٠ في المائة

تكاليف الموظفين كانت النفقات الفعلية أقل من الميزانية بمبلغ ٢,٢٨ مليون دولار. ونظرا للمناقشات الجارية بشأن وغيرهم من الأفراد التزامات التمويل، تم تأجيل تعيين موظفين في معهد التنمية المستدامة في الجزائر العاصمة، الأمر الذي كان مقررا أصلا لفترة السنتين الحالية إلى فترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩. وعلاوة على ذلك، تأخرت بعض التعيينات في مركز الجامعة ومعاهدها بوصفها تدابير لتوفير التكاليف.

مصروفات كانت النفقات الفعلية أقل من الميزانية بمبلغ ١,٨٣ مليون دولار، ويعزى ذلك أساسا إلى تأجيل التشغيل العامة عمليات معهد التنمية المستدامة.

التسوية بين المبالغ الفعلية على أساس قابل للمقارنة وبيان التدفقات النقدية

١٠٨ - ترد التسوية بين المبالغ الفعلية على أساس قابل للمقارنة في بيان المقارنة بين المبالغ المدرجة في الميزانية، والمبالغ الفعلية، والمبالغ الفعلية الواردة في بيان التدفقات النقدية، على النحو التالي:

التسوية بين المبالغ الفعلية على أساس قابل للمقارنة وبيان التدفقات النقدية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المجموع	الأنشطة التشغيلية		الأنشطة الاستثمارية	
	أنشطة التمويل	الأنشطة التشغيلية	الأنشطة الاستثمارية	الأنشطة التشغيلية
المبالغ الفعلية على أساس قابل للمقارنة (البيان الخامس)	(٤٨ ٦٥٨)	(١٧)	(٤٠٣)	(٤٨ ٢٣٨)
الفروق الناشئة عن اختلاف الأساس المحاسبي	٣٤ ٥٢٩	-	-	٣٤ ٥٢٩
الفروق الناشئة عن اختلاف الكيان	(٩٥٠)	-	-	(٩٥٠)
الفروق الناشئة عن اختلاف طريقة العرض	٨ ٤٤٥	-	٨ ٤٤٥	-
المبالغ الفعلية الواردة في بيان التدفقات النقدية (البيان الرابع)	(٦ ٦٣٤)	(١٧)	٨ ٠٤٢	(١٤ ٦٥٩)

١٠٩ - تبين الفروق الناشئة عن اختلاف الأساس المحاسبي الفروق الناجمة عن إعداد الميزانية على أساس نقدي معدل. ومن أجل تسوية نتائج الميزانية مع بيان التدفقات النقدية، تُقيد العناصر غير النقدية مثل الالتزامات غير المسددة؛ والممتلكات والمنشآت والمعدات؛ والتبرعات المستحقة القبض بوصفها اختلافات في الأساس المحاسبي.

١١٠ - وتمثل الفروق المتعلقة بالكيان المعني التدفقات النقدية (الواردة إلى)/الخارجة من فئات الصناديق غير صندوق الجامعة التي يبلغ عنها في البيانات المالية. وتشمل البيانات المالية النتائج الخاصة بجميع فئات الصناديق.

١١١ - وتحديث الفروق في التوقيت عندما تكون فترة الميزانية مختلفة عن فترة الإبلاغ المبينة في البيانات المالية.

١١٢ - والفروق في العرض هي الاختلافات في الشكل ونظم التصنيف في بيان التدفقات النقدية وبيان المقارنة بين المبالغ المدرجة في الميزانية والمبالغ الفعلية، المتصلة في المقام الأول بعدم قيد الإيرادات والتغيرات في رصيد الاستثمار.

تسوية المبالغ على أساس الميزانية مع بيان الأداء المالي
١١٣ - ترد في الجدول أدناه تسوية النفقات على أساس الميزانية، على النحو المبلغ عنه في بيان المقارنة بين المبالغ المدرجة في الميزانية والمبالغ الفعلية، مع المصروفات الإجمالية المبلغ عنها في بيان الأداء المالي وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام:

تسوية المبالغ على أساس الميزانية مع بيان الأداء المالي للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المجموع	
٤٨ ٦٥٨	المبالغ الفعلية على أساس قابل للمقارنة (البيان الخامس)
(٤٠٣)	الأصول الإضافية والأصول غير الملموسة
٤ ٥٨٢	الاستهلاك والإهلاك
١٥ ٩٢٤	ترتيبات الحقوق المتبرع بها لاستخدام المباني
١ ٣١٦	مصروفات صندوق الهبات
٤	المخزونات
٦ ٧٤٦	الخسائر الناجمة عن إعادة التقييم
٢٨٤	الاستحقاقات المتعلقة بكشوف المرتبات والمدفوعات المسبقة لمنح التعليم
٢٦٧	التغير في الالتزامات/أثر المستحقات مقابل الالتزامات
(١٧)	فوائد عقود الإيجار
٤٩	المبالغ المدفوعة مقدماً والمبالغ المستحقة القبض الأخرى
(٣٦٣)	المستحقات الأخرى
(٩٢)	المبالغ الداخلية المستبعدة
١٤٨	الخسائر الناجمة عن التصرف في الممتلكات والمنشآت والمعدات
١٢ ٨٨٣	البديل المخصص للمبالغ المشكوك في تحصيلها
٨٩ ٩٨٦	المبالغ الفعلية في بيان الأداء المالي (البيان الثاني)

الملاحظة ٧

النقدية ومكافئات النقدية

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦	
١٤ ١٩٧	٧ ٥٦١	صناديق النقدية المشتركة (الملاحظة ٢٧)
٢٤ ٧١٦	١٧ ٨٧٣	النقدية في صندوق الهبات (الملاحظة ٢٧)
١٤ ٦٢١	٢١ ٤٦٦	النقدية الأخرى (الملاحظة ٢٧)
٥٣ ٥٣٤	٤٦ ٩٠٠	مجموع النقدية ومكافئات النقدية

الملاحظة ٨

الاستثمارات

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦	
الاستثمارات المتداولة		
١٢ ٨٥٣	١٣ ٣٨٨	صناديق النقدية المشتركة (الملاحظة ٢٧)
١ ٠٢٦	-	صندوق الهبات (الملاحظة ٢٧)
١٣ ٨٧٩	١٣ ٣٨٨	مجموع الاستثمارات المتداولة
الاستثمارات غير المتداولة		
٦ ٠٩٢	٦ ٤٤٦	صناديق النقدية المشتركة (الملاحظة ٢٧)
٣١٠ ٩٦٥	٣٠٩ ٠١٣	صندوق الهبات (الملاحظة ٢٧)
٣١٧ ٠٥٧	٣١٥ ٤٦٠	مجموع الاستثمارات غير المتداولة
٣٣٠ ٩٣٦	٣٢٨ ٨٤٨	مجموع الاستثمارات

الملاحظة ٩

التبرعات: المبالغ المستحقة القبض من المعاملات غير التبادلية

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦	
التبرعات المستحقة القبض المتداولة		
٢٥ ٧٧٨	٣٠ ٧٩٥	التبرعات المستحقة القبض
(١٩٢)	(١٣ ٠٧٢)	مخصص التبرعات المستحقة القبض المشكوك في إمكانية تحصيلها
٢٥ ٥٨٦	١٧ ٧٢٣	مجموع التبرعات المستحقة القبض المتداولة
التبرعات المستحقة القبض غير المتداولة		
٤٨ ٨٥٧	٤٢ ١٧٢	التبرعات المستحقة القبض
٤٨ ٨٥٧	٤٢ ١٧٢	مجموع التبرعات المستحقة القبض غير المتداولة
٧٤ ٤٤٣	٥٩ ٨٩٥	مجموع التبرعات المستحقة القبض

١١٤ - ويجري سنويا استعراض التبرعات المستحقة القبض لتحديد ما إذا كان هناك أي مؤشر على اضمحلال القيمة. ويشمل مخصص الحسابات المستحقة القبض المشكوك في إمكانية تحصيلها لعام ٢٠١٦ تقديرات الاضمحلال بمبلغ ١٢,٧٥ مليون دولار تم قيده في بيان الأداء المالي. وهذا الاضمحلال يمثل تسديد دفعات متأخرة من اتفاق متعدد السنوات مع إحدى الجهات المانحة الرئيسية. ولا تزال المناقشات بين الجامعة والجهة المانحة مستمرة. وعلى الرغم من أن الجهة المانحة تواجه صعوبات

مالية، فقد بدأت تلتزم التزامات تمويلية من شركاء جدد في المنطقة لتقديم تبرعات في المستقبل لبرنامج عمل المعهد الذي تموله.

الملاحظة ١٠

المبالغ الأخرى المستحقة القبض: المبالغ المستحقة القبض من المعاملات التبادلية

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٥	٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٦	
٤٥١	١٦ ٩٦٥	المبالغ المستحقة القبض من الاستثمارات
٢٨٩	٢٢٥	الدول الأعضاء
٤	٤٨	المبالغ المستحقة القبض من وكالات الأمم المتحدة الأخرى
٦٦	٤٩	الموظفون
٣٠٦	٢١٤	المبالغ الأخرى المستحقة القبض من إيرادات المعاملات التبادلية
١ ١١٦	١٧ ٥٠١	مجموع المبالغ الأخرى المستحقة القبض

الملاحظة ١١

المخزونات

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٢٠١٥	٢٠١٦	
٢٢	١٧	المخزون الافتتاحي في ١ كانون الثاني/يناير
٢	٨	مخزونات جرى شراؤها في الفترة
٢٤	٢٥	مجموع المخزونات المتاحة
(٢)	(١٧)	الاستهلاك
(٥)	(٤)	اضمحلال القيمة وعمليات الشطب
١٧	٤	مجموع المخزونات في ٣١ كانون الأول/ديسمبر

الملاحظة ١٢

الأصول الأخرى

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٥	٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٦	
٤٧٤	١ ٦٥٦	السلف المقدمة لكيانات أخرى تابعة للأمم المتحدة
١٦٧	١١٦	السلف المقدمة لغير الموظفين

٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٥	٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٦	
١٢٧	٨٦	سلف للموظفين
٧٦٨	١ ٨٥٨	مجموع الأصول الأخرى المتداولة
		لأصول الأخرى غير المتداولة
٢٥	٢٧	لسلف المقدمة لغير الموظفين
٢٥	٢٧	مجموع الأصول الأخرى غير المتداولة
٧٩٣	١ ٨٨٥	مجموع الأصول الأخرى

الملاحظة ١٣

الأصول التراثية

١١٥ - تصنف أصول معينة بوصفها أصولاً تراثية بحكم أهميتها الثقافية أو التعليمية أو التاريخية. وتشمل الأصول التراثية للجامعة أعمالاً فنية وكتباً ومثالا. وقد تم اقتناؤها على مدى سنوات عديدة بوسائل شتى، منها الشراء والهبة والإرث بوصية. ولا تستخدم الأصول التراثية في تقديم الخدمات المتصلة بالمعاهد أو البرامج التابعة للجامعة؛ ووفقا للسياسة المحاسبية للجامعة لا يعترف بالأصول التراثية في بيان المركز المالي. ولم يجر خلال عام ٢٠١٦ تلقي أى أصول تراثية أو التصرف فيها.

الملاحظة ١٤

الممتلكات والمنشآت والمعدات

١١٦ - خلال عام ٢٠١٦، لم تُخفض قيمة أي من الممتلكات والمنشآت والمعدات. وحتى تاريخ كتابة هذا التقرير، لم تحدّد الجامعة أي اضمحلال إضافي للقيمة.

١١٧ - ويشمل صافي القيمة الدفترية مبلغاً قدره ٥٠,٧٧ مليون دولار يتعلق بترتيبات حقوق الاستخدام.

الممتلكات والمنشآت والمعدات

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المباني	المستأجرة	التشييد	المعدات والآلات	المركبات	معدات تكنولوجيا الاتصالات والمعلومات الثابتة	الأثاث والتجهيزات	المجموع
التكلفة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥							
١٣٦ ٢٠٩	-	١ ٢٤٧	٥٩١	٢٠٧	٣ ٠٦٨	٥٧٠	١ ٤١ ٨٩٢
-	-	-	-	-	(٣٠٥)	(٦١)	(٣٦٦)
إعادة الحساب							
التكلفة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥							
١٣٦ ٢٠٩	-	١ ٢٤٧	٥٩١	٢٠٧	٢ ٧٦٣	٥٠٩	١ ٤١ ٥٢٦
(بعد إعادة الحساب) ^(١)							

المباني	الأصول قيد التشغيل	الأصول قيد التشغيل	المركبات	معدات تكنولوجيا الاتصالات والمعلومات الثابتة	معدات تكنولوجيا الاتصالات والمعلومات الثابتة	المجموع
المبالغ المضافة	٣٨٥	١٠٨	-	-	٣٤	٦١١
الأصول المتصرف فيها	(٢٦٩)	-	(٤١٣)	(٣٠)	(١٥٠)	(٩٩٣)
الرسملة	٧١٧	٥٣٠	-	-	-	١ ٢٤٧
إعادة التصنيف	-	(١ ٢٤٧)	-	-	-	(١ ٢٤٧)
التكلفة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦	٦٣٨ ١٣٧ ٠٤٢	-	١٧٨	٢١١	٢ ٦٧٩	٣٩٦ ١٤٤ ١٤١
الاستهلاك المتراكم في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥	-	-	-	-	-	-
الاستهلاك المتراكم	٨٢ ٢٤٦	-	٤٢٢	١٣٥	٢ ٥٠٦	٨٥ ٧٤٠
إعادة الحساب	-	-	-	-	(٣٠٥)	(٣٦٦)
الاستهلاك المتراكم في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ (بعد إعادة الحساب) ^(١)	٨٢ ٢٤٦	-	٤٢٢	١٣٥	٢ ٢٠١	٨٥ ٣٧٤
تكلفة الاستهلاك في الفترة	٤ ١٥٤	٩٦	٧١	٢٩	١٤٦	٤٥ ٥٤١
استهلاك الأصول المتصرف فيها	(١٢٧)	-	(٤٠٢)	(٣٠)	(١٤٥)	(٨٣٦)
خسائر ناتجة عن اضمحلال القيمة (أصول لم ينته استخدامها بعد)	-	-	-	-	-	-
الاستهلاك المتراكم في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦	٨٦ ٢٧٣	٩٦	٩١	١٣٤	٢ ٢٠٢	٢٨٣ ٨٩ ٠٧٩
صافي القيمة الدفترية	٥٣ ٩٦٣	-	١٦٩	٧٢	٥٦٢	١٣٩ ٥٦ ١٥٢
٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥	٥٣ ٩٦٣	-	١٦٩	٧٢	٥٦٢	١٣٩ ٥٦ ١٥٢
٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦	٥٠ ٧٦٩	٥٤٢	٨٧	٧٧	٤٧٧	١١٣ ٥٢ ٠٦٥

(أ) تسوية قدرها ٠,٣٧ مليون دولار للتكلفة والاستهلاك المتراكم، دون أي تأثير على صافي القيمة الدفترية للممتلكات والمنشآت والمعدات.

الممتلكات والمنشآت والمعدات: ٢٠١٥

(ب) آلاف دولارات الولايات المتحدة

المباني	الأصول قيد التشغيل	الأصول قيد التشغيل	المركبات	معدات تكنولوجيا الاتصالات والمعلومات الثابتة	معدات تكنولوجيا الاتصالات والمعلومات الثابتة	المجموع
التكلفة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	١٣٦ ٢٨٩	١٦٩	٤٨٤	١٧٤	٢ ٦٣١	١٤٠ ٤١٦
تسوية السنوات السابقة	(١٩)	-	-	-	٣٠٦	٣٤٨
التكلفة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ (بعد إعادة الحساب)	١٣٦ ٢٧٠	١٦٩	٤٨٤	١٧٤	٢ ٩٣٧	٧٣٠ ١٤٠ ٧٦٤
المبالغ المضافة	٤٤١	١ ١٧٢	١٣	٣٣	٢١٢	١ ٩٣٩

المباني	الأصول قيد التشييد	الآلات والمعدات	المركبات	معدات تكنولوجيا الاتصالات والمعلومات	الأثاث والتجهيزات الثابتة	المجموع
الأصول المتصرف فيها	(٥٠٢)	-	-	(٨١)	(٢٢٨)	(٨١١)
الرسملة	-	٩٤	-	-	-	٩٤
إعادة التصنيف	(٩٤)	-	-	-	-	(٩٤)
التكلفة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥	١٣٦ ٢٠٩	١ ٢٤٧	٥٩١	٢٠٧	٣٠٦٨	١٤١ ٨٩٢
الاستهلاك المتراكم في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	-	-	-	-	-	-
الاستهلاك المتراكم	٧٨ ٨٧٩	٣٩٤	١١٧	٢٠٦١	٥٤٧	٨١ ٩٩٨
تسويات السنوات السابقة	(٣٠٥)	-	-	٣٠٦	٦١	٦٢
الاستهلاك المتراكم في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ (بعد إعادة الحساب)	٧٨ ٥٧٤	-	٣٩٤	١١٧	٦٠٨	٨٢ ٠٦٠
تكلفة الاستهلاك في الفترة	٤ ١١٤	-	٢٨	١٨	٥٠	٤ ٤٢٧
استهلاك الأصول المتصرف فيها	(٤٤٢)	-	-	(٧٨)	(٢٢٧)	(٧٤٧)
الاستهلاك المتراكم في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥	٨٢ ٢٤٦	-	٤٢٢	١٣٥	٤٣١	٨٥ ٧٤٠
صافي القيمة الدفترية	٥٧ ٦٩٦	١٦٩	٩٠	٥٧	١٢٢	٥٨ ٧٠٤
٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	٥٣ ٩٦٣	١ ٢٤٧	١٦٩	٧٢	١٣٩	٥٦ ١٥٢

الملاحظة ١٥ الأصول غير الملموسة

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المجموعات المستحدثة داخليا من مصادر خارجية	٢٠١٦	٢٠١٥	المجموع
التكلفة في ١ كانون الثاني/يناير	١٩٥	-	١٩٥
المبالغ المضافة	-	١١	١٩٥
الأصول المتصرف فيها	-	-	-
أصول قيد التطوير تم إنجازها	-	-	-
التكلفة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر	١٩٥	٢٠٦	١٩٥
الإهلاك المتراكم في ١ كانون الثاني/يناير	٣	-	٣
الإهلاك	٣٩	٤١	٣
خسائر ناتجة عن اضمحلال القيمة (أصول لم ينته استخدامها بعد)	-	-	-
الإهلاك المتراكم في ٣١ كانون الأول/ديسمبر	٤٢	٤٤	٣

البرامجيات المستحقة المقتناة المجموع المجموع المستحقة داخليا من مصادر خارجية ٢٠١٦ ٢٠١٥			
١٥٣	٩	١٦٢	١٩٢
صافي القيمة الدفترية			

الملاحظة ١٦

الحسابات المستحقة الدفع والالتزامات المستحقة

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٦		٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٥	
٦٥	١٣٠		
المبالغ المستحقة الدفع للبائعين			
١٤٤٨	١٥٧٦		
المستحقات مقابل السلع والخدمات			
١٢٠	١٣٠		
المبالغ المستحقة الدفع لوكالات الأمم المتحدة الأخرى			
١٦٦٧٥	-		
المبالغ المستحقة الدفع من الاستثمارات			
٤١	٣٣٣		
مبالغ أخرى			
١٨٣٤٩	٢١٦٩		
مجموع الحسابات المستحقة الدفع والالتزامات المستحقة			

الملاحظة ١٧

المبالغ المقبوضة سلفا

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٦		٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٥	
١١٩٧	٣٨٤		
المبالغ المقبوضة سلفا المتداولة			
١٧١	١٤٢		
التبرعات المقبوضة سلفا			
١٣٦٨	٥٢٦		
المبالغ المقبوضة سلفا المتداولة			
٢٩٤	٢٧		
المبالغ المقبوضة سلفا غير المتداولة			
٢٩٤	٢٧		
التبرعات المقبوضة سلفا			
١٦٦٢	٥٥٣		
مجموع المبالغ المقبوضة سلفا غير المتداولة			
مجموع المبالغ المقبوضة سلفا			

١١٨ - وخلال عام ٢٠١٦، تلقت الجامعة تبرعات تمويلية إضافية مسبقة قدرها ١,١ مليون دولار من المفوضية الأوروبية.

الملاحظة ١٨

الالتزامات المتعلقة باستحقاقات الموظفين

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

التأمين الاكتواري	التقييم الداخلي	المجموع في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦	المجموع في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥
التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة	٨ ٦٧٦	-	٨ ٦٧٦
استحقاقات الإعادة إلى الوطن	٢ ٠٢٥	٣٤٤	٢ ٣٢٨
الإجازات السنوية	١ ٩٩٠	٧٢٩	٢ ٦٥٢
المجموع الفرعي للالتزامات على أساس الاستحقاقات المحددة	١٢ ٦٩١	١ ٠٧٣	١٢ ٦٥١
المرتبات المستحقة وتكاليف الموظفين الأخرى	-	٥٥٣	٦٦١
مجموع الالتزامات المتعلقة باستحقاقات الموظفين	١٢ ٦٩١	١ ٦٢٦	١٣ ٣١٢

المجموع ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦	المجموع ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥
الالتزامات المتعلقة باستحقاقات الموظفين	
الالتزامات المتداولة	٢ ٢١٤
الالتزامات غير المتداولة	١٢ ١٠٣
المجموع	١٤ ٣١٧

١١٩ - يتولى تحديد الالتزامات الناشئة عن استحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة خبراء اكتواريون مستقلون، وهي تُحدّد وفقاً للنظامين الأساسيين والإداري لموظفي الأمم المتحدة. ويجري التقييم الاكتواري عادةً كل سنتين. وأجري آخر تقييم اكتواري في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥.

التقييم الاكتواري - الافتراضات

١٢٠ - تستعرض الجامعة الافتراضات والطرائق التي يستخدمها الخبراء الاكتواريون وتختارها في تقييم نهاية السنة لتحديد الاحتياجات من المصروفات والمساهمات لاستحقاقات الموظفين. وترد أدناه الافتراضات الاكتوارية الرئيسية المستخدمة لتحديد الالتزامات المترتبة على استحقاقات الموظفين في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦:

الافتراضات الاكتوارية	التأمين الصحي	استحقاقات
	بعد انتهاء الخدمة	الإعادة إلى الوطن
	(بالنسبة المئوية)	(بالنسبة المئوية)
أسعار الخصم، تقييم ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦	٤,٣٧	٣,٧٧
		٣,٥٦

الافتراضات الاكتوارية	التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة الإعادة إلى الوطن (بالنسبة المئوية)	استحقاقات الإجازة السنوية (بالنسبة المئوية)	أَسعار الخصم، تقييم ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥
التضخم: تقييم ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥	٦,٤٠-٤,٠٠	٣,٦٦	٣,٥٠
التضخم: تقييم ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦	٦,٠٠-٤,٠٠	٢,٢٥	-

١٢١ - وتُحسب معدلات الخصم باستخدام مزيج مرجح من ثلاثة افتراضات لمعدل الخصم على أساس العملة المعتمدة في مختلف التدفقات النقدية، أي: دولار الولايات المتحدة (مؤشر سيتي غروب لمنحنيات الخصم للمعاشات التقاعدية)، واليورو (منحنى عائد الشركات في منطقة اليورو)، والفرنك السويسري (منحنى عائد السندات الاتحادية)، إضافة إلى الفارق الملحوظ بين المعدلات الحكومية ومعدلات سندات الشركات العالية الجودة).

١٢٢ - ويخضع نصيب الفرد من تكاليف المطالبات المتعلقة بخطط التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة إلى التحديث لكي تعكس المطالبات الأخيرة والخبرة المكتسبة فيما يتعلق بالاشتراك في هذه الخطط. ويعكس الافتراض المتعلق بمعدل اتجاهات تكلفة الرعاية الصحية التوقعات الحالية على المدى القصير من الزيادات الحاصلة في تكلفة خطط التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة والمناخ الاقتصادي السائد. وقد استمر، لأغراض الترحيل، اعتماد الافتراضات المتعلقة باتجاهات التكاليف الطبية التي استُخدمت للتقييم في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، والتي شملت معدلات تصاعد على مدى ١٠ سنوات، إذ لم يلاحظ حدوث أي تطور ذي شأن في اتجاهات التكاليف الطبية. وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦، شكلت معدلات التصاعد هذه زيادة الاشتراك السنوي في الرعاية الصحية بمعدل ثابت قدره ٤,٠ في المائة بالنسبة لخطط التأمين الصحي خارج الولايات المتحدة وزيادة الاشتراك في جميع خطط التأمين الصحي الأخرى بمعدل ٦,٠ في المائة (ما عدا زيادة قدرها ٥,٧ في المائة بالنسبة لخططة Medicare في الولايات المتحدة، و ٤,٩ في المائة لخططة التأمين الصحي الخاصة بالأسنان في الولايات المتحدة)، لتتخفص تدريجياً إلى ٤,٥ في المائة على مدى ٩ سنوات.

١٢٣ - وفيما يتعلق بتقييم استحقاقات الإعادة إلى الوطن، فقد افترض، في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦، أن معدل التضخم في تكاليف السفر سيبلغ ٢,٢٥ في المائة، استناداً إلى معدل التضخم المتوقع في الولايات المتحدة خلال السنوات العشر المقبلة.

١٢٤ - وافترض أن رصيد الإجازات السنوية سيزداد بالمعدلات السنوية التالية خلال سنوات الخدمة المتوقعة للموظف: من ١ إلى ٣ سنوات - ٩,١ أيام؛ ومن ٤ إلى ٨ سنوات، يوم واحد؛ وأكثر من ٨ سنوات - ٠,١ يوم حتى الحد الأقصى البالغ ٦٠ يوماً.

التغيرات في الالتزامات المترتبة على استحقاقات الموظفين المقيّدة كخطط استحقاقات محددة
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٢٠١٥	٢٠١٦	
١٦ ٥٧٩	١١ ٦٩٨	صافي التزامات الخطط المحددة الاستحقاقات في ١ كانون الثاني/يناير
١ ٢٥٧	٩٢١	تكلفة الخدمة الحالية
٦٢٣	٤٦٨	تكلفة الفائدة
(٥١٥)	(٧٦٢)	الاستحقاقات المدفوعة
١ ٣٦٥	٦٢٧	المجموع الفرعي للتكاليف التي جرى الاعتراف بها في بيان الأداء المالي
(٦ ٢٤٦)	٣٦٦	المكاسب/(الخسائر) الاكتوارية التي جرى الاعتراف بها مباشرة في بيان التغيرات في صافي الأصول
١١ ٦٩٨	١٢ ٦٩١	صافي الالتزامات المعترف بها في ٣١ كانون الأول/ديسمبر

تحليل درجة حساسية معدلات الخصم

١٢٥ - تتحدث التغيرات في أسعار الخصم بفعل منحني الخصم الذي يُحسب اعتماداً على سندات الشركات. وتشهد أسواق السندات تغيرات خلال السنة المشمولة بالإبلاغ المالي، ويؤثر هذا التقلب في الافتراض المتعلق بأسعار الخصم. وإذا تغير الافتراض المتعلق بأسعار الخصم بنسبة ١ في المائة، فإن تأثيره في الالتزامات سيكون على النحو التالي:

درجة حساسية أسعار الخصم إزاء الالتزامات المتعلقة باستحقاقات الموظفين في نهاية السنة

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

التأمين الصحي	استحقاقات	بعد انتهاء الخدمة	الإعادة إلى الوطن	الإجازة السنوية
(١ ٤٢٧)	(١٨٧)	(١٤٣)		
(١٦)	(٩)	(٧)		
١ ٨٢٠	٢١٣	١٦٦		
٢١	١١	٨		

تحليل درجة حساسية التكاليف الطبية

١٢٦ - الافتراض الأساسي في تقييم التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة هو المعدل الذي من المتوقع أن تزداد به التكاليف الطبية في المستقبل. ويُنظر في تحليل درجة الحساسية إلى التغير في الالتزام الناجم عن التغيرات في معدلات التكاليف الطبية مع إبقاء الافتراضات الأخرى على حالها؛ والافتراض الرئيسي الذي يتم الإبقاء عليه هو معدل الخصم. وإذا ما تغير الافتراض المتعلق باتجاه التكاليف الطبية بنسبة ١ في المائة، فهذا من شأنه التأثير في قياس الالتزامات المحددة الاستحقاقات، على النحو التالي:

التغير بنسبة ١ في المائة في المعدلات المفترضة لاتجاه التكاليف الطبية

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

النقصان	الزيادة	
(١ ٤٦١)	١ ٨٧٤	التأثير الحاصل في الالتزامات المحددة الاستحقاقات للتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة
(١٩٤)	٢٦١	التأثير الحاصل في مجموع تكلفة الخدمة الحالية وتكلفة الفائدة

معلومات أخرى عن خطط الاستحقاقات المحددة

١٢٧ - أيدت الجمعية العامة، في قرارها ٢٥٧/٦٧، قرار لجنة الخدمة المدنية الدولية الوارد في تقريرها (انظر الفقرة ١٨ من الوثيقة A/67/30)، والقاضي بتأييد توصية الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة برفع السن الإلزامية للتقاعد إلى ٦٥ عاما للموظفين الجدد، اعتبارا من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤. وقرر الخبراء الاكتواريون أن هذه الزيادة في السن العادية للتقاعد لن يكون لها أثر ذو شأن على تقييم هذه الالتزامات.

معلومات عن السنوات السابقة - مجموع الالتزامات المترتبة على الاستحقاقات المحددة للتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة والإعادة إلى الوطن والإجازة السنوية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٢٠١٥	٢٠١٤	٢٠١٣	٢٠١٢	٢٠١١	٢٠١٠
١١ ٦٩٨	١٦ ٥٧٩	١٢ ٠٦٣	١٠ ٦٧٤	٩ ٧٨٠	٦ ٢٦١

المرتبات المستحقة وتكاليف الموظفين الأخرى

١٢٨ - تتكون الالتزامات الأخرى في تاريخ الإبلاغ من مبالغ مستحقة عن رد الأمم المتحدة للضرائب وقدرها ٠,٤١ مليون دولار (٢٠١٥: ٠,٣٤ مليون دولار)، وعن إجازة زيارة الوطن بمبلغ ٠,١٢ مليون دولار (٢٠١٥: ٠,٢٨ مليون دولار)، وعن تعويض إنهاء الخدمة بمبلغ ٠,٠٢ مليون دولار (٢٠١٥: ٠,٠٤ مليون دولار).

الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة

١٢٩ - ينص النظام الأساسي لصندوق المعاشات التقاعدية على أن يجري مجلس المعاشات التقاعدية تقييما اكتواليا للصندوق مرة كل ثلاث سنوات على الأقل يعده الخبراء الاكتواري الاستشاري. وقد تمثلت الممارسة المتبعة في مجلس المعاشات التقاعدية في إجراء تقييم اكتواري كل عامين باستخدام طريقة حاصل المجموعة المفتوحة. والغرض الرئيسي من التقييم الاكتواري هو تحديد ما إذا كانت أصول الصندوق الحالية وأصوله المقدرة للمستقبل كافية للوفاء بالتزاماته.

١٣٠ - وتتكون الالتزامات المالية للجامعة تجاه صندوق المعاشات التقاعدية من مساهمتها المقررة، وفق المعدل الذي تحدده الجمعية العامة (يبلغ حاليا ٧,٩٠ في المائة للمشاركين و ١٥,٨٠ في المائة للمنظمات الأعضاء)، بالإضافة إلى أي حصة في أي مدفوعات قد تلزم لتغطية العجز الاكتواري بموجب المادة ٢٦

من النظام الأساسي للصندوق. ولا تسدّد هذه المدفوعات لتغطية العجز إلا عندما تلجأ الجمعية العامة إلى تطبيق المادة ٢٦، بعد التأكد من ضرورة سداد مدفوعات العجز على أساس تقييم الكفاية الاكتوارية للصندوق في تاريخ التقييم. وتساهم كل منظمة عضو في سد هذا العجز بمبلغ يتناسب مع مجموع الاشتراكات التي دفعها كلٌّ منها أثناء السنوات الثلاث السابقة لتاريخ التقييم.

١٣١ - وكشف التقييم الاكتواري الذي أُجري في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ عن وجود عجز اكتواري يبلغ معدله ٠,٧٢ في المائة (مقارنة بنسبة عجز بلغت ١,٨٧ في المائة في تقييم عام ٢٠١١) من الأجر الداخل في حساب المعاش التقاعدي، مما يعني أن معدل الاشتراك اللازم نظرياً لموازنة الحسابات في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ كان يبلغ ٢٤,٤٢ في المائة من الأجر الداخل في حساب المعاش التقاعدي، مقارنة بمعدل الاشتراك الفعلي البالغ ٢٣,٧٠ في المائة. وسيُجرى التقييم الاكتواري المقبل في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧.

١٣٢ - وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، كانت النسبة الممولة من الأصول الاكتوارية إلى الخصوم الاكتوارية، بافتراض عدم إجراء تسويات مستقبلية للمعاشات التقاعدية، في حدود ١٢٧,٥٠ في المائة (مقابل ١٣٠,٠٠ في المائة في تقييم عام ٢٠١١). وبلغت النسبة الممولة ٩١,٢٠ في المائة (مقابل ٨٦,٢٠ في المائة في تقييم عام ٢٠١١) عندما وُضع النظام الحالي لتسوية المعاشات التقاعدية في الحسبان.

١٣٣ - وبعد تقييم الكفاية الاكتوارية لصندوق المعاشات، خلص الخبير الاكتواري الاستشاري إلى أنه لا يوجد في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ ما يستوجب تسديد مدفوعاتٍ لتغطية العجز بموجب المادة ٢٦ من النظام الأساسي للصندوق، لأن القيمة الاكتوارية للأصول تجاوزت القيمة الاكتوارية لجميع الالتزامات المستحقة على الصندوق. ويضاف إلى ذلك أن القيمة السوقية للأصول تجاوزت هي أيضاً القيمة الاكتوارية لجميع الخصوم المتراكمة في تاريخ التقييم. وحتى وقت إعداد هذا التقرير، لم تلجأ الجمعية العامة إلى تطبيق الحكم الوارد في المادة ٢٦.

١٣٤ - وخلال عام ٢٠١٦، بلغت الاشتراكات التي سددتها الجامعة إلى صندوق المعاشات التقاعدية ما مقداره ٢,١٢ مليون دولار (مقابل ٢,٢٨ مليون دولار في عام ٢٠١٥). وتبلغ المساهمات المتوقعة المستحقة في عام ٢٠١٧ ما قدره ٢,٠٥ مليون دولار.

١٣٥ - ويُجري مجلس مراجعي الحسابات مراجعةً سنوية لحسابات صندوق المعاشات التقاعدية، ويُقدّم في كل عام تقريراً عن مراجعة الحسابات إلى مجلس الصندوق. ويقوم الصندوق بنشر تقارير فصلية عن استثماراته يمكن الاطلاع عليها في الموقع الشبكي التالي: www.unjspf.org.

صندوق دفع التعويضات - التذليل دال/تعويضات الموظفين

١٣٦ - يُعنى صندوق دفع التعويضات بالتعويضات المدفوعة عن حالات الوفاة أو الإصابة أو المرض المعزوة إلى أداء المهام الرسمية. وينص التذليل دال الملحق بالنظام الإداري للموظفين على القواعد التي تحكم دفع هذه المبالغ التعويضية. ويتيح الصندوق للجامعة مواصلة الوفاء بالتزاماتها فيما يتعلق بتسديد مدفوعات التعويض عن الوفاة أو الإصابة أو المرض. ويستمد الصندوق إيراداته من رسم قدره ٠,١ في المائة من صافي المرتب الأساسي للموظفين المؤهلين، بما يشمل تسوية مقر العمل. وهو يغطي المطالبات المقدّمة من الأفراد بموجب التذليل دال، والتي تغطي الاستحقاقات الشهرية عن الوفاة والعجز ودفع مبلغ إجمالي عن الإصابة أو المرض وكذلك التفقات الطبية.

تأثير قرارات الجمعية العامة في استحقاقات الموظفين

١٣٧ - في ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، اعتمدت الجمعية العامة القرار ٢٤٤/٧٠ الذي أقرت فيه بعض التعديلات على شروط خدمة واستحقاقات جميع الموظفين العاملين في المنظمات المشاركة في النظام الموحد للأمم المتحدة، على النحو الذي أوصت به لجنة الخدمة المدنية الدولية. وترد فيما يلي بعض التغييرات المؤثرة على حساب الالتزامات الأخرى الطويلة الأجل المترتبة على استحقاقات الموظفين والمتعلقة باستحقاقات الموظفين بعد انتهاء الخدمة:

التغيير	التفاصيل
الزيادة في السن تبلغ سن التقاعد الإلزامي للموظفين الذين انضموا إلى الأمم المتحدة في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤ أو بعده ٦٥ عاما؛ أما بالنسبة للذين انضموا إلى الأمم المتحدة قبل ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤ فتبلغ ٦٠ أو ٦٢ عاما. وقررت الجمعية العامة مد السن الإلزامية لإنهاء خدمة الموظفين الذين عينتهم المنظمات المشاركة في نظام الأمم المتحدة الموحد قبل ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤ إلى ٦٥ عاما، في موعد أقصاه ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٨، مع مراعاة حقوق الموظفين المكتسبة. وعندما يتم تنفيذ ذلك، من المتوقع أن يؤثر هذا التغيير على حساب الالتزامات المترتبة على استحقاقات الموظفين في المستقبل.	
هيكل المرتبات تستند جداول مرتبات الموظفين المعينين دوليا (الفئة الفنية وفئة الخدمة الميدانية) في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦ إلى معدلات مرتبات المعيلين أو غير المعيلين. وتؤثر هذه المعدلات على مبالغ الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين وتسوية مقر العمل. وقد أقرت الجمعية العامة جدولا موحدا للمرتبات أدى إلى إلغاء معدلي غير المعيلين والمعيّلين اعتبارا من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٧. وسيستعاض عن معدل المعيلين ببدايات للموظفين الذين لديهم معالون مقيدون وفقا للنظام الإداري لموظفي الأمم المتحدة. وقد تم تنفيذ الصيغة المنقحة لجدول الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين وجدول الأجر الداخل في حساب المعاش التقاعدي، وكذا هيكل المرتبات الموحد. وليس القصد من تنفيذ جدول المرتبات الموحد أن يؤدي إلى تخفيض المدفوعات المسددة للموظفين. ومع ذلك، فمن المتوقع أن يؤثر الجدول، متى نفذ على حساب وتقييم استحقاقات الإعادة إلى الوطن، واستحقاقات الإجازة السنوية المستبدلة. وفي الوقت الحاضر، تُحسب استحقاقات الإعادة إلى الوطن على أساس المرتب الإجمالي والاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين في تاريخ إنهاء الخدمة، بينما تحسب الإجازة السنوية المستبدلة على أساس المرتب الإجمالي وتسوية مقر العمل والاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين في تاريخ انتهاء الخدمة.	
استحقاقات يحق للموظفين الحصول على منحة الإعادة إلى الوطن عند انتهاء الخدمة، شريطة أن يكون الموظف الإعادة إلى الوطن قد بقى في الخدمة لمدة سنة واحدة على الأقل في مركز عمل خارج بلد جنسيته. ومنذ ذلك الحين، عدلت الجمعية العامة شرط أهلية الحصول على منحة الإعادة إلى الوطن من سنة إلى خمس سنوات بالنسبة للموظفين المحتملين، بينما يحتفظ الموظفون الحاليون بالأهلية لمدة سنة واحدة. ومن المتوقع أن يؤثر هذا التغيير على حساب الالتزامات المتعلقة باستحقاقات الموظفين في المستقبل.	

١٣٨ - وسينعكس تأثير هذه التغييرات بصورة كاملة في التقييم الاكتواري الذي سيجري في عام ٢٠١٧.

الملاحظة ١٩

مبالغ الاقتراض

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٦	٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٥	
٣٢	٣٧	المبالغ المتداولة
٣٢	٣٧	عقود الإيجار التمويلية (الملاحظة ٣٠)
—	—	التزام تثبيت أقساط عقود الإيجار التشغيلية
٣٢	٣٧	مجموع مبالغ الاقتراض المتداولة
٣٢	٤٤	المبالغ غير المتداولة
٣٢	٤٤	عقود الإيجار التمويلية (الملاحظة ٣٠)
—	—	التزام تثبيت أقساط عقود الإيجار التشغيلية
٣٢	٤٤	مجموع مبالغ الاقتراض غير المتداولة
٦٤	٨١	مجموع مبالغ الاقتراض

الملاحظة ٢٠

الخصوم الأخرى

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٦	٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٥	
٤٠٨٤	٤٠٨٥	الحقوق المتبرع بها لاستخدام المباني (الملاحظة ٣٠)
٤٠٨٤	٤٠٨٥	المبالغ المتداولة
٤٥ ٣٣٩	٤٩ ٣٥٤	المبالغ غير المتداولة
٤٩ ٤٢٣	٥٣ ٤٣٩	مجموع الخصوم الأخرى

الملاحظة ٢١

صافي الأصول: الفوائض/(قيم العجز) المتراكمة

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

صناديق أموال التشغيل	صندوق الالتزامات المتعلقة بنهاية الخدمة	المجموع لعام ٢٠١٦	المجموع لعام ٢٠١٥ (تعداد بيانه)	
٧٠ ٨٩٨	(١٢ ٤٦٧)	٥٨ ٤٣١	٤٧ ٩٨٨	الرصيد في ١ كانون الثاني/يناير
—	(٣٦٦)	(٣٦٦)	٦ ٢٤٦	المكاسب/(الخسائر) الاكتوارية المدرجة في قيود صافي الأصول

صناديق أموال التشغيل	صندوق الالتزامات المتعلقة بنهاية الخدمة	المجموع لعام ٢٠١٦	المجموع لعام ٢٠١٥ (معداد بيانه)
حصة التغيرات المدرجة في قيود صافي أصول المشاريع المشتركة: طريقة حصص الملكية	—	(٢)	٢٥
الفائض/(العجز) للسنة	(١ ٠٥٨)	(٢ ٣١٦)	٣ ٢٣٩
تسويات الفترات السابقة ^(١)	—	—	٩٣٣
الرصيد في ٣١ كانون الأول/ديسمبر	٦٩ ٨٣٨	(١٤ ٠٩١)	٥٨ ٤٣١

(١) معاد بيانه نتيجة لتسويات الفترات السابقة والتغييرات في العرض (انظر الملاحظة ٤).

الملاحظة ٢٢

صافي الأصول: صندوق الهبات

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ (بعد إعادة الحساب)
رأس المال المساهم به (مقيّد)	٢٧٣ ٥٠٦
الفوائض المتراكمة (مقيّدة)	٩٤ ١٣٨
مجموع صافي أصول صندوق الهبات	٣٦٧ ٦٤٤

التغير في صندوق الهبات

رأس المال المساهم به (مقيّد)

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٢٠١٦	٢٠١٥ (بعد إعادة الحساب)
الرصيد في ١ كانون الثاني/يناير	٢٧٢ ١٣٣
الأموال التي تلقاها صندوق الهبات	٤ ٢٠٠
تسويات الفترات السابقة	(٤٠٠)
الرصيد في ٣١ كانون الأول/ديسمبر	٢٧٢ ١٣٣

الفوائض/(قيم العجز) المتراكمة - المقيّدة

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٢٠١٦	٢٠١٥ (بعد إعادة الحساب)
الرصيد في ١ كانون الثاني/يناير	١١٧ ٠٠١
المبلغ الموزع على صناديق أموال التشغيل	(١٥ ٣٣٣)
(العجز)/الفائض للسنة	٣ ٩١١

٢٠١٦	٢٠١٥ (بعد إعادة الحساب)
المخصصات المرصودة للمبالغ المستحقة القبض المشكوك في تحصيلها	— (١٠ ١٣٣)
تسويات الفترات السابقة	(٥٩٧)
الرصيد في ٣١ كانون الأول/ديسمبر	٩٤ ١٣٨ ١١٧ ٠٠١

الملاحظة ٢٣

التبرعات: الإيرادات المتأتية من المعاملات غير التبادلية

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦ (بعد إعادة الحساب)
التبرعات النقدية	٢٩ ٤٠٤ ٤٢ ٩١٠
التبرعات العينية	٢٠ ١٤٩ ١٨ ٠٦٥
مجموع التبرعات المتلقاة	٤٩ ٥٥٣ ٦٠ ٩٧٥
المبالغ المردودة	(٢٦) (٢٠١)
صافي التبرعات المتلقاة	٤٩ ٥٢٧ ٦٠ ٧٧٤

١٣٩ - وخلال عام ٢٠١٦، سُجِّلَت تسويات محاسبية قدرها ٠,٤٥ مليون دولار ضمن قيود التبرعات النقدية. وتتصل التعديلات بالتبرعات المدفوعة مقدما التي سبق إدراجها في قيود عام ٢٠١٥، والتي استُهلكت سواء بسبب إنهاء المشروع أو بسبب تسديد دفعة التمويل الأخيرة استنادا إلى التكاليف الفعلية للمشاريع.

١٤٠ - ويعزى انخفاض التبرعات النقدية أساسا إلى توقيع اتفاقيتين رئيسيتين متعددي السنوات مع الدول الأعضاء في عام ٢٠١٥، حيث تم وفقا لهذه السياسة إدراج الإيرادات مقدما في قيود عام ٢٠١٥، وذلك في مقابل عام ٢٠١٦ التي لم تشهد توقيع أي اتفاقات رئيسية متعددة السنوات.

١٤١ - وتمثّل إيرادات التبرعات العينية الحقوق المتبرع بها لاستخدام المرافق والمباني على أساس قيمة الإيجار العادلة. أما التبرعات العينية من الخدمات التي قُدمت خلال الفترة وقدرها ٠,٢٠ مليون دولار فلم تُدرج في قيود الإيرادات، وهي بالتالي لا ترد ضمن إيرادات التبرعات العينية الواردة أعلاه.

الملاحظة ٢٤

صافي إيرادات/(مصرفات) الاستثمارات

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦
موجز الإيرادات والمصرفات من صندوق النقدية المشترك	٢١٥
إيرادات الاستثمارات	١١٢

٣١ كانون الأول / ٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٥ (بعد إعادة الحساب)		
٢٠١٥	٢٠١٦	
(٢٨)	(٥٢)	التغير في القيمة العادلة
٨٤	١٦٣	صافي إيرادات/(مصروفات) صندوق النقدية المشترك
موجز الإيرادات والمصروفات من صندوق الهبات		
٧ ٣٧٢	٧ ١٨٢	إيرادات الاستثمارات
١٤ ٥٠٢	٨ ٨٨٣	المكاسب المتحققة من بيع الأوراق المالية ومن حلول آجال استحقاقها
(١٢ ٨١٦)	(٢ ٨٩٧)	التغير في القيمة العادلة
٩ ٠٥٨	١٣ ١٦٨	صافي إيرادات صندوق الهبات
٩ ١٤٢	١٣ ٣٣١	مجموع صافي إيرادات الاستثمارات

الملاحظة ٢٥

الإيرادات الأخرى: الإيرادات من المعاملات التبادلية
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول / ٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٥		
٢٠١٥	٢٠١٦	
٣٠	١٣	بيع المنشورات والعائدات ذات الصلة
٦٠٠	٨٠٢	الخدمات المؤداة
١ ٤٦٤	١ ٥٠٤	إيرادات الإيجارات
١٦٢	١٧٩	إيرادات الرسوم الدراسية
١٣٤	١٢١	رسوم العضوية
٤٩	٧٠٣	إيرادات أخرى
٢ ٤٣٩	٣ ٣٢٢	مجموع الإيرادات الأخرى

الملاحظة ٢٦

المصروفات

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول / ٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٥ (أعيد تصنيفها)		
٢٠١٥	٢٠١٦	
مرتبات الموظفين وبدلاتهم واستحقاقاتهم		
١٧ ١١٤	١٧ ٦٩٩	المرتبات والأجور
٢ ٢٧٨	٢ ١٢٣	استحقاقات المعاشات التقاعدية
١ ٥٦٠	١ ٣٠٢	استحقاقات إنهاء الخدمة وما بعد انتهاء الخدمة
٢٨٨	٢٥٨	التعيين والانتداب
٢٨٦	٣٦٧	استحقاقات الإجازات

٣١ كانون الأول / ٢٠١٥ (أعيد تصنيفها) ديسمبر ٢٠١٦ / ٣١ كانون الأول		
١ ٦٤٢	١ ١٣٥	استحقاقات الموظفين الأخرى
٢٣ ١٦٨	٢٢ ٨٨٤	مجموع مرتبات الموظفين وبدلاتهم واستحقاقاتهم
		الإيجار وعقود الإيجار والمرافق العامة
١٥ ٤٩١	١٧ ٦٤٩	الإيجار وعقود الإيجار والمرافق
١٥ ٤٩١	١٧ ٦٤٩	مجموع مصروفات الإيجار وعقود الإيجار والمرافق
		السفر
٥ ٤٢٠	٥ ٣٢٧	السفر
٥ ٤٢٠	٥ ٣٢٧	مجموع مصروفات السفر
		الإهلاك والاستهلاك
٤ ٤٢٧	٤ ٥٤١	الإهلاك
٣	٤١	الاستهلاك
٤ ٤٣٠	٤ ٥٨٢	مجموع الإهلاك والاستهلاك
		التعويضات والبدلات غير المتصلة بالموظفين
٥ ١٦١	٥ ٠٨٤	الخدمات التعاقدية مع الأفراد
٥ ١٦١	٥ ٠٨٤	مجموع التعويضات والبدلات غير المتصلة بالموظفين
		اللوازم والمواد الاستهلاكية
٤٥٤	٤٧٦	معدات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات
٤٦٨	٥٩	المعدات
٣٢٦	٢٩٧	لوازم تكنولوجيا المعلومات وصيانة البرمجيات
١١٦	١١٦	اللوازم المكتبية
٤٨	٣٦	المواد الاستهلاكية الأخرى
١ ٤١٢	٩٨٤	مجموع اللوازم والمواد الاستهلاكية
		المصروفات التشغيلية الأخرى
٤ ٥٣٢	٥ ٧٤٣	الخدمات التعاقدية مع الشركات
٢ ٨٥٥	٢ ٦٧٣	تكاليف التعلم
١ ٤٠١	١ ٥٢٥	تكاليف الصيانة
١ ٥٤٧	١ ٥٨٤	الخدمات المهنية
١ ٥٤٩	١ ٢٦٩	الاتصالات
١٠٦	٦٠	التأمين/الضمانات
٩٥	١٦١	تكاليف استقدام الموظفين
٨٠	٨٠	الأمن
٥٩	٢٠	تكاليف الشحن
—	١٢ ٨٨٣	المخصصات المرسدة للمبالغ المستحقة القبض المشكوك في تحصيلها

٣١ كانون الأول / ٢٠١٥ (أعيد تصنيفها)		٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٦	
٦	(١٢)		حصة العجز/(الفائض) في المشاريع المشتركة: طريقة حصص الملكية
٦	—		شطب الديون غير المضمونة التحصيل
٢٠٥	٢٧١		مصرفات متنوعة
١٦ ٢٣٧	٧ ١٩٧		خسائر صرف العملات الأجنبية
٢٨ ٦٧٨	٣٣ ٤٥٤		مجموع المصروفات التشغيلية الأخرى
		المصروفات الأخرى	
١٩	٢٢		الضيافة
٥	—		اضمحلال قيمة المخزونات
٢٤	٢٢		مجموع المصروفات الأخرى
٨٣ ٧٨٤	٨٩ ٩٨٦		مجموع المصروفات

١٤٢ - وأعيد تصنيف المصروفات التالية تحت عمود المقارنة بحيث تعكس على نحو أفضل طابع المصروفات:

- (أ) مبلغ ٠,٢٠ مليون دولار، كان مدرجا سابقا ضمن بند التأمين/الضمانات، أُعيد تصنيفه ضمن استحقاقات الموظفين الأخرى؛
- (ب) خسائر صرف العملات الأجنبية بمبلغ ١,٠٢، كانت مدرجة سابقا ضمن بند المصروفات الأخرى، أُعيد تصنيفها ضمن بند النفقات التشغيلية الأخرى؛
- (ج) خسائر صرف العملات الأجنبية بمبلغ ١٥,٢٢ مليون دولار، كانت مدرجة سابقا ضمن بند صافي إيرادات/مصرفات الاستثمار، أُعيد تصنيفها ضمن بند النفقات التشغيلية الأخرى؛
- (د) حصة عجز المشاريع المشتركة البالغة ٠,٠٦ مليون دولار أُعيد تصنيفها ضمن بند مصرفات التشغيل الأخرى.

الملاحظة ٢٧

الأدوات المالية وإدارة المخاطر المالية وصندوق النقدية المشترك

١٤٣ - يرد في الجدول التالي بيان فئات الأدوات المالية في الجامعة.

الأصول المالية

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول / ٢٠١٥ (بعد إعادة)		٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٦ الحساب	
-----------------------------------	--	-------------------------------------	--

محددة بالقيمة العادلة بفائض أو عجز

الاستثمارات القصيرة الأجل - صندوق النقدية المشترك الرئيسي ١٣ ٣٨٨ ٩ ٠٨٠

٣١ كانون الأول/ديسمبر ٣١ كانون الأول/ ٢٠١٥ (بعد إعادة ديسمبر ٢٠١٦ الحساب)		
٣ ٧٧٣	—	الاستثمارات القصيرة الأجل - صندوق النقدية المشترك باليورو
١ ٠٢٦	—	الاستثمارات القصيرة الأجل - صندوق الهبات
١٣ ٨٧٩	١٣ ٣٨٨	مجموع الاستثمارات القصيرة الأجل
٦ ٠٩٢	٦ ٤٤٦	الاستثمارات الطويلة الأجل - صندوق النقدية المشترك الرئيسي
٣١٠ ٩٦٥	٣٠٩ ٠١٣	الاستثمارات الطويلة الأجل - صندوق الهبات
٣١٧ ٠٥٧	٣١٥ ٤٦٠	مجموع الاستثمارات الطويلة الأجل
٣٣٠ ٩٣٦	٣٢٨ ٨٤٨	مجموع الاستثمارات المحددة بالقيمة العادلة بفائض أو عجز
		قروض وحسابات مستحقة القبض
٢ ٩٤٥	٧ ٥٦١	النقدية ومكافآت النقدية - صندوق النقدية المشترك الرئيسي
١١ ٢٥٢	—	النقدية ومكافآت النقدية - صندوق النقدية المشترك باليورو
٢٤ ٧١٦	١٧ ٨٧٣	النقدية ومكافآت النقدية - صندوق الهبات
١٤ ٦٢١	٢١ ٤٦٦	النقدية ومكافآت النقدية - مبالغ أخرى
٥٣ ٥٣٤	٤٦ ٩٠٠	مجموع النقدية ومكافآت النقدية
٢٥ ٥٨٦	١٧ ٧٢٣	المبالغ المستحقة القبض في الأجل القصير - التبرعات المستحقة القبض
١ ١١٦	١٧ ٥٠١	المبالغ المستحقة القبض في الأجل القصير - المبالغ الأخرى
٤٨ ٨٥٧	٤٢ ١٧٢	المبالغ المستحقة القبض في الأجل الطويل - التبرعات المستحقة القبض
١٢٩ ٠٩٣	١٢٤ ٢٩٦	مجموع القروض والحسابات المستحقة القبض
٤٦٠ ٠٢٩	٤٥٣ ١٤٤	مجموع القيمة الدفترية للأصول المالية
١٨ ١١٧	٢٧ ٣٩٥	ما يتصل منها بالأصول المالية المحتفظ بها في صندوق النقدية المشترك الرئيسي
١٥ ٠٢٥	—	ما يتصل منها بالأصول المالية المحتفظ بها في صندوق النقدية المشترك باليورو
٣٣٦ ٧٠٧	٣٢٦ ٨٨٦	ما يتصل منها بالأصول المالية المحتفظ بها في صندوق الهبات
		الخصوم المالية بالتكلفة بعد خصم الإهلاك
٢ ١٦٩	١٨ ٣٤٩	الحسابات المستحقة الدفع - والخصوم المستحقة
٢ ١٦٩	١٨ ٣٤٩	مجموع القيمة الدفترية للخصوم المالية
		موجز صافي الإيرادات المتأتية من الأصول المالية
٨٤	١٦٣	صافي إيرادات صندوق النقدية المشترك
٩ ٠٥٨	١٣ ١٦٨	صافي إيرادات صندوق الهبات
٩ ١٤٢	١٣ ٣٣١	مجموع صافي الإيرادات من الأصول المالية

١٤٤ - والجامعة معرّضة للمخاطر المالية التالية، الناشئة أساساً عن الاستثمارات في صناديق النقدية المشتركين وصندوق الهبات:

(أ) مخاطر الائتمان؛

(ب) مخاطر السيولة؛

(ج) مخاطر السوق، بما في ذلك مخاطر أسعار الفائدة، والمخاطر المرتبطة بصرف العملات الأجنبية، ومخاطر الأسعار.

١٤٥ - وتقدير هذه الملاحظة والملاحظة ٢٨ التي تليها (الأدوات المالية: صندوق الهبات) معلومات عن تعرض الجامعة لهذه المخاطر؛ وعن الأهداف والسياسات والعمليات المتوخاة في قياس المخاطر وإدارتها؛ وكيفية إدارتها لرأس المال.

إدارة المخاطر المالية: إطار إدارة المخاطر

١٤٦ - تتركز وظيفة إدارة الاستثمارات في مقر الأمم المتحدة؛ وفي الظروف العادية، لا يُسمح للجامعة بمزاولة أنشطة الاستثمار. والممارسات التي تتبعها جامعة الأمم المتحدة في مجال إدارة المخاطر متوافقة مع النظام المالي والقواعد المالية ومبادئ الأمم المتحدة التوجيهية لإدارة الاستثمارات. ويجوز للجامعة أن تحصل على موافقة استثنائية عندما تسوّغ الظروف الاستثمار على الصعيد المحلي في إطار معايير محددة تتوافق مع المبادئ التوجيهية.

١٤٧ - وخزانة الأمم المتحدة هي المسؤولة عن الاستثمار وإدارة المخاطر في ما يخص صناديق النقدية المشتركة، بما في ذلك القيام بأنشطة الاستثمار وفقاً للمبادئ التوجيهية.

١٤٨ - والأهداف من إدارة الاستثمارات هي الحفاظ على رأس المال وتأمين السيولة الكافية لتلبية الاحتياجات النقدية التشغيلية مع تحقيق معدل عائد سوقي تنافسي من كل صندوق استثماري. ويفوق التركيز على جودة الاستثمار والسلامة والسيولة التركيز على عنصر الأهداف المتعلقة بمعدل العائد السوقي.

١٤٩ - وتقوم لجنة للاستثمارات بتقييم دوري للأداء الاستثماري، وتقيم كذلك مدى الامتثال للمبادئ التوجيهية وتقدم توصيات باستكمال تلك المبادئ.

إدارة المخاطر المالية: مخاطر الائتمان

١٥٠ - مخاطر الائتمان هي مخاطر الخسارة المالية إذا لم يوف الطرف المقابل في صك مالي بالتزاماته التعاقدية. وتنشأ المخاطر الائتمانية من النقدية ومكافئات النقدية والاستثمارات والودائع لدى المؤسسات المالية، وكذلك من التعرض لمخاطر الائتمان الناجمة عن الحسابات المستحقة القبض التي لم تُسدّد.

أقصى درجات التعرض لمخاطر الائتمان

١٥١ - تتمثل أقصى درجات تعرض الأصول المالية لمخاطر الائتمان في قيمتها الدفترية في نهاية الفترة المشمولة بالتقرير المالي. ويعرض الجدول التالي أقصى درجات تعرض الكيان لمخاطر الائتمان المتصلة بالأدوات المالية، قبل مراعاة أي ضمانات احتياطية محتفظ بها أو ائتمانات محسنة الشروط، مخصوماً منها مخصص اضمحلال القيمة، حسب الاقتضاء.

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٥ (بعد إعادة الحساب)		٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٦	
التعرض لمخاطر الائتمان:			
لنقدية ومكافآت النقدية	٤٦ ٩٠٠	٥٣ ٥٣٤	
لاستثمارات القصيرة الأجل	١٣ ٣٨٨	١٣ ٨٧٩	
لاستثمارات الطويلة الأجل (باستثناء الاستثمارات في حصص الملكية)	١٣٩ ٦٤٠	١٤٧ ٦٠٠	
لتبرعات المستحقة القبض	٥٩ ٨٩٥	٧٤ ٤٤٣	
لمبالغ الأخرى المستحقة القبض باستثناء السلف والتكاليف المؤجلة	١٧ ٥٠١	١ ١١٦	
المجموع	٢٧٧ ٣٢٤	٢٩٠ ٥٧٢	

١٥٢ - وليس هناك أي ضمانات احتياطية محتفظ بها في شكل أوراق مالية لضمان تحصيل المبالغ ولا ائتمانات محسنة الشروط.

مخاطر الائتمان: التبرعات والمبالغ الأخرى المستحقة القبض

١٥٣ - جزء كبير من المساهمات المستحقة القبض مستحق من حكومات ذات سيادة ووكالات فوق وطنية، بما في ذلك كيانات أخرى من الأمم المتحدة ليست معرضة لمخاطر ائتمانية كبيرة.

تقديم التبرعات والمبالغ المستحقة القبض الأخرى في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

إجمالي المبالغ المستحقة القبض	البدل المخصص
مبالغ لا متأخرة ولا مُضمحلة القيمة	٧٣ ٧١١
أقل من سنة واحدة	٩ ٣٠٩
من سنة إلى ثلاث سنوات	٧ ٢٠٤
أكثر من ثلاث سنوات	٢٤٤
المجموع	٩٠ ٤٦٨
	(١٣ ٠٧٢)

١٥٤ - يشمل بدل المستحقات المشكوك في تحصيلها تقديرات للاضمحلال بمبلغ ١٢,٧٥ مليون دولار تم قيدها في بيان الأداء المالي. وهذا الاضمحلال يمثل مدفوعات متأخرة من اتفاق متعدد السنوات مع إحدى الجهات المانحة الرئيسية التي تواجه صعوبات مالية. ولا تزال المناقشات بين الجامعة والمانحين مستمرة.

مخاطر الائتمان: النقدية ومكافئات النقدية

١٥٥ - كان لدى الجامعة من النقدية ومكافئات النقدية ما قدره ٤٦,٩٠ مليون دولار في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦، وهو أقصى درجات تعرض هذه الأصول لمخاطر الائتمان.

مخاطر الائتمان: الصندوق المشترك الرئيسي

١٥٦ - إن الجامعة، بالإضافة إلى ما تحتفظ به مباشرة من نقدية ومكافآت نقدية واستثمارات، تشترك في صندوق النقدية المشترك الرئيسي التابع لخزانة الأمم المتحدة، الذي يتألف من أرصدة الحسابات المصرفية المتداولة بعدد من العملات ومن الاستثمارات بدولارات الولايات المتحدة. ويتألف صندوق النقدية المشترك باليورو من استثمارات باليورو. والمشاركون في هذا الصندوق هم أساساً مكاتب الأمانة العامة للأمم المتحدة الموجودة خارج المقر التي قد يكون لديها فائض من عملياتها باليورو.

١٥٧ - ولتجميع الأموال تأثير إيجابي على أداء الاستثمار ومخاطره بوجه عام، نظرا لتحقيق وفورات الحجم، والقدرة على توزيع المخاطر المرتبطة بمنحى العائدات على عدد من آجال الاستحقاق. ويُسند في تخصيص أصول صندوقي النقدية المشتركين (النقدية ومكافآت النقدية، والاستثمارات القصيرة الأجل، والاستثمارات الطويلة الأجل) وإيراداتهما إلى الرصيد الأصلي لكل كيان مشارك.

١٥٨ - وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦، شاركت جامعة الأمم المتحدة في صندوق النقدية المشترك الرئيسي، الذي يحتفظ بمجموع أصول قدرها ٩.٠٣٣,٦ ملايين دولار (مقابل ٧.٧٨٣,٩ ملايين دولار في عام ٢٠١٥)، منها ٢٧,٤ مليون دولار مستحقة للمنظمة (مقابل ٣٣,١ مليون دولار في عام ٢٠١٥)، بما في ذلك المشاركة في صندوق النقدية المشترك الرئيسي وصندوق النقدية المشترك (اليورو)، وتبلغ حصتها من إيرادات صندوق النقدية المشترك الرئيسي ٠,٢ مليون دولار (مقابل ٠,٠٨ مليون دولار (بعد إعادة الحساب) في عام ٢٠١٥، بما في ذلك الإيرادات من صندوق النقدية المشترك الرئيسي وصندوق النقدية المشترك (اليورو). وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦، شاركت جامعة الأمم المتحدة في صندوق النقدية المشترك الرئيسي دون غيره.

موجز عن أصول وخصوم صندوق النقدية المشترك الرئيسي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

صندوق النقدية المشترك الرئيسي	
الأصول المقيّمة بالقيمة العادلة بفائض أو عجز	
الاستثمارات القصيرة الأجل	٤ ٣٨٩ ٦١٦
الاستثمارات الطويلة الأجل	٢ ١٢٥ ٧١٨
مجموع القيمة العادلة بفائض أو عجز للاستثمارات	٦ ٥١٥ ٣٣٤
قروض وحسابات مستحقة القبض	
النقدية ومكافآت النقدية	٢ ٤٩٣ ٣٣٢
إيرادات الاستثمار المستحقة	٢٤ ٩٦١
مجموع القروض والحسابات المستحقة القبض	٢ ٥١٨ ٢٩٣
مجموع القيمة الدفترية للأصول المالية	٩.٠٣٣ ٦٢٧
خصوم صندوق النقدية المشترك	
الخصوم المستحقة الدفع لجامعة الأمم المتحدة	٢٧ ٣٩٥
الخصوم المستحقة الدفع لمشاركين آخرين في صندوق النقدية المشترك	٩.٠٠٦ ٢٣٢
مجموع الخصوم	٩.٠٣٣ ٦٢٧
صافي الأصول	—

موجز الأصول والخصوم في صندوق النقدية المشتركين في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

صندوق النقدية المشترك الرئيسي	صندوق النقدية المشترك باليورو	المجموع
٧٣ ٩٠٣	—	٧٣ ٩٠٣
(١٣ ٤٧٤)	—	(١٣ ٤٧٤)
٦٠ ٤٢٩	—	٦٠ ٤٢٩
(٥ ١٠٥)	٧٢٨	(٤ ٣٧٧)
(٦٤٦)	—	(٦٤٦)
(٥ ٧٥١)	٧٢٨	(٥ ٠٢٣)
٥٤ ٦٧٨	٧٢٨	٥٥ ٤٠٦

موجز الأصول والخصوم في صندوق النقدية المشتركين في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

صندوق النقدية المشترك الرئيسي	صندوق النقدية المشترك باليورو	المجموع
٣ ٨٨٨ ٧١٢	١٠ ٩٤١	٣ ٨٩٩ ٦٥٣
٢ ٦١٧ ٦٢٦	—	٢ ٦١٧ ٦٢٦
٦ ٥٠٦ ٣٣٨	١٠ ٩٤١	٦ ٥١٧ ٢٧٩
١ ٢٦٥ ٠٦٨	٣٢ ٦٣٧	١ ٢٩٧ ٧٠٥
١٢ ٤٦٢	٣	١٢ ٤٦٥
١ ٢٧٧ ٥٣٠	٣٢ ٦٤٠	١ ٣١٠ ١٧٠
٧ ٧٨٣ ٨٦٨	٤٣ ٥٨١	٧ ٨٢٧ ٤٤٩
١٨ ١١٧	١٥ ٠٢٥	٣٣ ١٤٢
٧ ٧٦٥ ٧٥١	٢٨ ٥٥٦	٧ ٧٩٤ ٣٠٧
٧ ٧٨٣ ٨٦٨	٤٣ ٥٨١	٧ ٨٢٧ ٤٤٩
—	—	—

موجز إيرادات ومصروفات صندوق النقدية المشتركين عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول /
ديسمبر ٢٠١٥
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	صندوق النقدية		صندوق النقدية المشترك الرئيسي
	المشترك باليورو	المجموع	
إيرادات الاستثمار	٥١ ٩٤٤	٤٨	٥١ ٩٩٢
الخسائر غير المتحققة	(١٠ ٨٢٤)	(٤)	(١٠ ٨٢٨)
إيرادات الاستثمار من صندوق النقدية المشتركين	٤١ ١٢٠	٤٤	٤١ ١٦٤
خسائر صرف العملات الأجنبية	(١١ ٧٢٠)	(١٥ ٣٠٠)	(٢٧ ٠٢٠)
الرسوم المصرفية	(٥٢٥)	—	(٥٢٥)
مصروفات التشغيل من صندوق النقدية المشتركين	(١٢ ٢٤٥)	(١٥ ٣٠٠)	(٢٧ ٥٤٥)
الإيرادات والمصروفات من صندوق النقدية المشتركين	٢٨ ٨٧٥	(١٥ ٢٥٦)	١٣ ٦١٩

إدارة المخاطر المالية

١٥٩ - خزانة الأمم المتحدة هي المسؤولة عن الاستثمار وإدارة المخاطر فيما يخص صندوق النقدية المشترك الرئيسي، بما في ذلك تنفيذ أنشطة الاستثمار وفقاً للمبادئ التوجيهية.

١٦٠ - والهدف من إدارة الاستثمارات هو الحفاظ على رأس المال وتأمين السيولة الكافية لتلبية الاحتياجات النقدية التشغيلية وتحقيق معدل عائد سوقي تنافسي من كل صندوق استثماري. وينصب التركيز على جودة الاستثمار والسلامة والسيولة أكثر مما ينصب على عنصر الأهداف المتعلقة بمعدل العائد السوقي.

١٦١ - وتقوم لجنة للاستثمارات دورياً بتقييم الأداء الاستثماري، وتقييم مدى الامتثال للمبادئ التوجيهية، وتقديم توصيات لتحديث تلك المبادئ.

إدارة المخاطر المالية: مخاطر الائتمان

١٦٢ - تقتضي المبادئ التوجيهية إجراء رصد مستمر لتقدير الجدارة الائتمانية للجهات المصدرة والأطراف المناظرة. ويجوز أن تشمل استثمارات الصندوق المشترك الرئيسي المسموح بها، على سبيل المثال لا الحصر، الودائع المصرفية والأوراق التجارية والأوراق المالية التي تصدرها المؤسسات المالية الدولية، والأوراق المالية التي تصدرها الوكالات الحكومية، والأوراق المالية الحكومية التي تحمل آجال استحقاقها بعد خمس سنوات أو أقل. ولا يستثمر الصندوق المشترك الرئيسي في الأدوات المالية المشتقة مثل الأوراق المالية المدعومة برهن عقاري والمدعومة بأصول أو في منتجات حصص الملكية.

١٦٣ - وتشترط المبادئ التوجيهية عدم الاستثمار في جهات إصدار تقل تصنيفاتها الائتمانية عن المواصفات المحددة، وتشترط أيضاً حدوداً قصوى لتركيز الاستثمارات مع جهات إصدار معينة. وقد استوفيت هذه الشروط وقت القيام بالاستثمارات.

١٦٤ - والتصنيفات الائتمانية المستخدمة للصندوق المشترك الرئيسي هي التصنيفات التي تحددها كبرى وكالات التصنيف الائتماني؛ وتستخدم تصنيفات وكالة ستاندرد آند بورز (Standard & Poor's) ووكالة موديز (Moody's) ووكالة فيتش (Fitch) في تصنيف السندات والأدوات المالية المخفّضة، ويستخدم تصنيف وكالة فيتش للجدارة المالية في تصنيف الودائع المصرفية لأجل. وحتى نهاية السنة، كانت التصنيفات الائتمانية على النحو المبين في الجدول أدناه.

استثمارات صندوق النقدية المشترك حسب التصنيفات الائتمانية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر

صندوق النقدية المشترك الرئيسي				التصنيف في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦			
السندات (التصنيفات الطويلة الأجل)				التصنيف في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥			
وكالة ستاندرد آند بورز	٣٣,٦ في المائة	AAA	AA+/AA/A-	وكالة ستاندرد آند بورز	٣٧,٧ في المائة	AAA	AA+/AA/A-
وكالة فيتش	٦٢,٤ في المائة	Aaa	Aa1/Aa2/Aa3	وكالة فيتش	٦١,٩ في المائة	Aaa	Aa1/Aa2/Aa3
وكالة موديز	٥٠,٣ في المائة		-	وكالة موديز	٦٥,٨ في المائة		-
الأوراق التجارية (التصنيفات القصيرة الأجل)				الأوراق التجارية (التصنيفات القصيرة الأجل)			
وكالة ستاندرد آند بورز	١٠٠ في المائة	A-1+		وكالة ستاندرد آند بورز	١٠٠ في المائة	A-1+/A-1	
وكالة فيتش	١٠٠ في المائة	F1		وكالة فيتش	١٠٠ في المائة	F1+	
وكالة موديز	١٠٠ في المائة	P-1		وكالة موديز	١٠٠ في المائة	P-1	
اتفاق إعادة الشراء المعاكس (التصنيفات القصيرة الأجل)				اتفاق إعادة الشراء المعاكس (التصنيفات القصيرة الأجل)			
وكالة ستاندرد آند بورز	١٠٠ في المائة	A-1+		وكالة ستاندرد آند بورز	١٠٠ في المائة	A-1+	
وكالة فيتش	١٠٠ في المائة	F1+		وكالة فيتش	١٠٠ في المائة	F1+	
وكالة موديز	١٠٠ في المائة	P-1		وكالة موديز	١٠٠ في المائة	P-1	
الودائع لأجل (تصنيفات فيتش للجدارة)				الودائع لأجل (تصنيفات فيتش للجدارة)			
وكالة فيتش	-	Aaa	aa/aa-	وكالة فيتش	٥٣,٦ في المائة	aaa	aa/aa-
وكالة فيتش	٤٨,١ في المائة		a+/a	وكالة فيتش	٤٦,٤ في المائة		a+/a

١٦٥ - ترصد خزانة الأمم المتحدة التصنيفات الائتمانية بصورة نشطة، ونظراً إلى أن المنظمة لم تستثمر إلا في الأوراق المالية ذات التصنيفات الائتمانية العالية، لا تتوقع الإدارة إخلال أي طرف مناظر بالتزاماته، باستثناء فيما يتعلق بأي استثمارات مُضمحلة القيمة.

إدارة المخاطر المالية: مخاطر السيولة

١٦٦ - صندوق النقدية المشترك الرئيسي عرضة لمخاطر السيولة المرتبطة باحتياجات المشاركين إلى سحب مبالغ في غضون مهلة وجيزة. ويحتفظ الصندوق بقدر كاف من النقدية والأوراق المالية القابلة للتداول للوفاء بالتزامات المساهمين متى حان أجلها. ويتوفر الجزء الأكبر من النقدية ومكافئات النقدية والاستثمارات في غضون مهلة قدرها يوم واحد لدعم الاحتياجات التشغيلية. لذلك، يُعتبر خطر نقص السيولة في صندوق النقدية المشترك الرئيسي خطراً منخفضاً.

١٦٧ - ويقدم الجدول الوارد أدناه تحليلاً لمجموع الأصول حسب آجال الاستحقاق ذات الصلة، بناء على ما تبقى من آجال الاستحقاق المتعاقد عليها:

آجال استحقاق الأصول المالية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

أقل من سنة واحدة	من سنة خمس سنوات	من سنة إلى أكثر من خمس سنوات	المجموع
الأصول			
٤٦ ٩٠٠	—	—	٤٦ ٩٠٠
١٣ ٣٨٨	—	—	١٣ ٣٨٨
—	٦٢ ٤٨٢	٢٥٢ ٩٧٨	٣١٥ ٤٦٠
١٧ ٧٢٣	٣١ ٨٥٢	١٠ ٣٢٠	٥٩ ٨٩٥
١٧ ٥٠١	—	—	١٧ ٥٠١
٩٥ ٥١٢	٩٤ ٣٣٤	٢٦٣ ٢٩٨	٤٥٣ ١٤٤

آجال استحقاق الالتزامات المالية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة من دون خصم)

أقل من ٣ أشهر	من ٣ أشهر إلى ١٢ شهراً	أكثر من ١٢ شهراً	المجموع
الحسابات المستحقة الدفع - والخصوم المستحقة			
١٨ ٣٤٩	—	—	١٨ ٣٤٩
١٨ ٣٤٩	—	—	١٨ ٣٤٩

إدارة المخاطر المالية: مخاطر أسعار الفائدة

١٦٨ - يشكل صندوق النقدية المشترك الرئيسي المصدر الرئيسي الذي يعرّض المنظمة لمخاطر أسعار الفائدة نظراً إلى أن النقدية ومكافئات النقدية والاستثمارات الموظفة بمعدل ثابت هي صكوك مالية تدر

فوائد. وحتى وقت كتابة هذا التقرير، كان الصندوق المشترك الرئيسي يستثمر بالأساس في أوراق مالية ذات آجال استحقاق أقصر، يقل حدها الأقصى عن خمس سنوات (٢٠١٥: خمس سنوات). وبلغ متوسط مدة صندوق النقدية المشترك ٠,٧١ سنة (٢٠١٥: ٠,٨٦ سنة)، وهو ما يُعتبر مؤشراً على انخفاض المخاطر.

تحليل حساسية صندوق النقدية المشترك الرئيسي إزاء مخاطر أسعار الفائدة

١٦٩ - يبين التحليل كيف أن القيمة العادلة للصندوق الرئيسي المسجلة وقت كتابة هذا التقرير تزداد أو تنقص إذا ما تغيرَ منحني العائد الكلي استجابة للتغيرات الحاصلة في أسعار الفائدة. ونظراً إلى أن هذه الاستثمارات تُحسب وفقاً للقيمة العادلة بفائض أو عجز، فإن التغير الحاصل في القيمة العادلة يمثل الزيادة أو النقصان في الفائض أو العجز وصافي الأصول. ويبين الجدول تأثير التحول حتى ٢٠٠ نقطة أساس، صعوداً أو هبوطاً، في منحني العائد (١٠٠ نقطة أساس تعادل ١ في المائة). وهذه التغيرات في نقاط الأساس هي على سبيل التوضيح.

تحليل حساسية صندوق النقدية المشترك الرئيسي إزاء مخاطر أسعار الفائدة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦

التحول في منحني العائد (نقاط الأساس)	٢٠٠-	١٥٠-	١٠٠-	٥٠-	صفر	٥٠+	١٠٠+	١٥٠+	٢٠٠+
الزيادة/(النقصان) في القيمة العادلة (بملايين دولارات الولايات المتحدة)									
مجموع الصندوق المشترك الرئيسي	١٢٤,٣٥	٩٣,٢٦	٦٢,١٧	٣١,٠٨	-	(٣١,٠٨)	(٦٢,١٤)	(٩٣,٢١)	(١٢٤,٢٧)

تحليل حساسية صندوق النقدية المشترك الرئيسي إزاء مخاطر أسعار الفائدة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥

التحول في منحني العائد (نقاط الأساس)	٢٠٠-	١٥٠-	١٠٠-	٥٠-	صفر	٥٠+	١٠٠+	١٥٠+	٢٠٠+
الزيادة/(النقصان) في القيمة العادلة (بملايين دولارات الولايات المتحدة)									
مجموع الصندوق المشترك الرئيسي	١٢٨,٢٩	٩٦,٧٤	٦٤,٤٨	٣٢,٢٤	-	(٣٢,٢٣)	(٦٤,٤٦)	(٩٦,٦٩)	(١٢٨,٩١)

مستوى تعرض حصة الجامعة في صندوق النقدية المشترك لمخاطر العملات في ٣١ كانون

الأول/ديسمبر ٢٠١٦

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

بملايين دولارات الولايات المتحدة	باليورو	المجموع
صندوق النقدية المشترك الرئيسي	٢٧ ٤٠١	٢٧ ٤٠١
صندوق النقدية المشترك باليورو	-	-
المجموع	٢٧ ٤٠١	٢٧ ٤٠١

تحليل الحساسية إزاء التعرض لمخاطر العملة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

صافي الأصول		الفائض والعجز	
ارتفاع سعر العملة	تراجع سعر العملة	ارتفاع سعر العملة	تراجع سعر العملة
١ ٦٦٩	(١ ٣٦٦)	١ ٦٩٩	(١ ٣٦٦)

المخاطر الأخرى لأسعار السوق

١٧٠ - صندوق النقدية المشترك الرئيسي غير معرض لمخاطر أسعار أخرى مهمة لأنه لا يبيع على المكشوف ولا يقترض أوراقاً مالية ولا يشتري أوراقاً مالية برهن، وكلها عوامل تحد من الخسارة المحتملة لرأس المال.

التصنيفات المحاسبية والتسلسل الهرمي للقيمة العادلة

١٧١ - يُبلغ عن جميع الاستثمارات بالقيمة العادلة بفائض أو عجز. أما بالنسبة للنقدية ومكافآت النقدية المسجلة بقيمتها الاسمية، فإن هذه القيمة تُعتبر قيمة تقريبية للقيمة العادلة.

١٧٢ - وتعرّف هذه المستويات على النحو التالي:

(أ) المستوى ١: الأسعار المعروضة (غير المعدلة) في الأسواق النشطة للأصول أو الخصوم المتطابقة؛

(ب) المستوى ٢: المدخلات من غير الأسعار المعروضة المدرجة في المستوى ١ القابلة للرصد فيما يتعلق بالأصل أو الخصم، سواء بصورة مباشرة (أي كأسعار) أو غير مباشرة (أي مستمدة من الأسعار)؛

(ج) المستوى ٣: مدخلات الأصول أو الخصوم غير المستندة إلى بيانات السوق القابلة للرصد (أي مدخلات غير قابلة للرصد).

١٧٣ - وتستند القيمة العادلة للصكوك المالية المتداولة في الأسواق النشطة إلى أسعار السوق المعروضة وقت كتابة هذا التقرير، وتحددها الجهة الوديعة المستقلة على أساس قيمة الأوراق المالية التي يتم الحصول عليها من أطراف ثالثة. وتُعتبر السوق نشطة إذا كانت الأسعار المعروضة جاهزة ومتاحة بانتظام من وكالة للتداول أو تاجر أو سمسار أو مجموعة صناعية أو دائرة تسعير أو وكالة رقابية، وتمثل تلك الأسعار معاملات السوق الفعلية التي تجري بانتظام على أساس استقلالية الأطراف. وسعر السوق المعروض الذي يُستخدم للأصول المالية التي يحتفظ بها في الصندوق المشترك الرئيسي هو سعر العرض الحالي.

١٧٤ - وتُحدّد القيمة العادلة للصكوك المالية غير المتداولة في سوق نشطة باستخدام تقنيات التقييم التي تكفل أكبر استخدام ممكن لبيانات السوق القابلة للرصد. وإذا كانت كل المدخلات الهامة المطلوبة لتحديد القيمة العادلة للصك قابلة للرصد، يُدرج الصك في المستوى ٢.

١٧٥ - ويعرض التسلسل الهرمي التالي للقيمة العادلة أصول الصندوق المشترك المقاسة بالقيمة العادلة في تاريخ الإبلاغ. ولم تكن هناك أصول مالية من المستوى ٣، أو أي خصوم مقومة بالقيمة العادلة، أو أي تحويلات كبيرة للأصول المالية بين فئات التسلسل الهرمي للقيمة العادلة.

التسلسل الهرمي للقيمة العادلة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر: صندوق النقدية المشترك الرئيسي
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥			٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦		
المجموع	المستوى ٢	المستوى ١	المجموع	المستوى ٢	المستوى ١
الأصول المالية مُقيّمة بالقيمة العادلة بفائض أو عجز					
١٤٩ ٦٨٢	-	١٤٩ ٦٨٢	٦٩٧ ٦٧٦	-	٦٩٧ ٦٧٦
٢ ١٩٠ ٩٦٥	-	٢ ١٩٠ ٩٦٥	١ ٩٠٣ ٥٥٧	-	١ ٩٠٣ ٥٥٧
١٢٤ ٦١٢	-	١٢٤ ٦١٢	١٢٤ ٨٥٤	-	١٢٤ ٨٥٤
١٣٩ ٨٢٨	-	١٣٩ ٨٢٨	٢١٣ ٢٢٤	-	٢١٣ ٢٢٤
١ ٠٩٢ ١٣٩	-	١ ٠٩٢ ١٣٩	٥٨٦ ٧٣٩	-	٥٨٦ ٧٣٩
٩٤٩ ١١٢	-	٩٤٩ ١١٢	١٤٩ ٢٨٤	-	١٤٩ ٢٨٥
١ ٨٦٠ ٠٠٠	١ ٨٦٠ ٠٠٠	-	٢ ٨٤٠ ٠٠٠	٢ ٨٤٠ ٠٠٠	-
٦ ٥٠٦ ٣٣٨	١ ٨٦٠ ٠٠٠	٤ ٦٤٦ ٣٣٨	٦ ٥١٥ ٣٣٤	٢ ٨٤٠ ٠٠٠	٣ ٦٧٥ ٣٣٤
مجموع الصندوق المشترك الرئيسي					

الملاحظة ٢٨

الأدوات المالية: صندوق الهبات

١٧٦ - تقع على عاتق الأمين العام المسؤولية الائتمانية لاستثمار أصول صندوق الهبات التابع للجامعة. وقد فوض الأمين العام تلك المسؤوليات إلى ممثله الذي يتلقى، في الاضطلاع بهذه المهمة، المساعدة من شعبة إدارة الاستثمارات التابعة للصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة.

١٧٧ - وبمساعدة شعبة إدارة الاستثمارات التابعة لصندوق المعاشات التقاعدية، يستعرض ممثل الأمين العام المحافظة المالية التي يملكها صندوق الهبات ويرصد أداء مدير استثمارات الصندوق باستمرار. وتستعرض لجنة الاستثمارات بانتظام عمليات استثمار أصول صندوق الهبات.

١٧٨ - وتخضع استثمارات صندوق الهبات لإدارة شركة استشارية مالية ولإشراف شعبة إدارة الاستثمارات وممثل الأمين العام المعني باستثمارات صندوق المعاشات التقاعدية. وتشمل الأهداف المتوخاة من إدارة الاستثمارات ما يلي:

(أ) السلامة: كفالة حفظ رأس المال؛

(ب) السيولة: كفالة وجود سيولة كافية لتمكين الجامعة من تلبية جميع الاحتياجات التشغيلية بسرعة. ولا تُقتنى سوى الأصول التي لها قيمة سوقية متوافرة في الحال ويمكن تحويلها بسهولة إلى نقدية؛

(ج) عائد الاستثمار: تحقيق معدل عائد سوقي تنافسي، مع مراعاة العراقيل الناجمة عن مخاطر الاستثمار، وخصائص التدفقات النقدية المتعددة العملات. ويتحدد على أساس الأداء، وفقاً للمقاييس المرجعية، ما إذا كان الاستثمار يحقق عائدات سوقية مرضية.

١٧٩ - وتدعو السياسة المعتمدة لتخصيص الاستثمارات على المدى الطويل إلى توزيع الاستثمار على النحو التالي: ٥٠ في المائة للأسهم، و ٤٥ في المائة للإيرادات الثابتة، و ٥ في المائة للنقدية ومكافآت النقدية.

١٨٠ - ووفقاً لقرار اتخذته مجلس الجامعة في دورته السادسة والأربعين، لا ينبغي أن يتجاوز سحب النقدية من صندوق الهبات لتمويل ميزانية فترة السنتين نسبة ٥ في المائة سنوياً من متوسط القيمة السوقية لفترة خمس سنوات.

إدارة المخاطر المالية

١٨١ - تقرّر ممثلة الأمين العام المعنية باستثمارات صندوق المعاشات التقاعدية، بمساعدة شعبة إدارة الاستثمارات، التوزيع الاستراتيجي للأصول وأهداف أداء الاستثمارات والمبادئ التوجيهية والسياسات المتعلقة بالاستثمار. وبالإضافة إلى ذلك، يُرصد باستمرار أداء الحافظة المالية التي يملكها صندوق الهبات.

١٨٢ - وتقوم لجنة للاستثمارات دورياً بتقييم للأداء الاستثماري، وبتقييم مدى الامتثال للمبادئ التوجيهية، وتقدم توصيات لتحديث تلك المبادئ.

إدارة المخاطر المالية: مخاطر الائتمان

١٨٣ - تتوخى الجامعة التقليل قدر الإمكان من مخاطر الائتمان التي تتعرض لها عن طريق تطبيق سياسات إدارة المخاطر التي تشرف عليها شعبة إدارة الاستثمارات وممثلة الأمين العام المعنية باستثمارات صندوق المعاشات التقاعدية.

١٨٤ - ومن أجل إدارة مخاطر الائتمان الناشئة عن المعاملات المالية مع الأطراف المقابلة، التي تنطوي على مخاطر جهات الإصدار فيما يتعلق بالأوراق المالية القابلة للتداول، ومخاطر تسوية عقود سوق المشتقات وعقود أسواق النقد، يُقتصر في اختيار الأطراف المقابلة على المصارف والمؤسسات المالية الكبرى. وتحُدّ السياسة المتبعة من إمكانية التعرض لمخاطر أي طرف مقابل، عن طريق وضع حدود ائتمانية تراعي الجودة الائتمانية لذلك الطرف. وينشأ احتمال تعرض الجامعة لمخاطر الائتمان، في المقام الأول، عن استثماراتها في السندات. وهي تدبر هذه المخاطر بواسطة سياسات استثمارية مناسبة لا تسمح للجامعة بالاستثمار إلا في السندات التي حصلت على تقييم استثماري من وكالة واحدة على الأقل من الوكالات المعروفة في مجال تقدير الجدارة الائتمانية، وهي: وكالة ستاندرد آند بورز (Standard & Poor's) ووكالة موديز (Moody's) ووكالة فيتش (Fitch).

١٨٥ - وتراجع الجامعة كل عام الحدود الائتمانية المطبقة وترصد بانتظام الجودة الائتمانية للأطراف المقابلة التي تعكس ظروف سوق الائتمانات. وفي نهاية العام، كانت التصنيفات الائتمانية كما يلي:

التصنيفات الائتمانية لصندوق الهبات

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

التصنيفات	المجموع	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦
النقدية ومكافآت النقدية	١٧ ٨٧٣	فيتش: ١٠٠ في المائة F1+
السندات	١٣٣ ١٩٤	موديز: ٤٧,٨٨ في المائة Aaa؛ ٩,٠٨ في المائة Aa1؛ ١١,٨٥ في المائة Aa2؛ ٥,٣ في المائة Aa3؛ ١٠,٥٨ في المائة A1؛ ١,٠١ في المائة A2؛ ١٠,٤١ في المائة Baa2 فيتش: ٢,٧ في المائة AA+؛ ١,١٩ في المائة AA-
المجموع	١٥١ ٠٦٧	
التصنيفات	المجموع	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥
النقدية ومكافآت النقدية	٢٤ ٧١٦	فيتش: ١٠٠ في المائة F1+
السندات	١٤٢ ٥٣٤	موديز: ٥٦,٢ في المائة Aaa؛ ٤,٨ في المائة Aa1؛ ١١,٥ في المائة Aa2؛ ٥٣,٥ في المائة Aa3؛ ٨,٥ في المائة A1؛ ٩,٣ في المائة Baa2 فيتش: ١,١ في المائة AA؛ ٣,٣ في المائة AAA
المجموع	١٦٧ ٢٥٠	

١٨٦ - وتنشأ مجموعة مركزة من المخاطر الائتمانية عندما يقوم عدد من الأطراف المقابلة بأنشطة متشابهة وتكون للأطراف خصائص اقتصادية متشابهة تؤدي إلى تأثير قدراتها على الوفاء بالتزاماتها التعاقدية بطريقة مماثلة من جراء التغيرات التي تطرأ على الظروف الاقتصادية وغيرها من الظروف. ويرد أدناه تحليل لتركيز المخاطر الائتمانية يقتصر على الأصول المالية المعرضة للمخاطر الائتمانية. أما بالنسبة لاستثمارات السندات، فإن تركيز المخاطر الائتمانية يُرصد استناداً إلى نوع الجهة المصدرة.

تركز مخاطر الائتمان في صندوق الهبات

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥	السندات
٤٨ ٠٠٦	٦٠ ٨٢٥	سندات الوكالات الحكومية
٧٣ ٤٩٦	٧٩ ٨٣٨	السندات الحكومية
٤ ٢٢٣	١ ٨٧١	سندات البلديات/المحافظات
٧ ٤٦٩	—	السندات الحكومية المرتبطة بمؤشرات الأسعار
١٣٣ ١٩٤	١٤٢ ٥٣٤	مجموع السندات
١١٩ ٣٤٣	١٠٠ ٩٣٢	الأسهم
		أمريكا الشمالية

٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥
أوروبا	٤٣ ٤٠٦
اليابان	١٧ ٢٠١
آسيا (باستثناء - اليابان)	٦ ٩٦٦
الأسواق الناشئة	٩٥٢
مجموع الأسهم	١٦٩ ٤٥٧

إدارة المخاطر المالية: مخاطر السيولة

١٨٧ - تهدف الجامعة إلى الاحتفاظ بما يكفي من النقدية والأوراق المالية القابلة للتداول لتلبية احتياجاتها من السيولة لفترات مدتها ٣٠ يوما على الأقل. وبالإضافة إلى ذلك، يتم تأمين التمويل اللازم للاحتياجات الطويلة الأجل من السيولة بمقدار كافٍ من المساهمات التي يلتزم بها وبالقدرة على بيع الاستثمارات.

١٨٨ - وتراعي الجامعة التدفقات النقدية المتوقعة من الأصول المالية عند تقييم مخاطر السيولة وإدارتها، ولا سيما مواردها من النقدية والمساهمات المستحقة القبض. وتنفق الموارد المتوافرة لدى الكيان من النقدية والمساهمات المستحقة القبض، إلى حد كبير، احتياجاته الحالية من التدفقات النقدية الخارج.

إدارة المخاطر المالية: مخاطر أسعار الفائدة

١٨٩ - تستثمر الجامعة بشكل رئيسي في الأوراق المالية التي لها آجال استحقاق قصيرة. وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦، كان متوسط المدة الفعلية للأوراق المالية ذات سعر الفائدة الثابت ٧,٥٢ سنوات (٢٠١٥: ٦,٦٦ سنوات).

تحليل حساسية صندوق الهبات إزاء مخاطر أسعار الفائدة

١٩٠ - التغير بمقدار ٢٠٠ نقطة أساس في أسعار الفائدة في تاريخ الإبلاغ (على افتراض بقاء جميع المتغيرات الأخرى على حالها، ولا سيما أسعار صرف العملات) كان من شأنه أن يزيد/ينقص صافي الأصول والفائض أو العجز على النحو التالي:

تحليل حساسية صندوق الهبات إزاء مخاطر أسعار الفائدة

التحول في منحنى العائد (نقاط الأساس)	٢٠٠ -	١٥٠ -	١٠٠ -	٥٠ -	صفر	٥٠	١٠٠	١٥٠	٢٠٠
الزيادة/(النقصان) في القيمة العادلة (بملايين دولارات الولايات المتحدة) تحليل الحساسية									
٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦	٢٢,٦	١٦,٥	١٠,٧	٥,٢	-	(٤,٨)	(٩,٤)	(١٣,٦)	(١٧,٤)
٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥	٢١,٥	١٥,٧	١٠,٢	٥,٠	-	(٤,٧)	(٩,٣)	(١٣,٢)	(١٧,٠)

مخاطر السوق: مخاطر العملات

١٩١ - يلخص الجدول التالي المركز الصافي المفتوح حسب كل عملة في نهاية فترة الإبلاغ المالي، والبيانات مبينة أساساً باليورو والجنيه الإسترليني والين الياباني:

التعرض لمخاطر العملات فيما يتعلق بصندوق الهبات

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة من دون خصم)

المجموع	عملات أخرى	الين الياباني	الجنيه الإسترليني	اليورو	دولار الولايات المتحدة	
٣٢٧ ١٧٤	٣٦ ٨٦٩	٤٢ ٥٩٨	١٥ ١٥٩	٥٤ ٠٩٣	١٧٨ ٤٥٥	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦
٣٣٦ ٨٣٠	٢١ ٤١٧	٤٣ ٧٢٤	٢٤ ١٦٧	٦١ ٤٩٠	١٨٦ ٠٣٢	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥

مخاطر العملات: تحليل الحساسية

١٩٢ - يبين الجدول التالي العملات التي كان الكيان معرضاً لمخاطرها بشدة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦. ويحسب التحليل الأثر الناجم عن تغير ممكن، في حدود المعقول، في سعر دولار الولايات المتحدة مقابل سعر صرف العملات المعنية على صعيد صافي الأصول وأوجه الفائض والعجز، مع الاحتفاظ بجميع المتغيرات الأخرى على حالها.

تحليل حساسية صندوق الهبات إزاء التعرض لمخاطر العملات

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦	صافي الأصول والفائض أو العجز	صافي الأصول والفائض أو العجز
ارتفاع سعر العملة	ارتفاع سعر العملة	ارتفاع سعر العملة	ارتفاع سعر العملة
٦ ٨٣٢	(٥ ٥٩٠)	٦ ٠١٠	(٤ ٩١٨)
٢ ٦٨٥	(٢ ١٩٧)	١ ٦٨٤	(١ ٣٧٨)
٤ ٨٥٨	(٣ ٩٧٥)	٤ ٧٣٣	(٣ ٨٧٣)
٢ ٣٨٠	(١ ٩٤٧)	٤ ٠٩٧	(٣ ٣٥٢)

المخاطر الأخرى لأسعار السوق

١٩٣ - ينجم تعرض الجامعة لمخاطر أسعار السوق الأخرى، بشكل رئيسي، عن استثمارات صندوق الهبات في الأسهم. وتنشأ مخاطر الأسعار عن تعرض الجامعة لمخاطر الأسهم. وكان من شأن ارتفاع/انخفاض أسعار الأسهم في السوق بنسبة ٥ في المائة أن يؤدي إلى ارتفاع/انخفاض الفائض أو العجز بما قدره ٨,٨٠ ملايين دولار مع حدوث تغير مساوٍ في صافي الأصول (٢٠١٥: ٨,٥٠ ملايين دولار).

١٩٤ - والجامعة غير معرّضة لمخاطر أسعار أخرى مهمة لأنها لا تباع على المكشوف ولا تقتض أوراقاً مالية ولا تشتري أوراقاً مالية برهن، فكل هذه العوامل تحدّ من الخسارة المحتملة لرأس المال.

التسلسل الهرمي للقيمة العادلة

١٩٥ - يعرض التسلسل الهرمي التالي للقيمة العادلة الأصول الاستثمارية لصندوق الهبات التي تُقاس بالقيمة العادلة في تاريخ الإبلاغ، محلّلة حسب مستويات مختلفة في حدود التسلسل الهرمي للقيمة العادلة. ولم تكن هناك أصول مالية من المستوى ٣، أو أي خصوم مقوَّمة بالقيمة العادلة، أو أي تحويلات كبيرة للأصول المالية بين فئات التسلسل الهرمي للقيمة العادلة.

التسلسل الهرمي للقيمة العادلة

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ (بعد إعادة الحساب)			٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦		
المجموع	المستوى ٢	المستوى ١	المجموع	المستوى ٢	المستوى ١
الأصول المالية بالقيمة العادلة بفائض أو عجز					
١٦٩ ٤٥٧	-	١٦٩ ٤٥٧	١٧٥ ٨١٩	-	١٧٥ ٨١٩
١٤٢ ٥٣٤	١٤٢ ٥٣٤	-	١٣٣ ١٩٤	١٣٣ ١٩٤	-
٣١١ ٩٩١	١٤٢ ٥٣٤	١٦٩ ٤٥٧	٣٠٩ ٠١٣	١٣٣ ١٩٤	١٧٥ ٨١٩

الملاحظة ٢٩

الأطراف ذات الصلة

موظفو الإدارة الرئيسيون

١٩٦ - موظفو الإدارة الرئيسيون هم الذين لديهم القدرة على ممارسة تأثير كبير في اتخاذ قرارات الجامعة المالية والتشغيلية. وبالنسبة للجامعة، تضم مجموعة موظفي الإدارة الرئيسيين رئيس الجامعة ونائبه الأول ونائبين آخرين. وتُناط بهم السلطة والمسؤولية عن تخطيط أنشطة الجامعة وتوجيه هذه الأنشطة ومراقبتها.

١٩٧ - وتشمل الأجور الإجمالية المدفوعة لموظفي الإدارة الرئيسيين المرتبات الصافية وتسويات مقر العمل والاستحقاقات الأخرى مثل المنح والإعانات المالية ومساهمة رب العمل في المعاش التقاعدي واشتراكات التأمين الصحي.

موظفو الإدارة الرئيسيون في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦

المجموع
٥
عدد الوظائف (مكافآت الدوام الكامل)

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المجموع	
٧٤٦	المرتّب وتسوية مقر العمل
١٩١	التعويضات/الاستحقاقات الأخرى
٣٨٦	التعويض غير المالي
١ ٣٢٣	مجموع الأجور للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦
-	القروض والسلف المستحقة السداد في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦

١٩٨ - وتوفر وزارة التعليم والثقافة والرياضة والعلم والتكنولوجيا باليابان مقر إقامة رسمي لرئيس الجامعة دون مقابل في مبنى مقر الجامعة. ويقفّد على رئيس الجامعة مبلغ شهري ثابت لتغطية تكاليف الكهرباء والماء والصيانة المتصلة بمقر الإقامة الرسمي.

١٩٩ - ولم يكن لأيّ من موظفي الإدارة الرئيسيين فرد من أفراد الأسرة المقربين يعمل لدى الجامعة على مستوى الإدارة. وتمثّل السلف الممنوحة لموظفي الإدارة الرئيسيين المبالغ المدفوعة مقابل الاستحقاقات بما يتماشى مع النظامين الإداري والأساسي للموظفين؛ وتتاح السلف المقدمة مقابل الاستحقاقات على نطاق واسع لجميع موظفي الجامعة.

معاملات الكيانات ذات الصلة: مؤسسة اليابان من أجل جامعة الأمم المتحدة

٢٠٠ - إن الغرض من مؤسسة اليابان من أجل جامعة الأمم المتحدة، وفقاً لعقد تأسيسها وتماشياً مع روح ميثاق الجامعة، هو المساهمة في تنمية الجامعة عن طريق تقديم المساعدة والتعاون اللازمين من أجل حل المشاكل الملحة والعالمية المتعلقة ببقاء البشرية ورفاهها وتنميتها، وتعزيز نشر المعرفة من أجل حلّ المشاكل العالمية، ومن ثمّ الإسهام في النهوض بالعلم والتكنولوجيا وتعزيز التفاهم الدولي والتعاون التكنولوجي مع البلدان النامية.

٢٠١ - وقد أنشئت مؤسسة اليابان في عام ١٩٨٥، وهي منظمة مستقلة خاضعة للقوانين والأنظمة اليابانية ولما ينصّ عليه عقد تأسيسها. ويتولّى إدارتها مجلس يشرف على جميع العمليات والأنشطة. وقد أبرمت الجامعة مؤخراً مذكرة تفاهم مع هذه المؤسسة تُحدّد العلاقة التعاونية بين الجامعة والمؤسسة وتُنظّم استخدام اسم الجامعة وشعارها.

٢٠٢ - وتُزوّد مؤسسة اليابان الجامعة بتقارير سنوية عن الإيرادات والمصروفات. وتبيّن هذه التقارير مجموع المساهمات التي تتلقاها المؤسسة والمبلغ المستقطع لتغطية تكاليف أنشطتها، التي تموّل تمويلًا كاملاً من إيرادات استثمارات المؤسسة واحتياطياتها.

٢٠٣ - وحوّلت المؤسسة خلال عام ٢٠١٦ إلى الجامعة المساهمة النقدية الصافية الإجمالية غير المراجعة التي تبلغ ٣٥ مليون دولار وتشمل إيجار الحيز المكتبي في مبنى مقر الجامعة في طوكيو (٥,٠٠ مليون دولار). ومن ذلك المبلغ، كانت المؤسسة قد تلقت ما قدره ٢٣,٠٠ مليون دولار في حين تأتّى مبلغ ١٢,٠٠ مليون دولار من احتياطياتها. وقد بلغ رصيد احتياطيات المؤسسة ٦,١٥ ملايين دولار (وهو مبلغ غير مراجع) في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦.

معاملات الكيانات ذات الصلة: عمليات المشاريع المشتركة التي تؤثر جامعة الأمم المتحدة تأثيراً كبيراً فيها والمحتسبة باستخدام طريقة حقوق الملكية

٢٠٤ - تُنشأ العمليات المشتركة التمويل المتعلقة بالسلامة والأمن وبالدراسة الاستقصائية لمرتبات مجلس الرؤساء التنفيذيين بموجب اتفاقات ملزمة. وتؤثر الجامعة تأثيراً كبيراً في هذه الأنشطة التي تشكّل، في إطار المعيار ٨ من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام (الحصص في المشاريع المشتركة)، القدرة على المشاركة في اتخاذ القرارات المتعلقة بالسياسة المالية والتشغيلية للأنشطة، ولكن الجامعة لا تمارس سيطرة أو سيطرة مشتركة على هذه الأنشطة. ومصلحة الجامعة في هذه الأنشطة هي نصيبها من صافي الالتزامات للأنشطة الذي يستند إلى نسبة مئوية من تخصيص التمويل. وتبين النسب المتعلقة بتقاسم التكاليف لتعكس عوامل رئيسية مثل عدد الموظفين والمساحة الكلية المشغولة. وبما أنّ مجموع هذه الأنشطة في وضع من المديونية الصافية، فإنّه يتم إدراجها ضمن قيود الخصوم غير المتداولة في بيان المركز المالي. وقد بلغت حصة الجامعة من فائض التشغيل الذي شهدته هذه الأنشطة في السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦ ما قدره ٠,٠١٢ مليون دولار، وتُقيّد هذه الحصة في بيان الأداء المالي. وحيثما يكون للأنشطة أيضاً معاملات مسجلة مباشرة في صافي الأصول، تُحتسب حصة الجامعة في هذه المعاملات في بيان التغيرات في صافي الأصول، وأثناء العام كان هذا الرصيد متعلقاً بالمكاسب/الخسائر الاكتوارية المتصلة بتقييم الخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين. وترد في الجدول التالي حركات العمليات الخاضعة للسيطرة المشتركة للسنة.

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول / ٢٠١٦ ديسمبر		٣١ كانون الأول / ٢٠١٥ ديسمبر	
التكلفة في ١ كانون الثاني/يناير		٦٤	٨٣
الحركة أثناء السنة			
التغيرات في صافي أصول العمليات الخاضعة للسيطرة والمدرجة في قيود بيان التغيرات في صافي الأصول		٢	(٢٥)
حصة العجز/(الفائض) للسنة في العمليات الخاضعة للسيطرة المشتركة والمدرجة في قيود بيان الأداء المالي		(١٢)	٦
مجموع التغيرات في العمليات الخاضعة للسيطرة المشتركة للسنة		(١٠)	(١٩)
صافي الخصوم المذكور في بيان المركز المالي		٥٤	٦٤

٢٠٥ - ولم تنشأ خصوم احتمالية ناجمة عن نصيب الجامعة في الكيانات الخاضعة للسيطرة المشتركة أو في عمليات المشاريع المشتركة التي تؤثر الجامعة تأثيراً كبيراً فيها.

الملاحظة ٣٠

عقود التأجير والالتزامات

عقود التأجير التمويلي

٢٠٦ - تبرم الجامعة عقود تأجير تمويلي من أجل استخدام المباني والأجهزة والمعدات والأثاث والتجهيزات الثابتة. وترد أدناه القيمة الدفترية الصافية في نهاية السنة لكل فئة من فئات الأصول:

صافي القيمة الدفترية لأصول عقد التأجير التمويلي

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٦	٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٥
المباني	٥٠ ٧٦٨
الأجهزة والمعدات	٤
الأثاث والتجهيزات الثابتة	٥٦
مجموع صافي القيمة الدفترية لأصول عقد التأجير التمويلي	٥٣ ٥٠٤

٢٠٧ - وتشمل الخصوم الأخرى مبلغاً قدره ٥٠,٧٧ مليون دولار للأصول المدرجة في إطار ترتيبات حق الانتفاع الممنوح على الأمد الطويل والمصنفة ضمن فئة عقود التأجير التمويلي داخل بيان المركز المالي. وتشمل أماكن العمل المصنفة ضمن عقود التأجير التمويلي مبنى مقر الجامعة في طوكيو؛ وكاسا سيلفا منديس في ماكاو في الصين؛ ومبنى المعهد الدولي للصحة العالمية التابع لجامعة الأمم المتحدة في كوالالمبور؛ ومقر إقامة المدير في أكرا.

٢٠٨ - وترد فيما يلي مدفوعات عقود التأجير التمويلي الدنيا المقبلة في إطار ترتيبات عقود التأجير التمويلي غير القابلة للإلغاء والمتعلقة بالأجهزة والمعدات والأثاث والتجهيزات الثابتة:

الالتزامات المتعلقة بعقود التأجير التمويلي

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٦	٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٥	دفعات الإيجار الدنيا في
٣٢	٣٢	مستحقة الدفع في غضون أقل من سنة واحدة
٣٢	٤٩	مستحقة الدفع في فترة تتراوح بين سنة و ٥ سنوات
—	—	مستحقة الدفع بعد أكثر من ٥ سنوات
٦٤	٨١	مجموع الالتزامات الدنيا لعقد التأجير التمويلي
—	—	رسوم التمويل المقبلة
٦٤	٨١	الالتزامات الدنيا المقبلة لعقد التأجير التمويلي

عقود التأجير التشغيلي

٢٠٩ - تبرم الجامعة ترتيبات عقود تأجير تشغيلي لاستخدام المباني وآلات النسخ التصويري. وبلغ مجموع مدفوعات عقد التأجير التشغيلي المقيّدة ضمن مصروفات السنة ٢٠٨٣ مليون دولار. ويشمل هذا المجموع مبلغاً قدره ٢٠٠١ مليون دولار حُصِّص لترتيبات حق الانتفاع الممنوح، التي تُقيّد الإيرادات المقابلة لها في بيان الأداء المالي وتُرد ضمن الإيرادات المتأتية من التبرعات. وفيما يلي دفعات الإيجار التشغيلي الدنيا المقبلة المدرجة ضمن الترتيبات غير القابلة للإلغاء:

الالتزامات المتعلقة بعقود التأجير التشغيلي

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

دفعات الإيجار الدنيا في		٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٥	٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٦
مستحقة الدفع في غضون أقل من سنة واحدة	٧١٧	٧٧٣	
مستحقة الدفع في فترة تتراوح من سنة إلى ٥ سنوات	١ ٤٩٧	١ ٧٥٥	
مستحقة الدفع بعد أكثر من ٥ سنوات	٣ ٦٦١	٤ ١٨٧	
مجموع الالتزامات الدنيا لعقود الإيجار التشغيلي	٥ ٨٧٥	٦ ٧١٥	

٢١٠ - وتتراوح مدة عقود التأجير التعاقدية هذه عادةً بين سنة واحدة وسبع سنوات، ويتضمن بعض منها بنوداً تحجز التمديد و/أو الإنهاء المبكر في غضون ٣٠ أو ٦٠ أو ٩٠ يوماً. وتمثل هذه المبالغ الالتزامات المقبلة فيما يتعلق بالحد الأدنى للشرط التعاقدي مع مراعاة الزيادات السنوية في مدفوعات عقود التأجير وفقاً لاتفاقات التأجير المبرمة.

الالتزامات التعاقدية

٢١١ - في وقت كتابة هذا التقرير، كانت الالتزامات المتعلقة بالمتلكات والمنشآت والمعدات والسلع والخدمات المتعاقد عليها ولكن غير المنفذة بالقيم التالية:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

		٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٦	٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٥
المتلكات والمنشآت والمعدات	١٩٥	٥٤	
السلع والخدمات	١٢ ٥١٠	١٣ ٤٣١	
المجموع	١٢ ٧٠٥	١٣ ٤٨٥	

٢١٢ - وتشمل السلع والخدمات التي جرى الإفصاح عنها عقوداً ممنوحة للمتعاقدین الأفراد تصل قيمتها إلى ٧,٣٧ ملايين دولار وعقوداً تتعلق بصيانة المباني وخدمات التنظيف والأمن المقدمة لمبنى مقر الجامعة في طوكيو التي تصل قيمتها إلى ٢,٠٦ من ملايين الدولارات.

الملاحظة ٣١

المخصصات، والخصوم الاحتمالية، والأصول الاحتمالية

المخصصات والخصوم الاحتمالية

٢١٣ - تُقيّد المخصصات باعتبارها خصوما عندما يترتب على الجامعة التزام حالي قانوني أو ضمني بسبب أحداث سابقة، ومن الأرجح أن يتطلب الأمر تدفقا للموارد نحو الخارج من أجل الوفاء بذلك الالتزام، كما أنه بالإمكان تقدير المبلغ على نحو موثوق. ويشكل مبلغ الاعتماد المخصص التقدير الأمثل للمصروفات اللازمة للوفاء بهذا الالتزام في تاريخ الإبلاغ. ويُخصم المبلغ المقدّر عندما تحقق القيمة الزمنية للنقود أثراً مادياً. ويُفصح عن الخصوم الاحتمالية بالنسبة للمطالبات العالقة عندما لا يمكن تحديد النتائج المحتملة وتقدير مبلغ الخسائر تقديراً معقولاً. وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦، لم يكن هناك ما ينبغي الإفصاح عنه من المخصصات المادية المقيّدة أو الخصوم الاحتمالية.

الأصول الاحتمالية

٢١٤ - وفقاً للمعيار ١٩ من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام (المخصصات، والخصوم الاحتمالية، والأصول الاحتمالية)، يتم الإفصاح عن الأصول الاحتمالية عندما يؤدي حدث ما إلى تدفق محتمل لفوائد اقتصادية على الجامعة. وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦، لم تكن الجامعة تملك أي أصول احتمالية.

الملاحظة ٣٢

الأحداث الواقعة بعد تاريخ الإبلاغ

٢١٥ - لم تطرأ أحداث مادية، إيجابية أو سلبية، بين تاريخ البيانات المالية وتاريخ الإذن بإصدار هذه البيانات من شأنها أن تؤثر في تلك البيانات تأثيراً مادياً.

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

17-09156

[illegible]

بيان المركز المالي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦ (تابع)

صناديق التشغيل										
مركز جامعة الأمم المتحدة			المعهد العالمي للبحوث والتدريب الاقتصادي والاجتماعيين بشأن الابتكار والتكنولوجيا			المعهد الأمريكي للتكنولوجيا			مركز جامعة الأمم المتحدة	
مركز جامعة الأمم المتحدة	مبنى مقر جامعة الأمم المتحدة	الاقتصاد	الاقتصاد	الاقتصاد	الاقتصاد	الاقتصاد	الاقتصاد	الاقتصاد	الاقتصاد	الاقتصاد
٢٩٤	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
١٨	٦	٣	-	-	-	-	-	-	-	-
-	٣٢ ٥٨٩	-	-	١١ ٦٣٤	١٢٦	-	-	-	-	-
١٦	-	٥	٤	٥	١	-	٦	٤	١	-
٣٢٨	٣٢ ٥٩٥	٨	٤	١١ ٦٣٩	١٢٧	-	٦	٤	١	-
٢٨ ٦٤٥	٣٦ ٣٤٤	٧٨٦	٣١٤	١٢ ٢١٢	٢١٨	١٧	٨٥٢	٧٧	٣٣	-
٣ ٣٧١	٢ ٥٩٢	٩ ٥٩٣	١٠ ٢٨٤	٢ ٩٦٨	١٠ ٦٩	٧٣٢	١٤ ١٧٥	٥ ٧٥٧	٤ ٥٠٥	-
٣ ٣٧١	٢ ٥٩٢	٩ ٥٩٣	١٠ ٢٨٤	٢ ٩٦٨	١٠ ٦٩	٧٣٢	١٤ ١٧٥	٥ ٧٥٧	٤ ٥٠٥	-
٣ ٣٧١	٢ ٥٩٢	٩ ٥٩٣	١٠ ٢٨٤	٢ ٩٦٨	١٠ ٦٩	٧٣٢	١٤ ١٧٥	٥ ٧٥٧	٤ ٥٠٥	-

بيان المركز المالي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦ (تابع)

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

صناديق التشغيل									
المجموع، جامعة الأمم المتحدة	الخصوم المتعلقة بنهاية الخدمة وما بعد التقاعد إلغاء	صندوق الهبات	مجموع صناديق التشغيل	معهد التنمية المستدامة	معهد الإدارة المتكاملة لتدفقات الموارد	معهد العولمة والثقافة والتنقل	المعهد الدولي للصحة والعالمية	معهد البيئة والأمن البشري	
الأصول									
الأصول المتداولة									
١٠١٠	-	-	-	-	-	-	-	-	النقدية ومكافآت النقدية
-	-	-	-	-	-	-	-	-	الاستثمارات
١٧٣	-	١٢٠٢	-	١٤٩٩	٩١٤٣	٨٥٨٠	-	-	التبرعات المستحقة القبض
٤٧	٣	٣١	٢	-	٥٣٦	١٦٩٦٥	-	-	المبالغ الأخرى المستحقة القبض
-	-	-	-	-	٤	-	-	-	المخزونات
٥	١٣	-	-	-	١٨٥٨	-	-	-	الأصول الأخرى
١٥٨	٣٦٥١	٤٧٣	٨٢٣	١٤٧١	٢٦٠٧٩	٧٥٨٨	-	(٣٣٦٦٧)	الأرصدة المشتركة بين الصناديق المستحقة القبض
١٣٩٣	٣٦٦٧	١٧٠٦	٨٢٥	٢٩٧٠	٨٠٠٣٥	٥١٠٠٦	-	(٣٣٦٦٧)	مجموع الأصول المتداولة
الأصول غير المتداولة									
-	-	-	-	-	٦٤٤٧	٣٠٩٠١٣	-	-	الاستثمارات
٣١	-	٧٨٥	-	٣٧٥٠	١٢١٧٢	٣٠٠٠٠	-	-	التبرعات المستحقة القبض
-	١٠٨٤	-	١٥٣	-	٥٢٠٦٥	-	-	-	الممتلكات والمنشآت والمعدات
-	-	-	-	-	١٦٢	-	-	-	الأصول غير الملموسة
-	-	-	-	-	٢٧	-	-	-	الأصول الأخرى
٣١	١٠٨٤	٧٨٥	١٥٣	٣٧٥٠	٧٠٨٧٣	٣٣٩٠١٣	-	-	مجموع الأصول غير المتداولة
١٤٢٤	٤٧٥١	٢٤٩١	٩٧٨	٦٧٢٠	١٥٠٩٠٨	٣٩٠٠١٩	-	(٣٣٦٦٧)	مجموع الأصول

صناديق التشغيل

المعهد الدولي معهد البيئة والأمن البشري	المعهد الدولي للصحة والثقافة والتنقل	معهد العولمة والتكاملية لتدفقات الموارد	معهد الإدارة مجمع صناديق التشغيل	معهد التنمية المستدامة	صندوق الهبات	الخصوم المتعلقة بإنهاء الخدمة وما بعد التقاعد إلغاء	المجموع، جامعة الأمم المتحدة
الخصوم							
الخصوم المتداولة							
الحسابات المستحقة الدفع والخصوم المستحقة	٤	٢٠	١٣	١٩	٣	١٦ ٦٧٧	١٨ ٣٤٩
المبالغ المقبوضة سلفاً	٦٥	-	٢٦	-	-	-	١ ٣٦٨
الخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين	١٧٧	٧٦	١٣	٩٩	-	٥٨٨	٢ ٢١٤
المبالغ المقرضة	-	٢	-	-	-	-	٣٢
الخصوم الأخرى	-	٤٧	-	-	-	-	٤ ٠٨٤
الأرصدة المشتركة بين الصناديق المستحقة الدفع	-	-	-	-	-	١ ٤٠١	(٣٣ ٦٦٧)
مجموع الخصوم المتداولة	٢٤٦	١٤٥	٥٢	١١٨	٣	٢٢ ٣٧٥	٢٦ ٠٤٧ (٣٣ ٦٦٧)

بيان المركز المالي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦ (تابع)

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

صناديق التشغيل									
معهد البيئة والأمن البشري	المعهد الدولي لصحة العالمية	معهد العولمة والثقافة والتنقل	معهد الإدارة المتكاملة لتدفقات المواد والموارد	معهد التنمية المستدامة	مجموع صناديق التشغيل	الخصوم المتعلقة بنهاية الخدمة وما بعد التقاعد	إلغاء	المجموع، جامعة الأمم المتحدة	
الخصوم غير المتداولة									
—	—	—	—	—	٢٩٤	—	—	٢٩٤	المبالغ المقبوضة سلفاً
—	—	—	—	—	—	١٢ ١٠٣	—	١٢ ١٠٣	الخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين
—	٥	—	—	—	٣٢	—	—	٣٢	المبالغ المقرضة
—	٩٩٠	—	—	—	٤٥ ٣٣٩	—	—	٤٥ ٣٣٩	الخصوم الأخرى
٤	٣	٣	٣	(١)	٥٤	—	—	٥٤	الحصة في المشاريع المشتركة: طريقة حقوق الملكية
٤	٩٩٨	٣	٣	(١)	٤٥ ٧١٩	—	١٢ ١٠٣	٥٧ ٨٢٢	مجموع الخصوم غير المتداولة
٢٥٠	١ ١٤٣	٥٥	١٢١	٢	٨١ ٠٦٩	٢٢ ٣٧٥	١٤ ٠٩٢	٨٣ ٨٦٩ (٣٣ ٦٦٧)	مجموع الخصوم
صافي مجموع الأصول ومجموع الخصوم									
١ ١٧٤	٣ ٦٠٨	٢ ٤٣٦	٨٥٧	٦ ٧١٨	٦٩ ٨٣٩	٣٦٧ ٦٤٤	(١٤ ٠٩٢)	٤٢٣ ٣٩١	
صافي الأصول									
١ ١٧٤	٣ ٦٠٨	٢ ٤٣٦	٨٥٧	٦ ٧١٨	٦٩ ٨٣٩	—	(١٤ ٠٩٢)	٥٥ ٧٤٧	الفوائض/(قيم العجز) المتراكمة
صندوق الهبات									
١ ١٧٤	٣ ٦٠٨	٢ ٤٣٦	٨٥٧	٦ ٧١٨	٦٩ ٨٣٩	٣٦٧ ٦٤٤	(١٤ ٠٩٢)	٤٢٣ ٣٩١	مجموع صافي الأصول

المرفق الثاني

بيان الأداء المالي للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦ - حسب صناديق التشغيل

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

مركز جامعة الأمم المتحدة	مبنى مقر جامعة الأمم المتحدة	المعهد العالمي لبحوث الاقتصاد الإيماني	المركز المشترك بين جامعة الأمم المتحدة وجامعة ماستريخت للبحث والتدريب الاقتصادي والاجتماعيين بشأن الابتكار والتكنولوجيا	معهد الحوسبة الطبيعية في أفريقيا والجنتع	معهد الموارد الحيوية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي	برنامج التكنولوجيا الدراسات المتقدمة للاستدامة	معهد الدراسات المياه المبارزة والبيئة للتنكامل الإقليمي	معهد الدراسات المياه المبارزة والبيئة للتنكامل الإقليمي
الإيرادات								
٣ ١٠٣	١٩ ٢٤٥	٤ ٩٠١	١ ٢٥٦	٩١٩	٣٨٢	٧ ٧٨٧	١١٨	٤ ٨٩١
٤٩	-	٧٧	٣٦	٢	-	-	-	-
٥٩٤	١ ٥٥١	١٣٨	٤٢٧	-	-	١٤٨	٤٠١	-
٧ ٦٢٠	-	٢ ٤٦٨	١ ٠٠٠	١ ٩٠٧	٦٣٦	٤٧٥	-	-
مجموع الإيرادات	٢٠ ٧٩٦	٧ ٥٨٤	٢ ٧١٩	٢ ٨٢٨	١ ٠١٨	٧ ٩٣٥	٥١٩	٤ ٨٩١
المصروفات								
٧ ١٠٧	٢١١	٣ ٢٢٨	١ ٧٤٩	٧٣٨	٥٢٤	٣ ٠٤٣	١ ٠٩٥	١٧٣
٥٨٥	١٤ ٦٤٧	٤٠٣	٣٤٣	٣٣٢	١٩٦	٧٣	١٣٧	١٦٩
١ ٠٩٨	-	١ ٢٠٩	٢٢٥	١٥٩	٢٥٥	٣٠	١٤٨	٣
١٠٥	٣ ٦٢١	٧١	١٠٥	٥١٠	٢٧	-	٢	-
٦٤٢	٢	٢ ٥٠٣	٢٩١	٥	٢٦٥	٢١	٦٥	٩
٤٢٨	١٧	١٢٢	٢٥	٤٥	٢٨	١١	١١	-
١٤٥٧	١ ٧٩٦	٢ ٩٠٢	١ ٢٣٩	٤١٣	٣٣١	٢٤٣	٧١	٣٥
٦	-	١	-	١	٢	-	٢	-
-	-	-	-	-	-	-	-	-
-	-	-	-	-	-	-	-	-
مجموع المصروفات	٢٠ ٢٩٤	١٠ ٤٣٩	٣ ٩٧٧	٢ ٢٠٣	١ ٦٢٨	٨ ٥١٤	١ ٥٢٩	٣٨٩
(٦٢)	٥٠٢	(٢ ٨٥٥)	(١ ٢٥٨)	٦٢٥	(٦١٠)	(٥٧٩)	(١٠١٠)	٤ ٥٠٢

بيان الأداء المالي للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦ (تابع)

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المجموع، جامعة الأمم المتحدة	صناديق التشغيل											
	الخصوم المتعلقة			مجموع صناديق التشغيل	معهد الإدارة			معهد الدولي لصحة العالمية	معهد البيئة والأمن البشري			
	بنهاية الخدمة	وما بعد التقاعد	صندوق الهبات		معهد التنمية	المتكاملة لتدفقات	المواد والموارد					
إلغاء					المستدامة							
الإيرادات												
٤٩ ٥٢٧	—	—	—	٤٩ ٥٢٧	—	٢ ٠٢٤	٢ ٦٠٤	٢٠١	١ ٩٥٩	التبرعات		
١٣ ٣٣١	—	—	١٣ ١٦٧	١٦٤	—	—	—	—	—	إيرادات الاستثمار		
٣ ٣٢٢	(٢٩٢)	٢٠٠	٤٢	٣ ٣٧٢	—	١٧	١	١	٩٤	الإيرادات الأخرى		
—	(١٦ ٦٤١)	—	—	١٦ ٦٤١	٢٩١	—	—	٢ ٠٩٦	١٤٨	التحويلات من صندوق الهبات		
٦٦ ١٨٠	(١٦ ٩٣٣)	٢٠٠	١٣ ٢٠٩	٦٩ ٧٠٤	٢٩١	٢ ٠٤١	٢ ٦٠٥	٢ ٢٩٨	٢ ٢٠١	مجموع الإيرادات		
المصروفات												
٢٢ ٨٨٤	(٢٠٠)	١ ٤٥٨	—	٢١ ٦٢٦	—	١ ١٢٣	٣٣٩	٨٢٠	١ ٤١٩	مرتبات الموظفين وبدلاتهم واستحقاقاتهم		
١٧ ٦٤٩	(١٣)	—	—	١٧ ٦٦٢	—	٢٢١	٢٠٦	١٣	١٩٩	الإيجار وعقود التأجير والمرافق العامة		
٥ ٣٢٧	—	—	—	٥ ٣٢٧	—	١١٥	٥٦	٢٥٢	٣٢٠	السفر		
٤ ٥٨٢	—	—	—	٤ ٥٨٢	—	٧٣	—	٦٥	—	الاستهلاك والإهلاك		
٥ ٠٨٤	(٢١)	—	—	٥ ١٠٥	—	٤٤	٦٠	١٨٤	٢٦٥	تعويضات غير الموظفين وبدلاتهم		
٩٨٤	—	—	—	٩٨٤	—	٤٨	٤	٩	٢٨	اللوازم والمواد الاستهلاكية		
٣٣ ٤٥٤	(٥٨)	—	١٨ ٠٥٨	١٥ ٤٥٤	٢ ٧٥٣	٣١٤	١٧٦	٢٥٢	٤٩٣	المصروفات التشغيلية الأخرى		
٢٢	—	—	—	٢٢	—	١	١	١	٧	المصروفات الأخرى		
—	—	—	—	—	—	—	—	—	—	حصة العجز في المشاريع المشتركة: طريقة حقوق الملكية		
—	(١٦ ٦٤١)	—	١٦ ٦٤١	—	—	—	—	—	—	تخصيص مصروفات صندوق الهبات		
٨٩ ٩٨٦	(١٦ ٩٣٣)	١ ٤٥٨	٣٤ ٦٩٩	٧٠ ٧٦٢	٢ ٧٥٣	١ ٩٣٩	٨٤٢	١ ٥٩٦	٢ ٧٣١	مجموع المصروفات		
(٢٣ ٨٠٦)	—	(١ ٢٥٨)	(٢١ ٤٩٠)	(١ ٠٥٨)	(٢ ٤٦٢)	١٠٢	١ ٧٦٣	٧٠٢	(٥٣٠)	الفائض/(العجز) خلال السنة		

المرفق الثالث

بيان الاعتمادات في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

البواب الاعتمادات	الاعتمادات			النفقات		
	الأصلية	التغييرات	المنقحة	المبالغ المدفوعة	الالتزامات غير المصفاة	مجموع النفقات
مركز جامعة الأمم المتحدة						
البحوث وشبكات التدريب والنشر	٣٠٤٨	٣٦٩٧	٦٧٤٥	٢٩٣٥	٩٩	٣٠٣٤
تكاليف الموظفين وغيرهم من الأفراد	٦٦٠٥	—	٦٦٠٥	٦٣٧٦	٧	٦٣٨٣
المصروفات العامة	٢٧٤٦	(٩٥)	٢٦٥١	١٤٧٧	٣١٠	١٧٨٧
المجموع الفرعي	١٢٣٩٩	٣٦٠٢	١٦٠٠١	١٠٧٨٨	٤١٦	١١٢٠٤
مبنى مقر جامعة الأمم المتحدة						
البحوث وشبكات التدريب والنشر	—	—	—	—	—	—
تكاليف الموظفين وغيرهم من الأفراد	٣١٣	(٣١)	٢٨٢	٢٠٧	—	٢٠٧
المصروفات العامة	٢٠١٤	١٥٦	٢١٧٠	١٨٨١	٢٨٩	٢١٧٠
المجموع الفرعي	٢٣٢٧	١٢٥	٢٤٥٢	٢٠٨٨	٢٨٩	٢٣٧٧
المعهد العالمي لبحوث الاقتصاد الإنمائي						
البحوث وشبكات التدريب والنشر	٨٢٠٧	١١٥٧	٩٣٦٤	٦١٩٩	٩٣	٦٢٩٢
تكاليف الموظفين وغيرهم من الأفراد	٣٥٦٧	(٥١٩)	٣٠٤٨	٣٠١٨	٣٠	٣٠٤٨
المصروفات العامة	٨٣٩	(١١٤)	٧٢٥	٦٢٠	٤٤	٦٦٤
المجموع الفرعي	١٢٦١٣	٥٢٤	١٣١٣٧	٩٨٣٧	١٦٧	١٠٠٠٤
المركز المشترك بين جامعة الأمم المتحدة وجامعة ماستريخت للبحث والتدريب الاقتصاديين والاجتماعيين بشأن الابتكار والتكنولوجيا						
البحوث وشبكات التدريب والنشر	٢٣٧٣	٨١٧	٣١٩٠	١٦٢٩	٥٢	١٦٨١
تكاليف الموظفين وغيرهم من الأفراد	١٧٩٧	(١٨١)	١٦١٦	١٣٦٦	—	١٣٦٦
						٢٥٠
						١٥٠٩

البواب الاعتمادات	الاعتمادات			النفقات		
	الأصلية	التغييرات	المنقحة	المبالغ المدفوعة	الالتزامات غير المصفاة	مجموع النفقات
المصروفات العامة	٤٣٨	٣٥٠	٧٨٨	٧٨١	٧	٧٨٨
المجموع الفرعي	٤ ٦٠٨	٩٨٦	٥ ٥٩٤	٣ ٧٧٦	٥٩	٣ ٨٣٥
معهد الحوسبة والمجتمع						
البحوث وشبكات التدريب والنشر	١٢٧	—	١٢٧	—	—	—
تكاليف الموظفين وغيرهم من الأفراد	١ ١٩٠	(٢٦)	١ ١٦٤	٧٣٠	١٤	٧٤٤
النفقات العامة	١ ٠٥٣	٢٦	١ ٠٧٩	١ ٠٥٠	٢٩	١ ٠٧٩
المجموع الفرعي	٢ ٣٧٠	—	٢ ٣٧٠	١ ٧٨٠	٤٣	١ ٨٢٣
الرصيد الحر						١ ٧٥٩

بيان الاعتمادات في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦ (تابع)

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

البواب الاعتمادات	الاعتمادات			النفقات		
	الأصلية	التغييرات	لمنتفعة	المبالغ المدفوعة	الالتزامات غير المصفاة	مجموع النفقات
معهد الموارد الطبيعية في أفريقيا						
البحوث وشبكات التدريب والنشر	٨٣٦	(٣٦)	٨٠٠	٥٣٦	٩١	٦٢٧
تكاليف الموظفين وغيرهم من الأفراد	٤٩٧	٢	٤٩٩	٤٦١	٣٨	٤٩٩
المصروفات العامة	٢٦٦	(٢)	٢٦٤	٢١٩	١٥	٢٣٤
المجموع الفرعي	١ ٥٩٩	(٣٦)	١ ٥٦٣	١ ٢١٦	١٤٤	١ ٣٦٠
برنامج التكنولوجيا الحيوية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي						
البحوث وشبكات التدريب والنشر	٣٠٩	—	٣٠٩	٢٠١	١٠	٢١١
تكاليف الموظفين وغيرهم من الأفراد	٥٨	—	٥٨	٥٤	—	٥٤
المصروفات العامة	١٠٨	—	١٠٨	٧٥	—	٧٥
المجموع الفرعي	٤٧٥	—	٤٧٥	٣٣٠	١٠	٣٤٠
معهد الدراسات المتقدمة للاستدامة						
البحوث وشبكات التدريب والنشر	١٥ ١٤٩	٤ ٨٧٥	٢٠ ٠٢٤	٧ ٥١٧	٦٤٥	٨ ١٦٢
تكاليف الموظفين وغيرهم من الأفراد	٦٢٣	٣٧	٦٦٠	٦٥٢	٨	٦٦٠
المصروفات العامة	٤٤١	(٢٤)	٤١٧	٤٠٧	١٠	٤١٧
المجموع الفرعي	١٦ ٢١٣	٤ ٨٨٨	٢١ ١٠١	٨ ٥٧٦	٦٦٣	٩ ٢٣٩
معهد المياه والبيئة والصحة						
البحوث وشبكات التدريب والنشر	٦٠١	١٨٩	٧٩٠	٣٢٥	٨	٣٣٣
تكاليف الموظفين وغيرهم من الأفراد	٩٠٨	٢١٦	١ ١٢٤	١ ١٢٣	—	١ ١٢٣
المصروفات العامة	٣٢٧	—	٣٢٧	٣١٣	—	٣١٣
المجموع الفرعي	١ ٨٣٦	٤٠٥	٢ ٢٤١	١ ٧٦١	٨	١ ٧٦٩

البواب الاعتمادات	الاعتمادات			النفقات		
	الأصلية	التغييرات	المنقحة	المبالغ المدفوعة	الالتزامات غير المصفاة	مجموع النفقات
						الرصيد الحر
معهد الدراسات المقارنة للتكامل الإقليمي						
البحوث وشبكات التدريب والنشر	—	—	—	—	—	—
تكاليف الموظفين وغيرهم من الأفراد	٣٧٤	(٥)	٣٦٩	٢٥٦	—	١١٣
المصروفات العامة	٤٠	٥	٤٥	٤٥	—	—
المجموع الفرعي	٤١٤	—	٤١٤	٣٠١	—	١١٣
معهد البيئة والأمن البشري						
البحوث وشبكات التدريب والنشر	١ ٣٨٧	١ ٦٦٨	٣ ٠٥٥	١ ٤٦٧	—	١ ٥٨٨
تكاليف الموظفين وغيرهم من الأفراد	٨٢٤	٤٦	٨٧٠	٨٧٠	—	٧
المصروفات العامة	١٣٨	—	١٣٨	١٣١	—	١٣١
المجموع الفرعي	٢ ٣٤٩	١ ٧١٤	٤ ٠٦٣	٢ ٤٦٨	—	١ ٥٩٥
المعهد الدولي للصحة العالمية						
البحوث وشبكات التدريب والنشر	٨٦٠	١٧٦	١ ٠٣٦	٥٤٩	٢	٤٨٥
تكاليف الموظفين وغيرهم من الأفراد	٩٨٥	—	٩٨٥	٨٧٠	٢	١١٣
المصروفات العامة	٤٢٨	—	٤٢٨	٢٢٩	٣١	١٦٨
المجموع الفرعي	٢ ٢٧٣	١٧٦	٢ ٤٤٩	١ ٦٤٨	٣٥	١ ٦٨٣
معهد العولمة والثقافة والتنقل						
البحوث وشبكات التدريب والنشر	١٦٦	—	١٦٦	١٢١	—	٤٥
تكاليف الموظفين وغيرهم من الأفراد	٤٧٠	(١١٠)	٣٦٠	٣٣٨	—	٢٢
المصروفات العامة	٢٠٤	١٤	٢١٨	١٦٢	—	٥٦
المجموع الفرعي	٨٤٠	(٩٦)	٧٤٤	٦٢١	—	١٢٣
معهد الإدارة المتكاملة لتدفقات المواد والموارد						
البحوث وشبكات التدريب والنشر	٣٩٩	٢٢	٤٢١	٢١٧	٩	١٩٥
تكاليف الموظفين وغيرهم من الأفراد	١ ٢٣٩	(١٠٤)	١ ١٣٥	١ ١١٠	—	٢٥

البواب الاعتمادات	الاعتمادات			النفقات		
	الأصلية	التغيرات	المنقحة	المبالغ المدفوعة	الالتزامات غير المصفاة	مجموع النفقات
المصروفات العامة	٢١٩	٧٩	٢٩٨	٢٦٣	٣٥	٢٩٨
المجموع الفرعي	١ ٨٥٧	(٣)	١ ٨٥٤	١ ٥٩٠	٤٤	١ ٦٣٤
معهد التنمية المستدامة						
البحوث وشبكات التدريب والنشر	٧٥٠	—	٧٥٠	—	—	—
تكاليف الموظفين وغيرهم من الأفراد	١ ٠٣٧	—	١ ٠٣٧	—	—	—
المصروفات العامة	٦٠٠	—	٦٠٠	—	—	—
المجموع الفرعي	٢ ٣٨٧	—	٢ ٣٨٧	—	—	—
المجموع الكلي	٦٤ ٥٦٠	١٢ ٢٨٥	٧٦ ٨٤٥	٤٦ ٧٨٠	١ ٨٧٨	٤٨ ٦٥٨
						٢٨ ١٨٧

المرفق الرابع

بيان المساهمات للفترة من كانون الثاني/يناير إلى كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المساهمات المقدمة إلى صندوق الهبات	المساهمات التشغيلية	التبرعات العينية	المجموع
مركز جامعة الأمم المتحدة			
مكتب نائب رئيس الجامعة في أوروبا			
تبرعات حكومية			
-	١ ٢٢٩	١٦١	١ ٣٩٠
جمهورية ألمانيا الاتحادية - الوزارة الاتحادية للتعليم والبحوث			
-	٤٠	-	٤٠
وكالة حماية البيئة في الولايات المتحدة			
تبرعات غير حكومية:			
المفوضية الأوروبية			
-	٣٠٦	-	٣٠٦
الاتحاد الأوروبي (المفوضية الأوروبية)			
مؤسسات الأمم المتحدة			
-	١٠	-	١٠
برنامج الأمم المتحدة للبيئة، نيروبي			
تبرعات أخرى			
-	١٩	-	١٩
شركة Dell Incorporation /Dell Corporation Ltd			
-	٦٩	-	٦٩
الوكالة الألمانية للتعاون الدولي من أجل التنمية			
-	٢	-	٢
تجمعات جهات مانحة			
-	١	-	١
شركة Americas Group Logistics Reverse (المعروفة سابقاً باسم Worldwide AER)			
-	١٤	-	١٤
مؤسسة SENS Stiftung			
-	(١٦)	-	(١٦)
جامعة غراتس			
مكتب جامعة الأمم المتحدة لدى الأمم المتحدة في نيويورك			
تبرعات حكومية			
-	٨٩	-	٨٩
وزارة الخارجية والكمونولث في المملكة المتحدة			
-	٢٠٣	-	٢٠٣
دوقية لكسمبرغ الكبرى			
-	١٠	-	١٠
البعثة الدائمة لليختنشتاين لدى الأمم المتحدة			
-	٦١	-	٦١
وزارة الخارجية الاتحادية السويسرية			
تبرعات غير حكومية:			
مؤسسات الأمم المتحدة			

بيان المساهمات للفترة من كانون الثاني/يناير إلى كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦ (تابع)

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المساهمات المقدمة إلى صندوق الهبات				المساهمات التشغيلية	التبرعات العينية	المجموع
منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسف)	–	٣٥٠	–	–	–	٣٥٠
تبرعات أخرى	–	–	–	–	–	–
شركة تومسون رويترز	–	١٠	–	–	–	١٠
مكتب رئيس الجامعة	–	–	–	–	–	–
تبرعات حكومية	–	–	–	–	–	–
حكومة اليابان - وزارة الشؤون الخارجية	–	٣١٦	–	–	–	٣١٦
تبرعات غير حكومية:	–	–	–	–	–	–
تبرعات أخرى	–	–	–	–	–	–
رابطة أسواق المزارعين	–	١٨٢	–	–	–	١٨٢
مؤسسة ساساكافا للسلام	–	(٢٠)	–	–	–	(٢٠)
مركز جامعة الأمم المتحدة، كوالالمبور	–	–	–	–	–	–
تبرعات حكومية	–	–	–	–	–	–
حكومة ماليزيا - وزارة التعليم العالي	–	–	–	٢٣	٢٣	٢٣
مركز بحوث السياسات	–	–	–	–	–	–
تبرعات حكومية	–	–	–	–	–	–
المملكة المتحدة - وزارة التنمية الدولية	–	٥٨	–	–	–	٥٨
تبرعات غير حكومية:	–	–	–	–	–	–
مؤسسات الأمم المتحدة	–	–	–	–	–	–
برنامج الأمم المتحدة الإنمائي	–	(٢٨)	–	–	–	(٢٨)
الحكومة الإلكترونية	–	–	–	–	–	–
تبرعات حكومية	–	–	–	–	–	–
جمهورية البرتغال	–	–	–	١٤	١٤	١٤
مركز جامعة الأمم المتحدة	–	٢٩٠٥	–	١٩٨	–	٣١٠٣
مبنى مقر جامعة الأمم المتحدة	–	–	–	–	–	–
تبرعات حكومية	–	–	–	–	–	–
حكومة اليابان - وزارة الشؤون الخارجية	–	١٣٠٦	–	١٧٩٤٠	–	١٩٢٤٦
مبنى مقر جامعة الأمم المتحدة	–	١٣٠٦	–	١٧٩٤٠	–	١٩٢٤٦

بيان المساهمات للفترة من كانون الثاني/يناير إلى كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦ (تابع)

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المساهمات المقدمة إلى صندوق الهبات				المساهمات التشغيلية	التبرعات العينية	المجموع
المعهد العالمي لبحوث الاقتصاد الإنمائي						
<i>تبرعات حكومية</i>						
-	-	-	٣٦١	٣٦١	٣٦١	
حكومة فنلندا - وزارة البيئة						
-	-	٩٣٩	-	-	٩٣٩	
حكومة النرويج						
-	-	١٤٩	-	-	١٤٩	
مملكة الدانمرك - وزارة الشؤون الخارجية للدانمرك، المساعدة الإنمائية						
-	-	٧٩١	-	-	٧٩١	
مملكة السويد - الوكالة السويدية للتنمية الدولية، إدارة التعاون في مجال البحوث						
-	-	٢١٩٩	-	-	٢١٩٩	
جمهورية فنلندا - وزارة الشؤون الخارجية في فنلندا، إدارة السياسات الإنمائية، وحدة القضايا الإنمائية						
-	-	١٤٨	-	-	١٤٨	
الوكالة الكورية للتعاون الدولي						
<i>تبرعات غير حكومية:</i>						
<i>تبرعات أخرى</i>						
-	-	١٠٥	-	-	١٠٥	
معهد دراسات التنمية						
-	-	٢٠٨	-	-	٢٠٨	
قسم الاقتصاد في جامعة كوبنهاغن						
-	-	٤٥٣٩	٣٦١	-	٤٩٠٠	
المعهد العالمي لبحوث الاقتصاد الإنمائي						
المركز المشترك بين جامعة الأمم المتحدة وجامعة ماستريخت للبحث والتدريب الاقتصاديين والاجتماعيين بشأن الابتكار والتكنولوجيا						
<i>تبرعات حكومية</i>						
-	-	(١٧٧)	-	-	(١٧٧)	
وزارة التعاون الإنمائي الهولندية						
-	-	٩٨٠	-	-	٩٨٠	
وزارة التعليم والثقافة والعلوم الهولندية						
-	-	٢٧٨	-	-	٢٧٨	
مجلس بلدية ماستريخت						
<i>تبرعات غير حكومية:</i>						
<i>المفوضية الأوروبية</i>						
-	-	(٢٧)	-	-	(٢٧)	
الاتحاد الأوروبي (المفوضية الأوروبية)						
<i>مؤسسات الأمم المتحدة</i>						
-	-	٣٠	-	-	٣٠	
منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية						

بيان المساهمات للفترة من كانون الثاني/يناير إلى كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦ (تابع)

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المساهمات المقدمة إلى صندوق الهبات				المساهمات التشغيلية	التبرعات العينية	المجموع
منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة				١٦	-	١٦
تبرعات أخرى						
مدرسة ماستريخت للدراسات العليا في الإدارة				١٥٧	-	١٥٧
المركز المشترك بين جامعة الأمم المتحدة وجامعة ماستريخت للبحث والتدريب الاقتصاديين والاجتماعيين بشأن الابتكار والتكنولوجيا				١ ٢٥٧	-	١ ٢٥٧
معهد الحوسبة والمجتمع						
تبرعات حكومية						
مؤسسة ماكاو				٤٣٠	٤٨٨	٩١٨
معهد الحوسبة والمجتمع				٤٣٠	٤٨٨	٩١٨
معهد الموارد الطبيعية في أفريقيا						
تبرعات حكومية						
حكومة غانا				-	١٦٢	١٦٢
حكومة جمهورية زامبيا				-	٣٥	٣٥
تبرعات غير حكومية:						
مؤسسات الأمم المتحدة						
برنامج الأمم المتحدة للبيئة، نيروبي				٢٨	-	٢٨
اللجنة الاقتصادية لأفريقيا				١٥٠	-	١٥٠
تبرعات أخرى						
مركز بحوث التنمية الدولية				٧	-	٧
معهد الموارد الطبيعية في أفريقيا				١٨٥	١٩٧	٣٨٢
برنامج التكنولوجيا الأحيائية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي						
تبرعات حكومية						
حكومة فنزويلا				-	١٣٧	١٣٧
برنامج التكنولوجيا الأحيائية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي				-	١٣٧	١٣٧

بيان المساهمات للفترة من كانون الثاني/يناير إلى كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦ (تابع)

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المساهمات المقدمة إلى صندوق الهبات				المساهمات التشغيلية	التبرعات العينية	المجموع
معهد الدراسات المقارنة للتكامل الإقليمي						
تبرعات حكومية						
حكومة بلجيكا						
٤ ٨٩٠	١٦٩	٤ ٧٢١	—			
٤ ٨٩٠	١٦٩	٤ ٧٢١	—			
معهد الدراسات المقارنة للتكامل الإقليمي						
معهد الدراسات المتقدمة للاستدامة						
تبرعات حكومية						
مدينة يوكوهاما						
١٥	١٥	—	—			
٢٢٥	—	٢٢٥	—			
١ ٤٧٣	—	١ ٤٧٣	—			
٣ ٦٥٥	—	٣ ٦٥٥	—			
١٤	—	١٤	—			
٢٣٣	—	٢٣٣	—			
٢٣٧	—	٢٣٧	—			
تبرعات غير حكومية:						
مؤسسات الأمم المتحدة						
برنامج الأمم المتحدة للبيئة						
٧١	—	٧١	—			
تبرعات أخرى						
مجموعة مصرف التنمية الأفريقي						
٤٣٠	—	٤٣٠	—			
جامعة أوياما غاكوين						
٢	—	٢	—			
شبكة آسيا والمحيط الهادئ لبحوث التغير العالمي						
٧٧	—	٧٧	—			
شبكة آسيا والمحيط الهادئ لاستدامة إدارة الغابات وإعادة تأهيلها						
(٤١)	—	(٤١)	—			
جامعة تشوو						
٢	—	٢	—			
الوكالة الألمانية للتعاون الدولي من أجل التنمية						
١٤	—	١٤	—			
معهد الاستراتيجيات البيئية العالمية						
٣٩٤	—	٣٩٤	—			
الجامعة المسيحية الدولية						
٢	—	٢	—			

بيان المساهمات للفترة من كانون الثاني/يناير إلى كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦ (تابع)

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المساهمات المقدمة إلى صندوق الهبات	المساهمات التشغيلية	التبرعات العينية	المجموع
وكالة اليابان للعلوم والتكنولوجيا	٢٤٨	—	٢٤٨
الجمعية اليابانية للنهوض بالعلوم	٨٤	—	٨٤
مؤسسة كاناغاوا الدولية	٣٣	—	٣٣
جامعة كيو	٨٦	—	٨٦
شركة Kirin Holdings Company, Ltd.	٢٣٠	—	٢٣٠
شركة Koei Nippon Co., Ltd.	٣٠	—	٣٠
جامعة أوساكا، معهد المبادرات الأكاديمية	٨	—	٨
تجمّعات جهات مانحة	(٢)	—	(٢)
شركة Americas Group Logistics Reverse (المعروفة سابقاً باسم Worldwide AER)	(١)	—	(١)
جامعة سوزوكا للعلوم الطبية	٣	—	٣
مؤسسة اليابان من أجل جامعة الأمم المتحدة	١٣٨	—	١٣٨
جامعة توكوشيما	٤	—	٤
كلية تسودا	٢	—	٢
جامعة ترومسو، جامعة النرويج القطبية الشمالية	١٠١	—	١٠١
جامعة طوكيو	٢١	—	٢١
معهد الدراسات المتقدمة للاستدامة	٧٧٧٣	١٥	٧٧٨٨
معهد المياه والبيئة والصحة			
تبرعات حكومية			
مؤسسة البيئة الكورية ووزارة البيئة الكورية	١٠٥	—	١٠٥
تبرعات غير حكومية:			
تبرعات أخرى			
برنامج الخليج العربي لدعم مؤسسات الأمم المتحدة الإنمائية	١٤	—	١٤
معهد المياه والبيئة والصحة	١١٩	—	١١٩
معهد البيئة والأمن البشري			
تبرعات حكومية			
جمهورية ألمانيا الاتحادية - الوزارة الاتحادية للتعليم والبحوث	٧٧٨	١٨٤	٩٦٢
وزارة التعليم والبحوث في ولاية شمال الراين - فستفالن	٤٣٨	—	٤٣٨

بيان المساهمات للفترة من كانون الثاني/يناير إلى كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦ (تابع)

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المساهمات المقدمة إلى صندوق الهبات	المساهمات التشغيلية	التبرعات العينية	المجموع
تبرعات غير حكومية:			
المفوضية الأوروبية			
-	٤٢	-	٤٢
الاتحاد الأوروبي (المفوضية الأوروبية)			
مؤسسات الأمم المتحدة			
-	٣٤	-	٣٤
برنامج الأمم المتحدة للبيئة، نيروبي			
تبرعات أخرى			
-	١١	-	١١
مؤسسة ألكساندر فون هوبولت			
-	(١٣١)	-	(١٣١)
شركة AXA			
-	١٧٠	-	١٧٠
الصندوق الألماني للتبادل الأكاديمي			
-	٦٢	-	٦٢
مؤسسة البحوث الألمانية			
-	٢٢	-	٢٢
الوكالة الألمانية للتعاون الدولي من أجل التنمية			
-	١٣٤	-	١٣٤
المركز الألماني لشؤون الفضاء الجوي			
-	٧	-	٧
جامعة كولونيا للعلوم التطبيقية			
-	٣	-	٣
مركز البحوث الألماني لعلوم الأرض، بوتسدام			
-	١٠٠	-	١٠٠
مبادرة ميونخ للتأمين في مجال المناخ			
-	١٠٥	-	١٠٥
مؤسسة Munich Re			
-	١٧٧٥	١٨٤	١٩٥٩
معهد البيئة والأمن البشري			
المعهد الدولي للصحة العالمية			
تبرعات حكومية			
-	-	٤٧	٤٧
حكومة ماليزيا - وزارة التعليم العالي			
تبرعات غير حكومية:			
تبرعات أخرى			
-	(٦)	-	(٦)
شبكة آسيا والمحيط الهادئ لبحوث التغير العالمي			
-	٦٩	-	٦٩
جامعة كارديف			
-	٣٠	-	٣٠
مؤسسة روكفلر			
-	٦١	-	٦١
صندوق ويلكم الخيري (Trust Wellcome)			
-	١٥٤	٤٧	٢٠١
المعهد الدولي للصحة العالمية			

بيان المساهمات للفترة من كانون الثاني/يناير إلى كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦ (تابع)

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المساهمات المقدمة			
إلى صناديق الهبات	المساهمات التشغيلية	التبرعات العينية	المجموع
معهد العولمة والثقافة والتنقل			
تبرعات حكومية			
-	-	١٩٥	١٩٥
حكومة كاتالونيا			
-	٢٤٠٩	-	٢٤٠٩
وزارة التعليم، إسبانيا			
-	٢٤٠٩	١٩٥	٢٦٠٤
معهد العولمة والثقافة والتنقل			
معهد الإدارة المتكاملة لتدفقات المواد والموارد			
تبرعات حكومية			
-	١١٩٤	-	١١٩٤
جمهورية ألمانيا الاتحادية - الوزارة الاتحادية للتعليم والبحوث			
-	٥٥١	٢١٨	٧٦٩
وزارة الدولة للتعليم العالي والبحوث والفنون لولاية ساكسون			
تبرعات غير حكومية:			
تبرعات أخرى			
-	١٠	-	١٠
مؤسسة ألكساندر فون هوبولت			
-	٣٤	-	٣٤
مؤسسة البحوث الألمانية			
-	١٦	-	١٦
جامعة توينتي			
-	١٨٠٥	٢١٨	٢٠٢٣
معهد الإدارة المتكاملة لتدفقات المواد والموارد			
-	٢٩٣٧٨	٢٠١٤٩	٤٩٥٢٧
المجموع الكلي			

- ١ - تُفُحَّت طريقة عرض التقرير بحيث تشمل المعلومات التي طلبها مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق.
- ٢ - تعود المبالغ السلبية للمساهمات التشغيلية في المقام الأول إلى التسويات المحاسبية وإلى المبالغ المردودة إلى الجهات المانحة (انظر المرفق السادس).

المرفق الخامس

بيان التبرعات المعلنة غير المسددة حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦

يبين هذا الجدول تسوية التبرعات المعلنة بين الأرصدة الافتتاحية والأرصدة الختامية للجهات المتلقية التي سُجلت لديها تبرعات معلنة غير مسددة حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦.

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

التبرعات المعلنة	التبرعات المعلنة غير المسددة حتى	١ كانون الثاني/يناير	المعلنة الجديدة الواردة	المحصلة خلال العام	الخسارة) في أسعار	كانون الأول/ديسمبر	٢٠١٦	٢٠١٦	٢٠١٦
٢٠١٦	٢٠١٦	٢٠١٦	٢٠١٦	٢٠١٦	٢٠١٦	٢٠١٦	٢٠١٦	٢٠١٦	٢٠١٦
أموال التشغيل									
مركز جامعة الأمم المتحدة									
تبرعات حكومية									
١ ٢٢٩	١ ٢٢٩	١ ٢٢٩	١ ٢٢٩	١ ٢٢٩	١ ٢٢٩	١ ٢٢٩	١ ٢٢٩	١ ٢٢٩	١ ٢٢٩
٣١٦	٣١٦	٣١٦	٣١٦	٣١٦	٣١٦	٣١٦	٣١٦	٣١٦	٣١٦
٢٠٣	٢٠٣	٢٠٣	٢٠٣	٢٠٣	٢٠٣	٢٠٣	٢٠٣	٢٠٣	٢٠٣
٤ ٠٠٠	٤ ٠٠٠	٤ ٠٠٠	٤ ٠٠٠	٤ ٠٠٠	٤ ٠٠٠	٤ ٠٠٠	٤ ٠٠٠	٤ ٠٠٠	٤ ٠٠٠
١٠	١٠	١٠	١٠	١٠	١٠	١٠	١٠	١٠	١٠
٦١	٦١	٦١	٦١	٦١	٦١	٦١	٦١	٦١	٦١
٨٩	٨٩	٨٩	٨٩	٨٩	٨٩	٨٩	٨٩	٨٩	٨٩
٥٨	٥٨	٥٨	٥٨	٥٨	٥٨	٥٨	٥٨	٥٨	٥٨
٤٠	٤٠	٤٠	٤٠	٤٠	٤٠	٤٠	٤٠	٤٠	٤٠
تبرعات غير حكومية:									
المفوضية الأوروبية									
٥٦	٥٦	٥٦	٥٦	٥٦	٥٦	٥٦	٥٦	٥٦	٥٦
مؤسسات الأمم المتحدة									
٢٥٣	٢٥٣	٢٥٣	٢٥٣	٢٥٣	٢٥٣	٢٥٣	٢٥٣	٢٥٣	٢٥٣
٢٨	٢٨	٢٨	٢٨	٢٨	٢٨	٢٨	٢٨	٢٨	٢٨
١٠	١٠	١٠	١٠	١٠	١٠	١٠	١٠	١٠	١٠
٣٥٠	٣٥٠	٣٥٠	٣٥٠	٣٥٠	٣٥٠	٣٥٠	٣٥٠	٣٥٠	٣٥٠

بيان التبرعات المعلنة غير المسددة حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦ (تابع)

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

التبرعات المعلنة غير المسددة حتى ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٦	مضافاً إليها: التبرعات المعلنة الجديدة الواردة في عام ٢٠١٦	مخصوماً منها: الأموال المحصلة (أو الخسارة) في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٦	مضافاً إليها: الربح الأسعار صرف العملات	التبرعات المعلنة غير المسددة حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦
تبرعات أخرى				
شركة Dell/Ltd Corporation Dell	١٩	(١٩)	—	—
الوكالة الألمانية للتعاون الدولي من أجل التنمية	٦٩	(٦٩)	—	—
رابطة أسواق المزارعين	١٨٢	(١٧٨)	١	٤٢
مؤسسة SENS Stiftung	١٤	(١٤)	—	—
شركة تومسون رويترز	١٠	(١٠)	—	—
جامعة غراتس	(١٦)	—	—	—
جمعية WeCycle	—	(١٤)	—	—
مركز جامعة الأمم المتحدة	٤ ٤١٤	٣ ٨٤٩	١	٢ ٢١٩
مبنى مقر جامعة الأمم المتحدة				
تبرعات حكومية				
حكومة اليابان - وزارة الشؤون الخارجية	١ ٣٠٦	(١ ٣٠٦)	—	—
مبنى مقر جامعة الأمم المتحدة	١ ٣٠٦	(١ ٣٠٦)	—	—
المعهد العالمي لبحوث الاقتصاد الإنمائي				
تبرعات حكومية				
مملكة الدانمارك - وزارة الشؤون الخارجية، المساعدة الإنمائية	١٤٩	(١٤٩)	—	—
جمهورية فنلندا - وزارة الشؤون الخارجية، إدارة السياسات الإنمائية، وحدة القضايا الإنمائية	٢ ١٩٩	(٢ ١٩٩)	—	—
حكومة النرويج	٩٣٩	(٩٣٩)	—	—
الوكالة الكورية للتعاون الدولي	١٤٨	(٦١)	—	٨٧
الخزانة الوطنية لجمهورية جنوب أفريقيا	—	(٣٩١)	١١	—
مملكة السويد - الوكالة السويدية للتنمية الدولية، إدارة التعاون في مجال البحوث	٧٩١	(٧٩١)	—	—
تبرعات غير حكومية:				
تبرعات أخرى				
المعهد المركزي للإدارة الاقتصادية	١٢	(١٢)	—	—

بيان التبرعات المعلنة غير المسددة حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦ (تابع)

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

التبرعات المعلنة غير المسددة حتى ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٦	مضافا إليها: التبرعات المعلنة غير المسددة حتى ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٦	مضافا إليها: مخصصاً منها: (أو الخسارة) في أسعار صرف ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٦	مضافا إليها: مخصصاً منها: (أو الخسارة) في أسعار صرف ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٦	التبرعات المعلنة غير المسددة حتى ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٦	مضافا إليها: التبرعات المعلنة غير المسددة حتى ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٦
معهد دراسات التنمية	١٠٥	(١٠٥)	—	—	—
قسم الاقتصاد في جامعة كوبنهاغن	٢٠٨	(٢٠٨)	—	—	—
المعهد العالمي لبحوث الاقتصاد الإنمائي	٣٩٢	٤ ٥٣٩	(٤ ٨٥٥)	١١	٨٧
المركز المشترك بين جامعة الأمم المتحدة وجامعة ماستريخت للبحث والتدريب الاقتصادي والاجتماعيين بشأن الابتكار والتكنولوجيا					
تبرعات حكومية					
وزارة التعاون الإنمائي الهولندية	٣٢٨	(١٧٧)	(١٥٠)	(١)	—
وزارة التعليم والثقافة والعلوم الهولندية	٩٧٨	٩٨٠	(١ ٠١٨)	١٦	٩٥٦
بلدية مدينة ماستريخت	٩٦	٢٧٨	(٣٧٤)	—	—
تبرعات غير حكومية:					
المفوضية الأوروبية					
الاتحاد الأوروبي (المفوضية الأوروبية)	—	١٣٣	(١٣٣)	—	—
مؤسسات الأمم المتحدة					
منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة	—	١٦	(١٦)	—	—
منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية	—	٣٠	(٣٠)	—	—
تبرعات أخرى					
برنامج البحوث الاقتصادية للجنوب الأفريقي	٧	—	—	١	٨
مدرسة ماستريخت للدراسات العليا في الإدارة	—	١٥٧	(١٥٧)	—	—
وكالة التخطيط والتنسيق التابعة للشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا	٧٧	—	(٤٠)	٦	٤٣
نفقات	٢٦٢	—	—	(١١)	٢٥١
المركز المشترك بين جامعة الأمم المتحدة وجامعة ماستريخت للبحث والتدريب الاقتصادي والاجتماعيين بشأن الابتكار والتكنولوجيا	١ ٧٤٨	١ ٤١٧	(١ ٩١٨)	١١	١ ٢٥٨
معهد الحوسبة والمجتمع					
تبرعات حكومية					
مؤسسة ماكاو	٢٢	٤٣٠	(٤٥٢)	—	—
معهد الحوسبة والمجتمع	٢٢	٤٣٠	(٤٥٢)	—	—

بيان التبرعات المعلنة غير المسددة حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦ (تابع)

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

التبرعات المعلنة مضافا إليها:					التبرعات المعلنة غير المسددة حتى ٣١ كانون الثاني/يناير الجديدة الواردة في الأموال المحصلة أسعار صرف ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦				
مضافا إليها: الربح					مضافا إليها: (أو الخسارة) في المسددة حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦				
مؤسسات الأمم المتحدة					مؤسسات الأمم المتحدة				
تبرعات غير حكومية:					تبرعات غير حكومية:				
برنامح الأمم المتحدة للبيئة، نيروبي					برنامح الأمم المتحدة للبيئة، نيروبي				
٢٨	(٢٨)	—	—	—	٢٨	(٢٨)	—	—	—
اللجنة الاقتصادية لأفريقيا					اللجنة الاقتصادية لأفريقيا				
١٥٠	(١٥٠)	—	—	—	١٥٠	(١٥٠)	—	—	—
تبرعات أخرى					تبرعات أخرى				
مركز بحوث التنمية الدولية					مركز بحوث التنمية الدولية				
٧	(٧)	—	—	—	٧	(٧)	—	—	—
معهد الاستدامة					معهد الاستدامة				
١٢	(١٢)	—	—	—	١٢	(١٢)	—	—	—
معهد الموارد الطبيعية في أفريقيا					معهد الموارد الطبيعية في أفريقيا				
٣٩٥	(١٩٧)	—	—	—	٣٩٥	(١٩٧)	—	—	—
معهد الدراسات المقارنة للتكامل الإقليمي					معهد الدراسات المقارنة للتكامل الإقليمي				
تبرعات حكومية					تبرعات حكومية				
حكومة بلجيكا					حكومة بلجيكا				
١٢٩	(٣١٣)	—	—	—	١٢٩	(٣١٣)	—	—	—
معهد الدراسات المقارنة للتكامل الإقليمي					معهد الدراسات المقارنة للتكامل الإقليمي				
١٢٩	(٣١٣)	—	—	—	١٢٩	(٣١٣)	—	—	—
معهد الدراسات المتقدمة للاستدامة					معهد الدراسات المتقدمة للاستدامة				
تبرعات حكومية					تبرعات حكومية				
حكومة أستراليا - دائرة البيئة والتراث					حكومة أستراليا - دائرة البيئة والتراث				
١٠٩	(١١٤)	٥	—	—	١٠٩	(١١٤)	٥	—	—
حكومة اليابان - وزارة الزراعة والحراجة ومصائد الأسماك					حكومة اليابان - وزارة الزراعة والحراجة ومصائد الأسماك				
٧٢	(٣٠٣)	٦	—	—	٧٢	(٣٠٣)	٦	—	—
حكومة اليابان - وزارة التعليم والثقافة والرياضة والعلوم والتكنولوجيا					حكومة اليابان - وزارة التعليم والثقافة والرياضة والعلوم والتكنولوجيا				
٧٨٩	(٢٢٧٥)	١٣	—	—	٧٨٩	(٢٢٧٥)	١٣	—	—
حكومة اليابان - وزارة البيئة					حكومة اليابان - وزارة البيئة				
١٩١	(٣٨٦٦)	٢٠	—	—	١٩١	(٣٨٦٦)	٢٠	—	—
مجلس التعليم في محافظة إيباراكي					مجلس التعليم في محافظة إيباراكي				
—	(١٤)	—	—	—	—	(١٤)	—	—	—
محافظة إيشيكاوا					محافظة إيشيكاوا				
٤٢	(٢٣٥)	٣	—	—	٤٢	(٢٣٥)	٣	—	—
مدينة كانازاوا					مدينة كانازاوا				
٤٢	(٢٣٩)	٣	—	—	٤٢	(٢٣٩)	٣	—	—
تبرعات غير حكومية:					تبرعات غير حكومية:				
مؤسسات الأمم المتحدة					مؤسسات الأمم المتحدة				
برنامح الأمم المتحدة للبيئة					برنامح الأمم المتحدة للبيئة				
٧١	(٧١)	—	—	—	٧١	(٧١)	—	—	—

بيان التبرعات المعلنة غير المسددة حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦ (تابع)
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

التبرعات المعلنة غير المسددة حتى ١ كانون الثاني/ يناير ٢٠١٦	مضافاً إليها: التبرعات المعلنة غير المسددة حتى ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٦	مضافاً إليها: الربح (أو الخسارة) في المسألة أُسعار صرف العملات خلال العام ٢٠١٦	مضافاً إليها: مخصصاً منها: الأموال المحصلة أسعار صرف العملات خلال العام ٢٠١٦	التبرعات المعلنة غير المسددة حتى ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٦	التبرعات المعلنة غير المسددة حتى ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٦
تبرعات أخرى					
-	-	(٤٣٠)	٤٣٠	-	مجموعة مصرف التنمية الأفريقي
-	-	(٢)	٢	-	جامعة أوياما غاكوتين
-	-	(٩٢)	٩٢	-	مصرف التنمية الآسيوي - ميترو مانيل، الفلبين
-	٤	(٧٢)	٧٧	-	شبكة آسيا والمحيط الهادئ لبحوث التغير العالمي
-	-	(٣٩)	(٤١)	٨٠	شبكة آسيا والمحيط الهادئ لاستدامة إدارة الغابات وإعادة تأهيلها
-	١٣	(١٤)	-	٢٥	شركة Inc Canon
-	-	(٢)	٢	-	جامعة تشوو
-	-	(١٤)	١٤	-	الوكالة الألمانية للتعاون الدولي من أجل التنمية
-	٣٩٤	(٥٨٨)	٣٩٤	٥٣٨	معهد الاستراتيجيات البيئية العالمية
-	-	(٢)	٢	-	الجامعة المسيحية الدولية
-	-	(٣٢)	٣٢	-	الشركة اليابانية للتبادل التربوي والخدمات التربوية (JEES)
-	-	(٢٤٨)	٢٤٨	-	وكالة اليابان للعلوم والتكنولوجيا
-	١٤	(٦٩)	٨٣	-	الجمعية اليابانية للنهوض بالعلوم
-	-	(٦٣)	٣٣	٣٠	مؤسسة كاناغاوا الدولية
-	٨٦	-	٨٦	-	جامعة كيو
-	-	(٢٣٠)	٢٣٠	-	شركة Ltd ,Company Holdings Kirin
-	-	(٣٠)	٣٠	-	شركة Ltd ,Co Koei Nippon
-	-	(٨)	٨	-	جامعة أوساكا، معهد المبادرات الأكاديمية
-	-	(٣)	٣	-	جامعة سوزوكا للعلوم الطبية
-	-	(٦٦)	-	٦٦	صندوق كريستنسن
-	-	(٣١٢)	٣١٢	-	مؤسسة اليابان من أجل جامعة الأمم المتحدة
-	-	(٤)	٤	-	جامعة توكوشيما
-	-	(٢)	٢	-	كلية تسودا
-	١٠١	-	١٠١	-	جامعة ترومسو، جامعة النرويج القطبية الشمالية
-	-	(٢١)	٢١	-	جامعة طوكيو

بيان التبرعات المعلنة غير المسددة حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦ (تابع)

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

التبرعات المعلنة مضافاً إليها:	مضافاً إليها: الربح	التبرعات المعلنة غير
غير المسددة حتى التبرعات المعلنة مخصصاً منها: (أو الخسارة) في المسددة حتى	١ كانون الثاني/	١ كانون الأول/
الجديدة الواردة في الأموال المحصلة أسعار صرف	٢٠١٦	٢٠١٦
عام ٢٠١٦	خلال العام ٢٠١٦	ديسمبر ٢٠١٦
العملات	٢٠١٦	٢٠١٦
٦٩٨	١٠١	(٩ ٤٦٠)
٨ ٠٧٣	١٩٨٤	٦٩٨
معهد الدراسات المتقدمة للاستدامة	معهد المياه والبيئة والصحة	معهد المياه والبيئة والصحة
تبرعات حكومية	تبرعات حكومية	تبرعات حكومية
حكومة كندا - وزارة الشؤون الخارجية والتجارة والتنمية	٥ ٧٧٦	-
مؤسسة البيئة الكورية ووزارة البيئة الكورية	-	١٠٥
تبرعات غير حكومية:		
مؤسسات الأمم المتحدة		
إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية في الأمم المتحدة	١٠	-
تبرعات أخرى		
شركة Anderson Water Systems, Inc	٢٢	-
برنامج الخليج العربي لدعم مؤسسات الأمم المتحدة الإنمائية	-	١٤
شركة Water Corporation Power Edmonton Inc Services	٢١٦	-
جامعة ماكماستر	٨٧	-
مؤسسة Gordon Duncan & Walter Foundation	٢	-
٦ ١١٣	٢٢٣	(١ ٧٦٤)
١١٩	٤ ٦٩١	٢٢٣
معهد المياه والبيئة والصحة	معهد المياه والبيئة والصحة	معهد المياه والبيئة والصحة
تبرعات حكومية	تبرعات حكومية	تبرعات حكومية
جمهورية ألمانيا الاتحادية - الوزارة الاتحادية للتعليم والبحوث	٧٧٨	(٧٧٨)
وزارة التعليم والبحوث في ولاية شمال الراين - فستفالن	٤٣٨	(٤٣٨)
تبرعات غير حكومية:		
المفوضية الأوروبية	٥٣	١
الاتحاد الأوروبي (المفوضية الأوروبية)	١١٠	(١ ٦٤)
مؤسسات الأمم المتحدة		

بيان التبرعات المعلنة غير المسددة حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦ (تابع)

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

التبرعات المعلنة غير المسددة حتى ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٦	مضافاً إليها: التبرعات المعلنة الجديدة الواردة في عام ٢٠١٦	مضافاً إليها: مخصصاً منها: الأموال المحصلة خلال العام ٢٠١٦	مضافاً إليها: الربح (أو الخسارة) في أسعار صرف ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٦	التبرعات المعلنة غير المسددة حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦
٥٢	٣٤	(٨٦)	-	برنامج الأمم المتحدة للبيئة، نيروبي
				تبرعات أخرى
-	١١	(١١)	-	مؤسسة ألكساندر فون همبولت
٢٦٣	(١٣١)	(٣٣)	(٨)	شركة AXA
١٦	-	-	(١)	تحالف Buendnis Entwicklung Hilft
-	١٧٠	(١٧٠)	-	الصندوق الألماني للتبادل الأكاديمي
١٥	٦٢	(٧٦)	(١)	مؤسسة البحوث الألمانية
-	٢٢	(٢٢)	-	الوكالة الألمانية للتعاون الدولي من أجل التنمية
-	١٣٤	(١٢١)	-	المركز الألماني لشؤون الفضاء الجوي
-	٧	(٧)	-	جامعة كولونيا للعلوم التطبيقية
١١	٣	(٨)	-	مركز البحوث الألماني لعلوم الأرض، بوتسدام
٢٢١	١٠٠	(٢٩٠)	(٤)	مبادرة ميونخ للتأمين في مجال المناخ
٥٧	١٠٥	(١٦٢)	-	مؤسسة Re Munich
٥٥	-	(٢٧)	-	شركة ميونخ لإعادة التأمين
٦٨	-	(٤٤)	-	جامعة هانوفر
٨١١	١٨٤٣	(٢٤٣٧)	(١٣)	معهد البيئة والأمن البشري
				المعهد الدولي للصحة العالمية
				تبرعات غير حكومية:
				تبرعات أخرى
-	٦٩	(٦٩)	-	جامعة كارديف
-	٣٠	(٣٠)	-	مؤسسة روكفلر
١٤	-	(١٤)	-	المجلس السويدي للبحوث
-	٦١	(٦١)	-	صندوق ويلكم الخيري (Wellcome Trust)
١٤	١٦٠	(١٧٤)	-	المعهد الدولي للصحة العالمية
				معهد العولمة والثقافة والتنقل
				تبرعات حكومية
٢١٨	٢٣٧٩	(٦١٠)	-	وزارة التعليم، إسبانيا
٢١٨	٢٣٧٩	(٦١٠)	-	معهد العولمة والثقافة والتنقل

بيان التبرعات المعلنة غير المسددة حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦ (تابع)

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

التبرعات المعلنة غير المسددة حتى ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٦	مضافاً إليها: مخصصاً منها: ٢٠١٦	مضافاً إليها: الربح ٢٠١٦	التبرعات المعلنة غير المسددة حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦
معهد الإدارة المتكاملة لتدفقات المواد والموارد			
تبرعات حكومية			
جمهورية ألمانيا الاتحادية - الوزارة الاتحادية للتعليم والبحوث	١ ١٩٤	(١ ١٩٤)	-
وزارة الدولة للتعليم العالي والبحوث والفنون لولاية ساكسون	٥٥١	(٥٥١)	-
تبرعات غير حكومية:			
تبرعات أخرى			
مؤسسة ألكساندر فون هنبولت	١٠	(١٠)	-
مؤسسة البحوث الألمانية	٣٤	(٣٤)	-
جامعة توينتي	١٦	(١٦)	-
-	١ ٨٠٥	(١ ٨٠٥)	-
معهد التنمية المستدامة			
تبرعات حكومية			
حكومة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية	٨ ٠٠٠	-	-
معهد التنمية المستدامة	٨ ٠٠٠	-	-
مجموع أموال التشغيل في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦			
٢٤ ٢٤٠	٣٠ ٨٢٧	(٣١ ٣٣٦)	٢٤ ٠٦٥
صندوق الهبات			
معهد الموارد الطبيعية في أفريقيا			
تبرعات حكومية			
حكومة الكاميرون	٥ ٠٠٣	(١ ٣٧٣)	٣ ٥٠٩
حكومة غانا - وزارة التعليم	١٩٢	-	١٩٢
حكومة جمهورية زامبيا	٢٠٠	-	٢٠٠
معهد الموارد الطبيعية في أفريقيا	٥ ٣٩٥	(١ ٣٧٣)	٣ ٩٠١

بيان التبرعات المعلنة غير المسددة حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦ (تابع)

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

التبرعات المعلنة		مضافا إليها:		مضافا إليها: الربح	
غير المسددة حتى	التبرعات المعلنة	مخصصاً منها:	(أو الخسارة) في	التبرعات المعلنة غير	
١ كانون الثاني/يناير	الجديدة الواردة في	الأموال المحصلة	أسعار صرف	المسددة حتى ٣١ كانون	
٢٠١٦	عام ٢٠١٦	خلال العام ٢٠١٦	العملات	الأول/ديسمبر ٢٠١٦	
معهد التنمية المستدامة					
تبرعات حكومية					
٤٥ ٠٠٠	-	-	-	٤٥ ٠٠٠	الجزائر
٤٥ ٠٠٠	-	-	-	٤٥ ٠٠٠	معهد التنمية المستدامة
٥٠ ٣٩٥	-	(١ ٣٧٣)	(١٢١)	٤٨ ٩٠١	مجموع أموال صندوق الهبات حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦
٧٤ ٦٣٥	٣٠ ٨٢٧	(٣٢ ٧٠٩)	٢١٣	٧٢ ٩٦٦	مجموع المبالغ غير المسددة حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦
(١٩٢)	(١٢ ٨٨٣)	-	٤	(١٣ ٠٧١)	المخصصات المرصودة للمبالغ المستحقة القبض المشكوك في تحصيلها
٧٤ ٤٤٣	١٧ ٩٤٤	(٣٢ ٧٠٩)	٢١٧	٥٩ ٨٩٥	المجموع الصافي لكل المبالغ غير المسددة حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦

تُفَحَّت طريقة عرض التقرير بحيث تشمل المعلومات التي طلبها مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق.

المرفق السادس

بيان المبالغ المردودة إلى الجهات المانحة

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الوحدة العاملة		٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦
الجهات المانحة		
شبكة آسيا والمحيط الهادئ لبحوث التغير العالمي	المعهد الدولي للصحة العالمية	
	التابع لجامعة الأمم المتحدة	٦
مؤسسة ساساكافا للسلام	مركز جامعة الأمم المتحدة	٢٠
مجموع المبالغ المردودة إلى الجهات المانحة للسنة		٢٦

